

٣٤

الهيئة العامة
لمصايد أسماك
البحر الأبيض المتوسط



الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

تقرير الدورة الرابعة والثلاثين
أثينا، ١٢-١٧ أبريل/نيسان ٢٠١٠

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو في ما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تفضيلها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

ISBN 978-92-5-606616-9

جميع حقوق الطبع محفوظة. وإن منظمة الأغذية والزراعة تشجع نسخ ونشر المواد الإعلامية الواردة في هذا المطبوع. ويجوز عند الطلب استخدامه مجاناً لغير الأغراض التجارية. وقد يتوجب دفع رسوم مالية لقاء نسخه بغرض إعادة بيعه أو لأغراض تجارية أخرى، بما في ذلك للأغراض التعليمية. وتقدم طلبات الحصول على إذن بنسخ أو نشر منتجات المنظمة المحمية بموجب حقوق الطبع وغيرها من استفسارات عن الحقوق والتراخيص بالكتابة على عنوان البريد الإلكتروني: copyright@fao.org أو إلى:

Chief
Publishing Policy and Support Branch
Office of Knowledge Exchange, Research and Extension
FAO
Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy

© FAO 2010

إعداد هذه الوثيقة

تعتبر هذه الوثيقة هي النسخة النهائية للتقرير الذي اعتمد في أثينا، خلال الدورة الرابعة و الثلاثين للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، وذلك يوم 17 أبريل/نيسان 2010.

الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة.
تقرير الدورة الرابعة والثلاثين، أثينا، اليونان، 12-17 ابريل/نيسان 2010.
تقرير الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط رقم 34. روما، منظمة الأغذية والزراعة. 2010.
93 صفحة.

مستخرج

حضر الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة) مندوبون من 17 طرف متعاقد، إلى جانب تسعة من المراقبين. وعقدت الهيئة أيضا الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية (CAF)، والدورة الرابعة للجنة الامتثال (CoC) التابعتين لها. واستعرضت أنشطة ما بين الدورات للجنة الفرعية العلمية والفنية؛ واعتمدت ثلاثة قرارات ملزمة بشأن إنشاء سجل السفينة للهيئة، وإدارة طاقات الصيد في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، وتحديد حالات عدم الامتثال لقرارات الهيئة الملزمة. كما أيدت ثلاث توصيات صادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي فيما يتعلق بإدارة مصايد سمك أبو سيف والتونة ذات الزعانف الزرقاء، وبشأن أنواع مختارة من أسماك القرش مرتبطة بمصايد أسماك التونة في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وأقرت الدورة بالتقدم المحرز في استعراض أداء الهيئة الذي انطلق في عام 2009، وسيواصل خلال عام 2010، وجددت الهيئة مكتب لجنة الامتثال التابعة لها واتفقت على النهج الجديد لأفرقة عمل اللجنة العلمية الإستشارية بخصوص تقييم الأرصد. ولاحظت الهيئة كذلك التقدم الإيجابي في مجال تربية الأحياء المائية المستدامة. وخلال هذه الدورة، تمت موافقة الهيئة على برنامج العمل لعام 2010 للأجهزة الفرعية التابعة لها واعتمدت أيضا ميزانيتها المستقلة لعام 2010 بمستوى 1 624 000 دولار أمريكي. وأخيرا قررت الهيئة أن انتخاب الأمين التنفيذي سيجرى القيام به خلال الدورة العادية الخامسة والثلاثين المقرر عقدها في عام 2011، وفقا للإجراءات المتبعة، وأن نائب الأمين سيقوم بمواصلة ملء المنصب الشاغر حتى الانتهاء من عملية الاختيار، وتعيين الأمين الجديد. عدلت الهيئة نظامها الداخلي ومددت ولاية مكتب الهيئة إلى غاية الدورة الخامسة والثلاثين.

التوزيع:

المشاركون في الدورة

القائمة البريدية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

موظفو مصايد الأسماك في المكاتب الإقليمية والفرعية لمنظمة الأغذية والزراعة

المحتويات

1	افتتاح الدورة
2	اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة
2	تقرير عن الأنشطة ما بين الدورات في عام 2009
2	أنشطة اللجنة العلمية الإستشارية
4	أنشطة اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
6	تقارير عن المشاريع الإقليمية التي تنفذها منظمة الأغذية والزراعة
8	الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن حلقة العمل الشاملة عن تقييم طاقات الصيد
9	إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط
9	تقرير عن اللجنة العلمية الاستشارية
11	تقرير عن اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
12	القرارات الخاصة بإدارة مصايد الأسماك
13	التوصيات الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي المتصلة بالبحر الأبيض المتوسط
14	تقرير الدورة الرابعة للجنة الامتثال
15	التعديلات في اللائحة الداخلية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
15	برنامج العمل في الفترة ما بين الدورات في عام 2010
15	برنامج عمل اللجنة العلمية الاستشارية
17	القضايا الشاملة الأخرى
20	برنامج عمل اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
23	تقرير الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية
24	ميزانية الهيئة واشتراكات الأعضاء
25	أية مسائل أخرى
25	انتخاب مكتب الهيئة
26	تاريخ ومكان انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين
	المرفق
27	ألف جدول الأعمال
29	باء قائمة المشاركين
39	جيم قائمة الوثائق
41	دال التوصية GFCM/34/2010/1 بخصوص إنشاء سجل للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

45	التوصية GFCM/34/2010/2 بشأن إدارة طاقة الصيد	هاء
49	التوصية GFCM/34/2010/3 بخصوص تحديد حالات عدم الامتثال	واو
52	التوصية GFCM/34/2010/4 بشأن التوصيات المختارة الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي	زاي
59	اللائحة الداخلية للهيئة (معدلة)	حاء
74	تقرير الدورة الرابعة للجنة الامتثال	طاء
81	تقرير الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية	ياء
90	إقتراح بتعديل التوصية GFCM/33/2009/4 بشأن إبلاغ البيانات والمعلومات الخاصة بتربية الأحياء المائية	كاف
92	الميزانية المستقلة للهيئة العامة لعام 2010	لام
93	الاشتراكات في ميزانية الهيئة العامة لعام 2010 (استنادا لمعدلات 2005-2007)	ميم

افتتاح الدورة

1- عقدت الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة) دورتها الرابعة والثلاثين فضلا عن الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية (CAF) والدورة الرابعة للجنة الامتثال (CoC) في أثينا، اليونان، خلال الفترة من 12 إلى 17 أبريل/نيسان 2010. وحضر الدورة مندوبون من 17 من أعضاء الهيئة، بالإضافة إلى مراقبين من الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)، والاتحاد الدولي لرياضة صيد الأسماك (CIPS)، ومنظمة السلام الأخضر، والهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي (ICCAT)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN)، ومنظمة OCEANA لحماية البيئة، ومركز الأنشطة الإقليمية للبحر الأبيض المتوسط (RAC-MED)، ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المحمية الخاصة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-MAP RAC/SPA)، والصندوق العالمي لحماية الطبيعة (WWF). وترد قائمة المندوبين والمراقبين في المرفق بـ هذا التقرير.

2- وأشار الرئيس إلى بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الإتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء كما يرد في الوثيقة GFCM:XXXIV/2010/Inf.12.

3- وأعلن السيد محمد الحاج علي سالم، رئيس الهيئة، افتتاح الدورة ورحب بالمشاركين وشكر الحكومة اليونانية على استضافتها هذه الدورة وعلى التنظيم الممتاز لها.

4- وألقت السيدة Katerina Batzeli، وزيرة التنمية الريفية والأغذية، كلمة أمام الجلسة العامة ورحبت بحرارة بالمندوبين في اليونان. ولاحظت أن تاريخ شعوب حوض البحر الأبيض المتوسط مرتبط بصورة مباشرة ولا فكك منها بهذا البحر، وأشارت إلى المسؤولية المشتركة في حفظ هذه الثروة التي لا تقدر بثمن. وأكدت مجدداً التزام اليونان بدعم الصيد الرشيد، وتعزيز التعاون، واعتماد معايير وتدابير مشتركة. كما أعربت للمندوبين عن أطيح تمنياتها بإقامة طيبة في ربوع أثينا وبعقد اجتماع مثمر.

5- ورحب السيد Jean Francois Pulvenis de Séligny، مدير شعبة اقتصاد مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية وسياساتها، بالمشاركين نيابة عن الدكتور جاك ضيوف، المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والسيد Ichiro Nomura المدير العام المساعد، إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في منظمة الأغذية والزراعة. وأكد أهمية هذا الاجتماع، لا سيما وأن لجنة الإدارة والمالية المنشأة حديثاً ستعقد دورتها الأولى. واستذكر بأسى الوفاة المباغثة للأمين التنفيذي للهيئة، السيد Alain Bonzon، وأثنى على التزامه المتين ومساهماته القيمة في عمل الهيئة، وطلب إلى الحضور الوقوف دقيقة صمت إحياء لذكراه ولذكرى السيد حبيب بن عليا، الأمين التنفيذي الأسبق للهيئة، الذي قضى نحبه مؤخراً أيضاً. وأكد الحاجة إلى الشروع في التمتع في الاستراتيجية المقبلة للهيئة، وخصوصاً على أساس استعراض الأداء الجاري، وذلك بهدف تعزيزها والنهوض بكفاءتها. واستذكر التزام المنظمة ذاتها بتوفير الدعم للهيئة، وشدد في الوقت نفسه على الجهود التي ينبغي أن يبذلها أعضاء الهيئة في هذا الصدد، ولا سيما لضمان تزويد الهيئة بما

تحتاجه من موارد للقيام بعملها. وأبرز أهمية الدعم الطوعي الذي يقدمه بعض الأعضاء في هذه الظروف، وسلط الضوء في هذا الصدد على الدعم الذي يقدمه بعض الأعضاء، ومن بينهم اليونان، لمشروع EastMed. وأشار إلى بعض العوائق التي تواجه الهيئة (مثل التأخر في تسديد بعض المساهمات إلى الميزانية المستقلة والحاجة المستمرة إلى تسوية بعض المسائل العالقة المرتبطة بانتقال الهيئة وأمانتها إلى مقرهما الجديد). ولفت انتباه المشاركين إلى الاقتراحات المعروضة عليهم لاتخاذ قرار بشأنها في هذه الدورة. وأعرب عن شكره لليونان، حكومة وشعباً، لحسن الضيافة، وأكد أهمية استضافة هذا الاجتماع في أثينا عاصمة البلد الذي أسهم إسهاماً بارزاً في تكوين ثقافة البحر الأبيض المتوسط وحضارته.

اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة

6- اعتمد جدول الأعمال بعد إدخال بعض التعديلات عليه وهو يرد في المرفق ألف.

7- وترد قائمة الوثائق المعروضة على الهيئة في المرفق جيم.

تقرير عن أنشطة ما بين الدورات في عام 2009

أنشطة اللجنة العلمية الاستشارية

8- عرض السيد Henri Farrugio، رئيس اللجنة العلمية الاستشارية الأنشطة التي تقوم بها اللجنة والأجهزة الفرعية التابعة لها استناداً إلى الوثيقتين GFCM:XXXIV/2010/2 و GFCM:XXXIV/2010/Inf.9. وأشار إلى الاجتماعات التي عُقدت ما بين الدورات وعددها 11 اجتماعاً، بما في ذلك اجتماع تنسيق عمل اللجان الفرعية، وقدم موجزاً عن الحصيلة الرئيسية لحلقات العمل ومجموعات العمل وهي كالتالي:

- وضعت حلقة العمل الشاملة بشأن سجل الهيئة مشروع نموذج لهذا السجل، ورأت أنه يتعين على هذا السجل أن يأخذ بعين الاعتبار الجهود المبذولة ومصادر الأنواع ذات الأولوية بالنسبة للهيئة؛
- درست حلقة العمل الشاملة بشأن تقييم قدرات الصيد في منطقة الهيئة وإدارتها ورصدها مواطن القوة والضعف لأساطيل الصيد الوطنية والآليات الوطنية القائمة لمراقبة قدرات الصيد وإدارتها، وحددت مجالات معينة للعمل، وخيارات ممكنة للمضي قدماً في إدارة قدرات الصيد في المنطقة ورصدها؛
- كُرسَت حلقة عمل شاملة لمسائل تحسين الانتقائية والحد من الصيد العرضي. وحددت هذه الحلقة عدداً من العناصر الرئيسية لبروتوكول موحد لجمع المعلومات حول الصيد العرضي للأنواع التي توجد مخاوف بشأن صونها.

- استعرضت اللجنة الفرعية المعنية بالإحصاءات والمعلومات نتائج ومقترحات حلقة العمل بشأن سجل الهيئة، كما عمدت اللجنة إلى تقييم المهمة 1 بروتوكول تبادل البيانات بلغة XML والمهمة 1 برنامج إدخال المعلومات الذي استحدثته الأمانة، إلى جانب نظام تقديم البيانات الخاصة بإنتاج الصيد STATLANT37A؛

- تناولت اللجنة الفرعية المعنية بالعلوم الاقتصادية والاجتماعية المسائل المتصلة بـ "الصيد التجاري غير الحرفي" و"مصايد الأسماك الترفيهية". وناقشت اللجنة الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تحسين انتقاء أدوات الصيد، وارتفاع أسعار الوقود، والضغوط المضافة على قطاع الصيد لخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون CO₂، مع التشديد على الحاجة الملحة لجمع البيانات والمعلومات الاقتصادية بشكل كاف؛

- قامت اللجنة الفرعية المعنية بالبيئة والنظم الإيكولوجية البحرية بتنقيح معايير تحديد الموائل الحساسة، و عن الصيد العرضي لأنواع المهددة بالانقراض. ووضعت اللجنة مسودة مشروع بشأن أنواع صفيحيات الخيشوم وتناولت مواضيع أخرى مختلفة مثل الأنواع الغريبة والمناطق المحمية البحرية.

- استعرضت اللجنة الفرعية المعنية بتقييم الأرصد السمكية نتائج حلقتي العمل بشأن تقييم الأرصد السمكية، إلى جانب 29 ورقة تقنية عن أسماك القاع و17 ورقة تقنية عن أنواع أسماك السطح الصغيرة. واستعرضت اللجنة الفرعية أيضاً قائمة الأنواع ذات الأولوية والأرصد المشتركة واقتрحت تحسين النماذج الحالية لتقييم الأرصد.

9- كما تناول رئيس اللجنة العلمية الاستشارية عمل الاجتماع التنسيقي للجان الفرعية الذي استعرض الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية المنبثقة عن اللجان الفرعية والدورة الشاملة، وقدم مشورة موحدة للجنة العلمية الاستشارية. وشدد على أن تعزيز الموارد البشرية في الأمانة قد أصبح من الأولويات.

10- ومن بين جملة موضوعات، أكد الاجتماع التنسيقي على أهمية تقديم أعضاء الهيئة للبيانات والمعلومات في المواعيد المناسبة لكي يتسنى للجنة العلمية الاستشارية إنجاز عملها، وتقييم عمل اللجنة الفرعية المعنية بتقييم الأرصد السمكية وجماعات العمل التابعة لها واقتрحت استراتيجيات عمل معدلة بغرض التحسين.

11- وشكرت الهيئة السيد Farrugio على العرض الذي قدمه وأشادت بالعمل الواسع النطاق الذي اضطلعت به اللجنة العلمية الاستشارية ولجانها الفرعية والأجهزة التابعة لها. ولاحظت الهيئة أيضاً العمل الذي قامت به الأمانة للمساعدة على تنظيم كل أنشطة اللجنة العلمية الاستشارية.

12- وأشارت الهيئة أيضاً إلى أن عمل اللجنة العلمية الاستشارية ما يزال بحاجة إلى مزيد من التوسيع من حيث مشاركة أصحاب الشأن والتغطية الجغرافية. وعلى وجه الخصوص فإن من الواجب التوسع في أنشطة تقييم الأرصد

السلمكية لتغطية كل المناطق وضمان مشاركة أنشط وأكمل لجميع أعضاء الهيئة، ولا سيما في مجال توفير البيانات المطلوبة والمشاركة في تحليلها إضافة إلى التشخيص والمشورة الإدارية ذات الصلة بذلك.

13- وبعد بعض المداولات بشأن تقرير الخبير الاستشاري عن الإطار المرجعي للجنة العلمية الاستشارية، أوضح رئيس هذه اللجنة رأي لجنته وهو أنه يتعين مواصلة العمل المتعلق بتقييم الأرصدة المنفردة، حيث أن هذه الأرصدة تشكل الركيزة اللازمة حتى لإدارة المصايد المتعددة الأنواع. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أشار إلى أن لجنته تتفق مع الرأي القائل بأن عمليات تشخيص حالة الأرصدة السلمكية يجب أن تستند إلى مفهوم النقاط المرجعية البيولوجية.

14- أشار مندوب الاتحاد الأوروبي إلى أن العمل لا يزال يحتاج إلى تركيز أكثر سواء على وضع النقاط المرجعية البيولوجية للعديد من الأرصدة المستغلة ومصائد الأسماك وعلى استخدامها في صياغة المشورة لإدارة مصائد الأسماك.

أنشطة اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية

15- قدم السيد Spyros Klaoudatos، رئيس اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية، تقريراً عن الإنجازات الرئيسية للأنشطة المنفذة إبان الفترة الفاصلة ما بين الدورات على أساس الوثيقتين GFCM:XXXIV/2010/Inf.11 و GFCM:XXXIV/2010/7.

16- وأشار إلى أنه تم عقد عشرة اجتماعات وذلك على النحو التالي:

- جماعة العمل المعنية باستدامة تربية الأحياء المائية (WGSA) (InDAM) - حدد اجتماع الخبراء بشأن "مؤشرات التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط" واختار المؤشرات الأولية الإقليمية المناظرة للأبعاد الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية، والمتعلقة بالحوكمة من أجل التربية المستدامة للأحياء المائية؛
- جماعة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية (WGSC) (SHoCMed) - ركزت حلقة العمل بشأن "التشريعات الوطنية المتعلقة بتحديد المواقع، ورصد البرامج والآثار البيئية" ضمن جملة أمور، على استعراض أول للجوانب القانونية المتعلقة بتحديد المواقع لتربية الأحياء المائية، وقدمت صورة متغايرة السمات بالنظر إلى الصعوبات التي تواجه تنسيق الجوانب القانونية لتربية الأحياء المائية في منطقة الهيئة؛
- جماعة العمل المعنية باستدامة تربية الأحياء المائية (WGSA) - أسفر الاجتماعان الفنيان للدراسة النموذجية لمشروع "InDAM" في كل من موغلا (تركيا) ومناستير (تونس) عن توفير معلومات مرتدة محلية من أصحاب الشأن عن المؤشرات، كما عيّن، ضمن جملة أمور، السمات الرئيسية لتحديد مثل هذه المؤشرات؛

- جماعة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية (WGSC) – أبرزت حلقة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية (SHoCMed) الحاجة إلى إدماج تربية الأحياء المائية ضمن إدارة المناطق الساحلية، استناداً إلى نهج تشاركي ومنظور نظام إيكولوجي، وخلصت إلى أن مسائل توافر المساحات، وإجراءات التخصيص والإجازة، لا تزال تمثل العوائق الرئيسية أمام مواصلة تنمية تربية الأحياء المائية؛
- جماعة العمل المعنية بتسويق منتجات تربية الأحياء المائية (WGMA) – أشارت حلقة العمل لمشروع "MedAquaMarket" بشأن "وضع استراتيجية لتسويق تربية الأحياء المائية والترويج لها في منطقة البحر الأبيض المتوسط" إلى أن المعرفة بطلب الأسواق الاستهلاكية وتحسين صورة منتجات تربية الأحياء المائية يعتبران من بين العناصر الأساسية للنهوض بقدرة القطاع التنافسية من حيث التكاليف؛
- جماعة العمل المعنية باستخدام تربية الأحياء المائية (WGSA) – أكدت حلقة العمل بشأن "الخطوط التوجيهية للتنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية وتطبيق مؤشراتها (مشروع InDAM)" أن من الواجب دراسة المؤشرات ضمن نظام مرجعي مستدام في سياق متعدد التخصصات وأن دراسات الحالات النموذجية ضرورية لإرساء نظام مرجعي محلي لتنمية تربية الأحياء المائية بشكل مستدام؛
- اعتمدت حلقة العمل بشأن تنسيق معايير جمع البيانات عن تربية الأحياء المائية في منطقة البحر الأبيض المتوسط تعاريف مسردية محددة لجمع البيانات ورأت أن من الواجب تقديم البيانات عن مراكز الإنتاج وفقاً للشريحة الإنتاجية (مفارخ، مزارع، إلخ.)، وعدد مراكز الإنتاج لكل شريحة، والأنواع المستزرعة، وحجم الوحدة، ووجهة المنتجات.
- قامت الدورة الحادية عشرة لنظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر المتوسط (SIPAM) بتعديل وتحديث خطة جمع البيانات المعنية بالإبلاغ عن بيانات تربية الأحياء المائية ومعلوماتها فما يتصل بمراكز الإنتاج؛
- استعرض الاجتماع التنسيق الثالث لجماعات العمل التابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية وناقش وحل الاستنتاجات والتوصيات التي وضعتها جماعات العمل ونظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر المتوسط خلال عام 2009.

17- ولاحظ رئيس اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية بارتياح أن أنشطة هذه اللجنة قد انطلقت مجدداً بفضل الجهود المتينة التي بذلتها الأمانة.

18- وأعرب ممثل تركيا عن ارتياحه للعمل المنجز واستذكر أن بلاده شاركت في المشروع النموذجي بشأن مؤشرات التربية المستدامة للأحياء المائية وأكد أن تركيا ستواصل دعم أنشطة اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية.

19- ولاحظ مندوب تونس بارتياح الأنشطة الواسعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية واستذكر أن قطاع تربية الأحياء المائية في بلدان البحر الأبيض المتوسط يضطلع بدور مهم في زيادة إنتاج المنتجات السمكية.

20- واستذكر ممثل إيطاليا أن الأولويات التي حددتها اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية وما وضعته من اعتبارات تشكل أبرز الموضوعات الناشئة ضمن مهام تنمية تربية الأحياء المائية. وأكد أن التفاعل المنسق بشكل جيد بين مصايد الأسماك الطبيعية ومزارع الأسماك يعتبر عنصراً بالغ الأهمية في التنمية المقبلة لهذه القطاعات، كما هو الحال بالنسبة لأسماك التونة ذات الزعانف الزرقاء.

21- وأشار مندوب كرواتيا إلى أنه عند تناول اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية لمسائل تحديد مواقع تربية الأحياء المائية والقدرة الاستيعابية وتقديرات الأثر البيئي، فإن عليها أن تدرس أي توصيات بهذا الشأن ضمن سياق التخطيط الاستراتيجي للمناطق الساحلية. كما اقترح أن تستقطب هذه اللجنة دعم البلدان عند إعداد مثل هذه الخطة.

22- وأبرزت الوفود أهمية مؤشرات التربية المستدامة للأحياء المائية ودراستي الحالة التي قامت بهما اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية وأعربت عن اهتمامها بمتابعة هذه الأنشطة عبر إصدار خطوط توجيهية.

23- واستذكر الأمين التنفيذي بالوكالة أن ما أنجز من عمل قد تم أيضاً بفضل دعم البلدان المانحة وأعرب عن أمله في مواصلة هذا الدعم مستقبلاً.

24- وأعربت الهيئة عن ارتياحها لما تحقق من تقدم على طريق إعداد وتنفيذ الأنشطة التي قامت بها اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية بمساندة من الأمانة.

تقارير عن المشاريع الإقليمية التي تنفذها منظمة الأغذية والزراعة

25- عرض السيد Pedro de Barros، المسؤول عن موارد مصايد الأسماك في منظمة الأغذية والزراعة، تقريراً عن المشاريع الإقليمية وأطلع الهيئة على الأنشطة الرئيسية التي تضطلع بها المشاريع الإقليمية للمنظمة في منطقة البحر الأبيض المتوسط دعماً لجهود الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وذكر بأن هذه هي المرة الأولى التي تشمل فيها المشاريع الإقليمية للمنظمة، خلال الفترة الفاصلة بين دورة وأخرى، منطقة البحر الأبيض المتوسط بأكملها. وأبرزت الأنشطة الرئيسية التي جرى تنفيذها والنتائج التي حققتها مشاريع AdriaMed و MedSudMed و CopeMed II و ArtFiMed و EastMed و Med-Fisis و MED-LME. وعلاوة على ذلك، أعلن أنه عما قريب سيتمكن الشروع في مرحلة صياغة مشروع BlackSeaFish. وتمّ تسليط الضوء على دور البلدان المانحة وعلى الجهات المعنية بتنسيق المشروع.

26- وأبدى مندوب كل من الجماهيرية العربية الليبية وتونس والجزائر، شكرهم للمانحين ولشروعى MedSudMed و CopeMed II على ما قدّموه من مساعدة من أجل تدريب العلماء والتشجيع على توطيد التعاون العلمى فى المنطقة.

27- وأعلن مندوب تركيا دعمه المطلق لمشروع BlackSeaFish، علماً أنّ تنفيذ هذا المشروع مؤجل فى الوقت الراهن بسبب بعض العوائق التشريعية بسبب طبيعة الاتفاق الثنائى داخل الإدارة التركية.

28- وأعلن وفد الاتحاد الأوروبى أنه يتطلع باهتمام كبير إلى تطوير التعاون العلمى لأغراض الاستغلال المستدام للموارد البحرية فى منطقة البحر الأسود، وأنه على استعداد لتقديم الدعم والمشاركة لأي تنمية تعتبر مناسبة.

29- وذكر مندوب رومانيا أن هناك حاجة ملحة لأن تركز الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط أكثر على تحسين الاستغلال المستدام لمصائد الأسماك فى البحر الأسود وأن تتعاون مع رومانيا وتحديدًا فى مجال تقييم الأرصة السمكية الرئيسية وتقييم كميات الصيد العرضى للحيتان.

30- وأكد مندوبى الجزائر والمغرب مجدداً أهمية المشروعين الإقليميين CopeMed II و ArtFiMed، مذكّرين بدور هذين المشروعين فى مساندة أنشطة الهيئة.

31- وشدد مندوبو كرواتيا والجبلى الأسود على أهمية مشروع AdriaMed حيث أنه يشجع على توطيد التعاون الإقليمى فى البحر الأدرىاتيكي ويساعد هذين البلدين على تحقيق التنمية المستدامة لمصايد الأسماك. وأعربا على ضرورة توسيع نطاق هذا المشروع.

32- وأقرّ مندوب الاتحاد الأوروبى بالدور الهام الذى تضطلع به المشاريع الإقليمية ولا سيما فى ما يتعلق بأنشطة اللجنة العلمية الاستشارية المنبثقة عن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، وأبدى رغبة الاتحاد الأوروبى فى مواصلة دعم هذه المشاريع وشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهود فى سبيل إبلاغ النتائج والبيانات والصادرة عنها إلى اللجنة العلمية الاستشارية المنبثقة عن الهيئة.

33- وأكدت الهيئة أهمية ضمان استمرارية المشاريع الإقليمية للمنظمة باعتبارها أداة رئيسية لتعزيز قدرة هذه المنطقة على إدارة مصايد الأسماك على نحو مستدام وأبدت امتنانها العميق لمنظمة الأغذية والزراعة ولختلف المانحين الذين ساهموا فى تنفيذ هذه المشاريع.

الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن حلقة العمل الشاملة عن تقييم طاقات الصيد

34- عرض الأمين التنفيذي بالوكالة هذا البند من جدول الأعمال استناداً إلى الوثيقتين GFCMXXXIV/2010/Inf.10 و GFCMXXXIV/2010/Inf.15، مذكراً بالاقترح الذي تقدم به الاتحاد الأوروبي خلال الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة بخصوص إدارة طاقات الصيد وطلب الهيئة الدعوة إلى عقد اجتماع للخبراء عن موضوع طاقات الصيد. وأشار إلى الخيارين الرئيسيين اللذين اقترحتهما حلقة العمل بالنسبة إلى تقييم طاقات الصيد في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط ورصدها وإدارتها.

35- وعرض السيد Matthew Camilleri (من أمانة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط) مجريات حلقة العمل المشار إليها سالفاً. وقد أبلغ الهيئة أنه، استناداً إلى المعلومات المستقاة من خلال الاستبيان، والمعلومات التي أعطاها المشاركون في حلقة العمل والمناقشات التي تخللتها، اقترحت حلقة العمل قائمة بالعناصر المجدية لإدارة طاقات الصيد واقترحت خيارات ممكنة للمضي قدماً.

36- وهنأت الهيئة كل موظفي الأمانة على عملهم الملحوظ الذي ساهم في إنجاح حلقة العمل وفي خروجها بنتائج مشجعة.

37- واعتبر عدد من الوفود أنه لا ينبغي اتخاذ التدابير الرامية إلى تجميد طاقات الصيد بصورة منفردة بل لا بد أن تترافق مع تدابير فعالة أخرى لإدارة هذه الطاقات، بما في ذلك التدابير التي يمكن اتخاذها على المستوى الوطني. وأشارت بعض الوفود أيضاً إلى ضرورة أخذ الخطط الوطنية لتنمية مصايد الأسماك بعين الاعتبار عند إعداد خطط إقليمية لإدارة طاقات الصيد.

38- وشدد وفد الاتحاد الأوروبي على ضرورة أن تراعي التدابير الإقليمية لإدارة طاقات الصيد المصلحة العامة للأعضاء، وبخاصة استغلال الموارد السمكية المشتركة على نحو مستدام. وأضاف الوفد أن وضع حد أعلى لطاقات الصيد يمكن اعتباره خطوة أولى لإعداد خطة عمل إقليمية تستتبعها تدابير محددة أكثر لإدارة الأساطيل بحسب كل منطقة وكل من مصايد الأسماك فور توافر مزيد من المعلومات المفصلة. وأكد الوفد أن استحداث صكّ مرّن لتكييف طاقات الأساطيل مع فرص الصيد المتاحة هو أمر ملح.

39- وبناء على اقتراح تقدّم به الأمين التنفيذي بالوكالة، وافقت الهيئة على ضرورة التعاطي مع الاقتراحين الرئيسيين اللذين تقدّمت بهما حلقة العمل كليهما معاً وإبرازهما في مشروع معدّل للاقتراح الذي تقدّم به الاتحاد الأوروبي. وبهذا الصدد، دعت الهيئة مجموعة صياغة مخصصة إلى إعداد المشروع المعدّل تمهيداً لإقراره بصورته النهائية في هذه الدورة.

إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط

تقرير عن اللجنة العلمية الاستشارية

40- عرض السيد Henri Farrugio، رئيس اللجنة العلمية الاستشارية، الاستنتاجات الرئيسية والمشورة التي أعطتها اللجنة العلمية الاستشارية استناداً إلى الوثيقة GFCM:XXXIV/2010/4.

41- وأشير إلى أن معظم الأرصدة (85 في المائة) التي جرى تقييمها تبين أنها أرصدة مستغلة بالكامل أو بشكل مفرط، علماً أن معظمها يعتمد على استغلال صغار الأسماك أو أسماك أصغر حجماً من حجم البلوغ المعتاد. وعليه، فقد أشار إلى ضرورة العمل فوراً على اتخاذ تدابير لإدارة الموارد. وفي ما يلي المشورة المحددة التي أعطتها اللجنة العلمية الاستشارية:

- تحويل القرار GFCM:XXXIII/2009/1 بشأن الحد من جهود الصيد عامةً بهدف حماية أرصدة القاع في البحر الأبيض المتوسط إلى توصية ملزمة تندرج في إطار المادة الخامسة من اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛
- تركيز التدبير الرامي إلى الحد من جهود الصيد في القاع على طاقات الأساطيل والعمليات التي تقوم بها، وهو أمر قد يكون أكثر فائدة لمديري مصايد الأسماك؛
- إعداد خطة عمل إقليمية لإدارة طاقات الصيد في منطقة اختصاص الهيئة، بما يشمل إجراءات وأنشطة محددة يتمّ تحديدها خلال حلقات عمل تُعقد على المستوى الإقليمي الفرعي في العامين 2010 و 2011. ويجب أن يترافق هذا مع التنفيذ الكامل للسجل الخاص بالأساطيل.
- استكمال قاعدة البيانات المشتركة عن أسماك السردين والأنشوفة في المنطقة الجغرافية الفرعية 17 (GSA 17) وإجراء تقييم جديد لها في العام 2010 باستخدام أحدث المعلومات وبموازاة توفير كل الوثائق اللازمة عما طرأ من تغييرات وتحليل تأثيرها؛
- إنشاء مجموعة عمل مخصصة مشتركة بين علماء من المغرب ومن إسبانيا لتحليل البيانات الموجودة عن المرجان الوردي (*Pagellus bogaraveo*) في المنطقة الجغرافية الفرعية 3 (GSA3)؛
- توطيد التعاون بين فرنسا وإسبانيا من أجل تحديث البيانات عن المصيد والجهود والبيانات البيولوجية التي جمعها هذان البلدان اللذان لديهما مصايد لأسماك السردين في خليج ليون؛
- مراقبة مصايد زرائع الأسماك في جنوب صقلية حيث أنّ تأثيرها على مصايد أسماك السردين غير معروف حتى الآن؛
- إجراء مسح صوتي للموارد المتاحة من أسماك السطح الصغيرة قبالة شواطئ البحر الأبيض المتوسط في مصر؛
- تضمين جميع عمليات التقييم والمشورة ذات الصلة في مجال الإدارة في المستقبل، كلما أمكن ذلك، معلومات عن النقاط المرجعية البيولوجية حول الكتلة البيولوجية ونفوق الأسماك.

42- وإضافة إلى ما تقدّم، اقترح أن تعمد اللجنة العلمية الاستشارية إلى تحديد التبعات المحتملة نتيجة استبدال الإطار الراهن لإدارة مصايد أسماك القاع التي تُستخدم فيها شبك الجر، بإطار تحدد فيه المناطق المخصصة للصيد بشباك الجرّ.

43- وفي مجال جمع البيانات والإحصاءات، أُشير إلى أنّ اللجنة العلمية الاستشارية اقترحت اعتماد صيغة للسجلّ الإقليمي الذي يتضمّن معلومات محددة.

44- واقترح أيضاً ترجمة البرنامج الخاص بإدخال البيانات - المهمة 1 (Task 1) إلى لغات العمل في الهيئة والنظر في إمكانية تحويل المكوّن 1-5 من المهمة 1 إلى المهمة 2.

45- وفي ما يتعلق بالقضايا الاجتماعية والاقتصادية، أفاد السيد Farrugio أنّ اللجنة العلمية الاستشارية كانت أوصت بما يلي :

- إجراء تحليل مفصّل للتأثيرات الاجتماعية والاقتصادية نتيجة التغييرات المقترحة في إمكانية اختيار معدات الصيد، فضلاً عن ارتفاع أسعار الوقود والدعوة إلى مزيد من خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (CO₂) بما يشمل جمع البيانات عن اختصاصات متنوّعة؛
- إعداد مشروع خاص لتعزيز القدرات الإقليمية على الاضطلاع بأعمال اجتماعية واقتصادية؛
- مراجعة التعاريف الخاصة بالمصايد الترفيهية بما يكفل مراقبتها على النحو الصحيح.

46- وعرض بدوره رئيس اللجنة العلمية الاستشارية ثلاثة قرارات مختارة أصدرتها الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بخصوص التونة الزرقاء الزعانف وسمك أبو سيف والقرش الطويل الذيل ودعا الهيئة إلى دراسة هذه القرارات مع إمكانية إقرارها.

47- وشكرت الهيئة السيد Farrugio على هذا العرض وهنّأت اللجنة العلمية الاستشارية والأمانة على العمل المكثّف والعالي الجودة الذي تخلل الفترة الفاصلة بين الدورة الماضية وهذه الدورة.

48- وخلال المناقشة التي استتبعته ذلك، تقدّم وفد الاتحاد الأوروبي باقتراح يقضي بأن تُصدر الهيئة توصية بخصوص إنشاء سجلّ خاص بالهيئة. فتدخلت بعض الوفود مشيرة إلى أنّ مستوى التحصيل العلمي لصيادي الأسماك في العديد من البلدان لا يخوّلهم توفير المعلومات المطلوبة بسهولة.

49- فوافقت الهيئة بالتالي على أن يكون تزويد المعلومات في السجلّ إلزامياً للسفن التي يتجاوز طولها 15 متراً فقط لا غير.

50- وبناءً على طلب بعض الوفود، أُنْفِقَ أيضاً على ترجمة قائمة المصطلحات والسجل والمجالات المخصصة للبيانات في المهمة 1 إلى لغات العمل في الهيئة، مع الأخذ في الاعتبار توفر التمويل. ودعيت الوفود المعنية لمساعدة أمانة الهيئة في هذا المسعى.

51- ولقنت بعض الوفود عناية الهيئة إلى ضرورة تثقيف صيادي الأسماك على كيفية إدارة المصيد، وبخاصة الحاجة إلى تكييف طاقات الصيد مع الفرص المتاحة للصيد؛ وإلا، فسيكون من الصعب جداً ضبط جهود الصيد. وأفادت الهيئة أنه سيجري بحث هذا الموضوع مجدداً في سياق تنفيذ نهج النظام الإيكولوجي الخاص بمصايد الأسماك على اعتبار أنه الإطار الرئيسي لإدارة مصايد الأسماك في المستقبل المنظور.

تقرير عن اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية

52- أفاد السيد Spyros Klaoudatos، رئيس اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية عن المشورة التي أعطى موجزاً عنها اجتماع تنسيق عمل مجموعات العمل بشأن تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط والتي، تضمّنت من بين جملة أمور أخرى ما يلي: دمج تربية الأحياء المائية ضمن إدارة المناطق الساحلية، وتنسيق التشريعات في ما يتعلق باختيار المواقع وإجراءات إصدار الشهادات، وإرساء نظام مرجعي مستدام لتنمية تربية الأحياء المائية، والترويج للإنتاج الموجّه نحو السوق، وتحسين عملية جمع البيانات.

53- وعلاوة على ذلك، ركزت المشورات الصادرة عن اجتماع تنسيق عمل المجموعات على التالي:

- ضرورة الحرص على استدامة تنمية تربية الأحياء المائية البحرية في البحر الأبيض المتوسط من خلال إتباع نهج معياري وتشاركي يتعيّن على جميع البلدان العمل بموجبه؛
- ضرورة مراقبة و تقييم تأثيرات أنشطة تربية الأحياء المائية على البيئة وتفاعلها معها واعتماد إجراء فعال لتنمية تربية الأحياء المائية تمهيداً لوضع برامج للتقييم والمراقبة على المستوى البيئي؛
- ضرورة إرساء إطار مرجعي إقليمي مستدام لتنمية تربية الأحياء المائية مع الأخذ في الحسبان البعد الإقليمي لأنشطة تربية الأحياء المائية البحرية في البحر الأبيض المتوسط؛
- ضرورة مساعدة أعضاء الهيئة في عملية تنسيق الاستراتيجيات الخاصة بإدارة تربية الأحياء المائية وذلك بالنظر إلى القضايا الإقليمية المستجدة (الأسواق العالمية، القضايا البيئية، النظام الإيكولوجي المائي العابر للحدود، سلامة المنتجات وإصدار الشهادات للمنتجات).

54- وعرض أيضاً رئيس اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية التعديلات المقترحة بخصوص رفع التقارير عن تربية الأحياء المائية (التوصية GFCM/33/2009/04) طبقاً لنتائج حلقة العمل التي عقدتها اللجنة بشأن تنسيق البيانات والحاجة إلى الحصول على معلومات عن مراكز الإنتاج على النحو المعتمد من قبل نظام المعلومات للترويج لتربية الأحياء

المائية في البحر الأبيض المتوسط ومع مراعاة المصطلحات الموحدّة الجديدة الصادرة عن اجتماع تنسيق عمل مجموعات العمل.

55- وشدد مندوبوا فرنسا على الدور الموكل إلى الهيئة بصفتها منظمة إقليمية معنية بإدارة مصايد الأسماك من أجل الترويج للتنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية في المناطق التي تشملها الاتفاقية. وذكر أيضاً بأن تربية الأحياء المائية هي نشاط يتم في منطقة معيّنة إلى جانب عدد آخر من المستخدمين وأصحاب الشأن بوجه عام وهو ما يفترض وجود إطار خاص للحكومة.

56- وأيد العديد من المندوبين تأييداً كاملاً التوصية الصادرة عن اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية في ما يتعلق بوضع خطط استراتيجية لإدارة المناطق الساحلية التي يتعدّد فيها المستخدمون، فضلاً عن توفير المراقبة البيئية فيها.

57- وأشار المندوبون بالأ ت كون أنشطة المراقبة البيئية محصورة بدراسة تأثير تربية الأحياء المائية على البيئة، بل أن تشمل أيضاً تأثير أنشطة أخرى يقوم بها الإنسان على البيئة المحيطة بمزارع السمك، بالإضافة إلى غيرها من التقلبات البيئية الطبيعية.

القرارات الخاصة بإدارة مصايد الأسماك

التوصية الخاصة بإنشاء سجل للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

58- ناقشت الهيئة بصورة شاملة التوصية التي اقترحها وفد الاتحاد الأوروبي والتي تعبر عن نتائج المناقشات والتعاون بين عدة وفود. وقررت الهيئة، بالإجماع، اعتماد هذه التوصية بالنص الذي أعدت به، في ضوء المناقشات التي دارت في هذا الصدد. وترد التوصية المعتمدة في المرفق دال وتحمل الرمز GFCM/34/2010/1.

التوصية الخاصة بإدارة طاقة الصيد

59- ناقشت الهيئة بإسهاب التوصية المقترحة التي أسفرت عنها روح التعاون المثمر بين وفود الهيئة. ويرد النص النهائي للتوصية المعتمدة في المرفق هاء تحت الرمز GFCM/34/2010/2.

التوصية الخاصة بتحديد حالات عدم الامتثال

60- بناء على اقتراح من الاتحاد الأوروبي، ناقشت الهيئة بصورة شاملة مشروع توصية بشأن تحديد حالات عدم الامتثال. وأدخلت عليه بعض التعديلات ثم اعتمده بوصفه التوصية GFCM/34/2010/3. ويرد نص هذه التوصية بوصفه المرفق واو بهذا التقرير.

اقتراح بتعديل التوصية GFCM/22/2009/4 بشأن إبلاغ البيانات والمعلومات الخاصة بتربية الأحياء المائية

61- بالنظر إلى المشورة التي أسداها اجتماع نظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط والاجتماع التنسيقي لمجموعات العمل التابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية، وزع رئيس اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية اقتراحاً بتعديل مشروع التوصية GFCM/33/2009/4 بشأن إبلاغ البيانات والمعلومات الخاصة بتربية الأحياء المائية. ونظراً لأن الهيئة لم يكن لديها الوقت الكافي لاستعراض التعديلات المقترحة، فقد قررت إرجاء البت في المسألة إلى دورتها الخامسة والثلاثين. ويرد مشروع الاقتراح بوصفه المرفق كاف بهذا التقرير.

التوصيات الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي والمتصلة بالبحر الأبيض المتوسط

62- قررت الهيئة، استناداً إلى الوثيقة GFCM: XXXIV/2010/Inf.13 التي عرضها رئيس اللجنة العلمية الاستشارية، اعتماد ثلاث توصيات صادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي ومتصلة بالبحر الأبيض المتوسط وهي كالتالي:

- (1) توصية الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي [04-09] حول إطار لإدارة الاستغلال المستدام لسماك أبو سيف في البحر الأبيض المتوسط وهي توصية تحل محلّ التوصية [03-08]؛
- (2) توصية الهيئة الدولية لصون التونة في المحيط الأطلسي [06-09] التي تقضي بتعديل التوصية [05-08] ووضع خطة تمتد على عدة سنوات لإعادة تكوين أرصدة التونة الزرقاء الزعانف في شرق المحيط الأطلسي وفي البحر الأبيض المتوسط؛
- (3) توصية الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي [07-09] حول صون سمك القرش الطويل الذيل الذي يتم ضبطه بالتعاون مع مصائد الأسماك العاملة في المنطقة التي تشملها الاتفاقية الخاصة بالهيئة الدولية.

63- وتتضمن التوصية GFCM/34/2010/4 التوصيات الثلاث المشار إليها أعلاه (المرفق زاي).

تقرير الدورة الرابعة للجنة الامتثال

64- قدّم رئيس لجنة الامتثال تقرير اللجنة (GFCM:XXXIV/2010/5). وأفاد أنّ لجنة الامتثال تناولت في بحثها حالة تنفيذ القرارات الصادرة عن الهيئة من قِبل الأعضاء، وحالة البيانات والمعلومات التي أتاحتها الأعضاء، وإدارة قواعد البيانات الخاصة بالهيئة من قِبل الأمانة، بالإضافة إلى متابعة مجموعة القرارات الصادرة عن الهيئة.

65- وكانت اللجنة قد أشارت إلى أنّ النظر في تطبيق القرارات الصادرة عن الهيئة من قِبل الأعضاء يحتاج إلى مزيد من الوقت؛ هذا بالإضافة إلى البحث في إمكانية إطالة مدّة الاجتماع. وإذ أشارت بعض الوفود في هذا الصدد إلى ضرورة توافر موارد تقنية ومالية، دعت المشاريع الإقليمية لمنظمة الأغذية والزراعة إلى تقديم مزيد من الدعم من أجل بناء القدرات الفنية.

66- وأقرت الهيئة بأنّ عدداً من الأعضاء قد أحرز تقدماً ملحوظاً في مجال تقديم البيانات، غير أنها شددت على ضرورة مضاعفة الجهود والالتزام وعلى وجوب التقيّد بالمعايير والبروتوكولات ذات الصلة. ووافقت اللجنة كذلك على ضرورة إدراج رمز التعريف الوحيد الخاص بالهيئة في جميع قوائم السفن المعروضة على الأمانة حرصاً على إدارة قواعد البيانات المتصلة بها إدارة سليمة.

67- وأشارت اللجنة إلى أنّ مجموعة القرارات الصادرة عن الهيئة كانت مفيدة وهي متاحة بشكل تفاعلي على الموقع الإلكتروني وعلى شكل قرص مدمج CD-ROM، وقد ساعدت الأعضاء على تطبيق قرارات الهيئة.

68- وشكرت الهيئة لجنة الامتثال على إنجازاتها. وهنأت أيضاً الأمانة على عملها.

69- وأبدى وفد الاتحاد الأوروبي تحفظه على النقطة المثيرة للقلق التي عبّر عنها ممثل الصندوق العالمي للطبيعة في ما يتعلّق بمصادقية قائمة السفن التي تمارس عمليات الصيد في خليج ليون، وأكد أنه قد تم إرسال قائمة السفن إلى الهيئة، حتى لو كان ذلك بعد الموعد النهائي الأصلي المطلوب، وقد جرت عمليات تدقيق واسعة النطاق من أجل ضمان أن تكون هذه المعلومات موثوقة بها وذات مصداقية. وأفاد أنّ الاتحاد الأوروبي سيستمر في تحديث هذه القوائم خلال الأسابيع المقبلة من أجل توفير معلومات محدّثة في هذه المنطقة.

70- وبالنسبة إلى الطلبات لرفع التقارير الوطنية بشأن الامتثال والمسائل الأخرى، فضلاً عن البيانات، اتّفق على ضرورة أن يسري هذا التدبير عن طريق القنوات الدبلوماسية الرسمية لضمان تسلم المعلومات.

71- وأقرت الهيئة تقرير لجنة الامتثال وهو يرد في المرفق طاء بهذا التقرير.

التعديلات في اللائحة الداخلية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

72- عرض الأمين التنفيذي بالوكالة هذا البند من جدول الأعمال مذكراً بالاقترح الذي تقدمت به لجنة الإدارة والمالية وقضى بتعديل اللائحة الداخلية للهيئة بما يعكس اختصاصات اللجنة الجديدة للإدارة والمالية التي تمّ إنشاؤها خلال الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة (مارس/آذار 2009)، بالإضافة إلى الإجراءات الخاصة باختيار الأمين التنفيذي وتعيينه، على النحو الذي أقرتها به الهيئة في الدورة المذكورة.

73- واتفقت الهيئة على إقرار التعديل في اللائحة الداخلية على النحو الوارد في المرفق حاء.

برنامج العمل في الفترة ما بين الدورات في 2010

برنامج عمل اللجنة العلمية الاستشارية

74- بالنسبة إلى الوثيقتين GFCM:XXXIV/2010/6 و GFCM:XXXIV/2010/Inf.9، عُرض على الهيئة مشروع برنامج العمل المقترح من قبل اللجنة العلمية الاستشارية للفترة ما بين الدورات في عام 2010 وهو نتيجة عمل اللجان الفرعية الأربع المنبثقة عن اللجنة العلمية الاستشارية، علماً أنّ اللجنة العلمية الاستشارية قامت بمراجعته واستكمالها في دورتها الثانية عشرة.

75- وأقرت الهيئة برنامج العمل الذي اقترحتة اللجنة العلمية الاستشارية على النحو الآتي:

تقييم الأرصدة

- الاضطلاع بأنشطة تتعلق بتقييم الأرصدة باستخدام البيانات التجارية وعمليات المسح البحري.
- مواصلة العمل الجاري الذي يرمي إلى إعداد بروتوكول للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من أجل الاضطلاع بعمليات المسح البحري.
- تحسين المعرفة بشأن بيولوجيا الأرصدة، ومؤشرات قياس تاريخ عُمرها، وتركيبها، بما في ذلك الموضع المكاني للمفارخ ولناطق وضع البيض.
- الاتفاق على مجموعة من مؤشرات القياس البيولوجية لكي تُستخدم في عمليات تقييم الأرصدة في البحر الأبيض المتوسط وفي البحر الأسود، إما من حيث المنطقة الجغرافية الفرعية أو من حيث المناطق الجغرافية الفرعية المتجاورة والمندمجة.
- وضع صحائف إضافية تتعلق بأساليب التقييم المستندة إلى عمليات المسح، وإدراجها في استمارة التقييم.

- تحسين المؤشرات البيولوجية والتوسع في تطوير النقاط المرجعية بهدف تقييم حالة الأرصد ومسايد الأسماك، بما يشمل التأثيرات على الأرصد المستغلة داخل المناطق التي يُحظر الصيد فيها.
- تنظيم اجتماعات لمجموعات العمل المعنية بتقييم أرصد الموارد القاعية والسطحية الصغيرة، مع مراعاة النهج الجديد في العمل.
- إجراء استعراض للسیناریو الراهن وللمعرفة المتوافرة حالياً بشأن قراءة الأعمار في منطقة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.
- المساهمة في تنفيذ برنامج العمل المتوسط الأجل لتحسين المعرفة بشأن أرصد الأسماك الغضروفية ولتقييم حالتها.
- المساهمة في إجراء دراسات حالة بشأن تطبيق الحد الأدنى لحجم عيون شبك الصيد البالغ 40 مليمترًا (عيون مربعة الشكل) أو 50 مليمترًا (عيون معينة الشكل) في مصايد الأسماك القاعية، وكذلك بشأن نهج النظام الإيكولوجي في مصايد الأسماك.
- تجميع المعلومات عن أرصد ثعبان السمك (*Anguilla anguilla*).

البيئة البحرية والنظم الإيكولوجية

- تحديد الموائل الحساسة لكل نوع من الأنواع ذات الأولوية بالنسبة للهيئة، لكي تُعرض على الاجتماع القادم للجنة الفرعية المعنية بالبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية.
- إعداد استمارة مفصلة لجمع البيانات عن المصيد العرضي من الأنواع المهددة بالانقراض، لكي تُدرج في نظام المهمة 1.
- تحديث المعرفة بشأن الشعاب الاصطناعية.
- تنظيم حلقة عمل بشأن الأنواع الدخيلة وتفاعلها مع مصايد الأسماك، على أساس أن تُعقد في أعقاب اجتماع اللجنة الفرعية المعنية بالبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية مباشرة.
- تنظيم حلقة عمل شاملة بشأن تحسين الانتقائية، والحد من المصيد العرضي، ومعدات الصيد البديلة.
- تنفيذ برنامج بشأن أنواع الأسماك الغضروفية، بما يشمل اجتماعاً للخبراء ودورة تدريبية.
- المساهمة في إجراء دراسات فردية بشأن تطبيق الحد الأدنى لحجم عيون شبك الصيد البالغ 40 مليمترًا (العيون المربعة) أو 50 مليمترًا (العيون المعينية) في مصايد الأسماك القاعية، وكذلك بشأن نهج النظام الإيكولوجي في مصايد الأسماك (EAF).

الإحصاءات والمعلومات

- تنظيم حلقة عمل بشأن أساليب جمع البيانات التي تطبق على جميع قطاعات الأسطول، ومدى اتساقها مع متطلبات المهمة 1 للهيئة.
- إجراء تحليل إضافي بشأن المستوى الحدي للوزن الأمثل للإبلاغ عن المصيد في سجل الهيئة.
- بعد تلقي أمانة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط لمجموعات بيانات المهام 1-1 و 2-1 و 4-1:
- تحديث النشرة الإحصائية تبعاً لذلك؛

- العمل على اقتراح نواتج لموجز البيانات ووظائف الوصول إلى البيانات لكي تُعرض في الاجتماع القادم للجنة الفرعية المعنية بالإحصاءات والمعلومات.
- العمل على وضع سياسة بشأن البيانات في ما يتعلق بمجموعة بيانات المهمة 1.

العلوم الاقتصادية والاجتماعية

- تكوين شبكة خبراء لإجراء تحليل بشأن التركيب الاجتماعي لصيادي الأسماك في جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط، إلى جانب تجميع دراسات عن طريق تبادل الرسائل بالبريد الإلكتروني.
- فتح قسم في الموقع الشبكي للهيئة يتضمن جميع الدراسات ذات الصلة بشأن تأثير التغيرات التي تحدث في تكلفة الطاقة.
- تنظيم حلقة عمل بشأن رصد مصايد الأسماك الترويحية في منطقة الهيئة.
- المساهمة في إجراء دراسات فردية بشأن تطبيق الحد الأدنى لحجم عيون شبك الصيد البالغ 40 مليمتراً (العيون المربعة) أو 50 مليمتراً (العيون المعينية) في مصايد الأسماك القاعية، وكذلك بشأن نهج النظام الإيكولوجي في مصايد الأسماك (EAF).
- إجراء مزيد من التحليل الاقتصادي بشأن تأثير أسعار الوقود والانخفاض في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون CO₂ وجمع معلومات عن التكنولوجيات والأساليب الممكنة للإقلال من استهلاك الوقود.

القضايا الشاملة الأخرى

- إطلاق برنامج عمل لتحسين المعرفة بشأن حالة المرجانيات الحمراء في البحر الأبيض المتوسط وتقدير تلك الحالة، بدءاً بتنظيم حلقة عمل لاستعراض المعلومات المتوفرة عن بيولوجيا هذا النوع في الإقليم، وصيده، واللوائح المتعلقة به، والخطط الحالية لإدارته.
- متابعة طلب الدورة السابعة والعشرين للجنة العلمية الاستشارية الإبلاغ عن الحدوث الجغرافي للتكاثر الطحلبي الهلامي ومدى موسميته وتأثيراته. وستنظم حلقة عمل أثناء فترة ما بين الدورات لمعالجة هذا الموضوع.
- تحليل أثر إرساء موسم مغلق بالنسبة لمصايد أسماك الدلفين التي تستخدم أداة تجميع الأسماك على أرصدة هذا النوع، والتوصية بأي تغيير يُرتأى أنه ضروري لتحسين فعالية ذلك، من أجل تقييم التعديلات التي يمكن إدخالها على الإغلاق و/أو اقتراح تدابير إضافية في مجال الإدارة.
- وضع خطة عمل إقليمية لإدارة قدرات الصيد.

76- وافقت الهيئة على عقد الاجتماعات التالية أثناء فترة ما بين الدورات :

المكان/الموعد	الاجتماع
روما، إيطاليا/ 9-10 يونيو/حزيران 2010	الدورة التاسعة للاجتماع التنسيقي للجان الفرعية
إيطاليا/ 16-17 سبتمبر/أيلول 2010	حلقة عمل شاملة بشأن المرجان الأحمر
صفاقص، تونس/ 20-22 سبتمبر/أيلول 2010	اجتماع الخبراء الأول بشأن حالة الأسماك الغضروفية في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود
سالامبو، تونس/ 23-24 سبتمبر/أيلول 2010	حلقة عمل بشأن ثعبان السمك الأوروبي
روما، إيطاليا/ 27-28 سبتمبر/أيلول 2010	حلقة عمل بشأن قدرات الصيد
روما، إيطاليا/ 29 سبتمبر/أيلول- 1 أكتوبر/تشرين الأول 2010	حلقة عمل بشأن جمع البيانات عن الأساليب التي تطبق على جميع قطاعات الأسطول ومدى اتساقها مع متطلبات المهمة 1 للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
اسطنبول، تركيا/ 6-8 أكتوبر/تشرين الأول 2010	حلقة عمل بشأن تكاثر الطحالب وقناديل البحر
اسطنبول، تركيا/ 18-23 أكتوبر/تشرين الأول 2010	مجموعة العمل المعنية بتقدير أرصدة الأنواع القاعية
بالما دي مايوركا، إسبانيا/ 20-22 أكتوبر/تشرين الأول 2010	حلقة عمل بشأن رصد مصايد الأسماك الترويحية في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
مصر/ 25-27 أكتوبر/تشرين الأول 2010	حلقة عمل شاملة بشأن تحسين الانتقائية، والإقلال من المصيد العرضي، ومعدات الصيد البديلة
مازارا دل فالو، إيطاليا/ 1-6 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	مجموعة العمل المعنية بتقدير أرصدة الأنواع القاعية الصغيرة
مالطة/ 29 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2010	دورة اللجنة الفرعية المعنية بتقدير الأرصدة
مالطة/ 29 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2010	دورة اللجنة الفرعية المعنية بالإحصاءات والمعلومات
مالطة/ 29 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2010	دورة اللجنة الفرعية المعنية بالعلوم الاقتصادية والاجتماعية
مالطة/ 29 نوفمبر/تشرين الثاني - 2 ديسمبر/كانون الأول 2010	دورة اللجنة الفرعية المعنية بالبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية
مالطة/ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	حلقة عمل بشأن الأنواع الدخيلة وتفاعلها مع مصايد الأسماك (تُعقد في أعقاب اجتماع اللجنة الفرعية المعنية بالبيئة البحرية والنظم الإيكولوجية مباشرة)
مالطة/ 3 ديسمبر/كانون الأول 2010	الدورة العاشرة للاجتماع التنسيقي للجان الفرعية
فرنسا/ 7-11 فبراير/شباط 2011	الدورة الثالثة عشرة للجنة العلمية الاستشارية

77- وشكر المندوبون رئيس اللجنة العلمية الاستشارية على العمل المنجز والعرض المقدم. واستذكرت الهيئة أن كل الأنشطة التي تدرسها هذه اللجنة تتسم بالأهمية بالنسبة إلى الهيئة.

78- وأشارت عدة بلدان إلى الافتقار إلى المعلومات على المستوى الإقليمي بشأن ثعبان السمك الأوروبي (*Anguilla anguilla*)، وإدراج هذا النوع ضمن الملحق الثاني من اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوانات والنبات البرية، والمشكلات التي تواجه بعض الأعضاء في تصدير هذا المنتج السمكي. وجرى التذكير بأن النوع المذكور مدرج بالفعل ضمن قائمة الأنواع ذات الأولوية في الهيئة وأن من الواجب جمع المعلومات العلمية المتاحة على المستوى القطري وتوفيرها للجنة العلمية الاستشارية.

79- واقترح وفد الجزائر، بدعم من وفود أخرى، القيام بإجراء البحوث على ثعبان السمك الأوروبي وأعرب عن رغبته في إدراج دراسة عن وضع خطة إقليمية لإدارة ثعبان السمك ضمن خطة عمل اللجنة العلمية الاستشارية لعام 2010. وعرض المراقب عن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA) توفير دعم منظّمته لعقد اجتماع بشأن هذا الموضوع.

80- وأعرب مندوب رومانيا عن خيبة أمله من التأخر في تنفيذ أنشطة محددة في البحر الأسود. واقترح البدء بتصنيف المعلومات المتوفرة عن هذه المنطقة ورفع تقرير إلى الهيئة عن المشكلات الرئيسية وحالة الأرصد السمكية. ووافق مندوب تركيا على الاقتراح وعرض توفير الدعم لتنظيم عقد اجتماع غير رسمي حول الموضوع.

81- وأثيرت مسألة حالة أرصدة الأسماك الغضروفية وعرضت تونس تنظيم الاجتماع الأول عن هذه الأرصد في منطقة الهيئة إلى جانب توفير خدمات خبير تونسي للإعداد للاجتماع، بما في ذلك جمع المعلومات وتنسيق الاجتماع. واستذكر المراقب عن مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (RAC/SPA) أن لمنظّمته عمل بشأن الأسماك الغضروفية وعرض توفير دعمها للاجتماع.

82- وتم الاتفاق على تأجيل الدورة التدريبية بشأن مؤشرات قراءة عُمر ونمو الأنواع الرئيسية من الأسماك الغضروفية إلى أن تُقدم معلومات إضافية عن حالة الموارد إلى الهيئة.

83- ونوقش الاقتراح الداعي إلى عقد حلقة عمل شاملة بشأن بيانات نظام رصد السفن. وبالنظر إلى أن مفعول تنفيذ هذا النظام سيسري في عام 2013 فقد قررت الهيئة تأجيل حلقة العمل المذكورة. وأثار وفد الاتحاد الأوروبي الجهود المبذولة للحصول على الأموال اللازمة لتنظيم ورشة العمل المذكورة أعلاه. وذكر أنه لا يمكن أن تستخدم هذه الأموال لدعم الأنشطة الأخرى.

84- وجرى اقتراح عقد حلقة عمل بشأن قدرات الصيد بغية متابعة عمل ومخرجات الحلقة التي انعقدت في فبراير/شباط 2009.

85- وأشارت المراقبة من الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من المحيط الأطلسي (ACCOBAMS) إلى التعاون الطيب القائم مع الهيئة في المجالات ذات الأهمية المشتركة للمنظمتين. وأعربت عن شكرها للأمين التنفيذي بالنيابة لما يبديه من استعداد وانفتاح إزاء التعاون، وهو ما يبدو جلياً من حضور العديد من المراقبين في اجتماعات الهيئة. كما أكدت الاهتمام بالتعاون فيما يتصل بمسائل محددة وأخطرت الهيئة أن الاجتماع المقبل للأطراف المتعاقدة في الاتفاق المذكور، الذي يُعقد كل ثلاث سنوات فحسب، سيتم في موناكو بين 9 و 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2010. وقدمت الدعوة إلى الأمانة لحضور هذا الاجتماع الهام.

برنامج عمل اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية

86- بالإشارة إلى الوثيقتين GFCM/XXXIV/2010/7 و GFCM/XXXIV/2010/Inf.11، صادقت الهيئة على برنامج العمل الذي اقترحه الاجتماع الثالث للاجتماع التنسيقي لمجموعات العمل (CMWG) التابع للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية:

مجموعة العمل المعنية باستدامة تربية الأحياء المائية

- إجراء دراسات حالة تجريبية جديدة لاختبار النظام المرجعي للمؤشرات على المستوى المحلي؛
- نشر نتائج مشروع "InDAM - اختيار مؤشرات التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية والمبادئ التوجيهية لاستخدامها في منطقة البحر الأبيض المتوسط" ونواتجه ووثائقه وإعداد خطوط توجيهية بشأن تطبيق المؤشرات؛
- إجراء تحليل للمجموعة الدنيا من مؤشرات التربية المستدامة للأحياء المائية التي يلزم وضعها على صعيد البحر الأبيض المتوسط.

مجموعة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية

- إعداد واستعراض المناطق المخصصة لتربية الأحياء المائية (AZA) واستكمال دراسة الجوانب القانونية لتحديد المواقع والحمولة؛
- إعداد قائمة بمصطلحات تحديد المواقع والقدرة الاستيعابية من أجل أنشطة تربية الأحياء المائية؛
- إعداد وثيقة فنية تتضمن استعراضاً لمعايير الجودة البيئية (EQS) وأساليب الرصد في ميدان تربية الأحياء المائية في المتوسط؛

مجموعة العمل المعنية بتسويق منتجات تربية الأحياء المائية

- إعداد مشروع لتحسين صورة منتجات تربية الأحياء المائية بما في ذلك الاقتراحات الخاصة بالإجراءات التجريبية لتنظيم دورات التدريب/حلقات العمل بشأن التربية الرشيدة للأحياء المائية؛
- إعداد استعراض للتشريعات المتعلقة بمنظمات المنتجين في البلدان الأعضاء؛
- تنظيم اجتماع بشأن مخطط جمع بيانات التسويق.

نظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط

- تحديث نماذج إدخال بيانات إحصاءات الإنتاج؛
- الانتهاء من إعداد الأقسام التي أنشئت مؤخراً وقواعد البيانات ذات الصلة بشأن "التسويق" و"تحديد المواقع والقدرة الاستيعابية" و"مؤشرات التربية المستدامة للأحياء المائية"؛
- إعداد استعراض التربية الإقليمية للأحياء المائية في المتوسط على أساس المعلومات المتاحة ومع مراعاة توافر الأموال.

مشروع إدارة البحيرات

- تحديد معيار لإعداد التقارير الوطنية بشأن إدارة البحيرات الشاطئية لتربية الأحياء المائية والصيد الطبيعي؛
- إنشاء شبكة إقليمية من الخبراء في إدارة البحيرات الشاطئية؛
- تحديد الأولويات والقضايا التي يتم التصدي لها في مشروع "إدارة البحيرات: التفاعل بين تربية الأحياء المائية والصيد الطبيعي في منطقة البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود".

87- وافقت الهيئة على عقد الاجتماعات الآتية خلال الفترة المتخللة للدورات.

المكان/التاريخ	الإجتماع
أشبيلية ، أسبانيا/ 27-30 سبتمبر/أيلول 2010	مجموعة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية (WGSC) - مشروع وضع خطوط توجيهية لتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية من أجل تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط (SHoCMed): حلقة عمل بشأن المناطق المخصصة لتربية الأحياء المائية (*)
روما ، إيطاليا/ 2-5 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	حلقة العمل الأولى بشأن إدارة البحيرات والتفاعل بين تربية الأحياء المائية ومصايد الأسماك الطبيعية
مالطة/ 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	مجموعة العمل المعنية بتسويق منتجات تربية الأحياء المائية (WGMA) - نظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر المتوسط SIPAM الاجتماع المشترك بشأن مخطط بيانات التسويق وجمع بيانات التسويق
مالطة/ 23-25 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	مجموعة العمل المعنية بتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية (WGSC) - مشروع وضع خطوط توجيهية لتحديد المواقع والقدرة الاستيعابية من أجل تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط (SHoCMed) - اجتماع بشأن معايير الجودة البيئية لمزارع الأسماك البحرية (*)
مالطة/ 23-25 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	الدورة الثانية عشرة لنظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط (SIPAM)
مالطة/ 25-26 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	مجموعة العمل المعنية باستدامة تربية الأحياء المائية (WGSA) - (InDAM) مشروع تحديد مؤشرات التربية المستدامة للأحياء المائية - اجتماع خبراء لتحديد المجموعة الإقليمية الدنيا من المؤشرات للتربية المستدامة للأحياء المائية
مالطة/ 26-27 نوفمبر/تشرين الثاني 2010	الدورة الرابعة للاجتماع التنسيقي لمجموعات العمل
مقر منظمة الأغذية والزراعة ، روما ، إيطاليا/ 8-11 مارس/آذار 2011	الدورة السابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية

88- وفر أمين للهيئة معلومات إضافية بشأن تقديرات الميزانية المتصلة بأنشطة اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية ، مع التذكير بأنها تقوم أساساً على تبرعات الجهات المانحة وإسهام المؤسسات الشريكة.

89- سلم مندوب الاتحاد الأوروبي بجدارة المنهجية المطبقة من قبل مجموعات العمل التابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية المعتمدة على النواتج المحددة والنهج المستند إلى المشروعات الذي يمكن أن يساعد البلدان في تطوير التربية المستدامة للأحياء المائية. وأكد اهتمام الاتحاد الأوروبي بالأنشطة المتصلة بالاختيار في الموقع والقدرة الاستيعابية لتربية الأحياء المائية ومؤشرات الاستدامة. وأعرب مندوب فرنسا عن اهتمامه بعقد اجتماع مشترك بين اللجنة العلمية الاستشارية واللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية على النحو الذي أشارت إليه الهيئة أكثر من مرة. ورأى بعض المندوبين في ذلك فرصة لتشجيع مشاركة العلميين المختصين بمصايد الأسماك في حلقة العمل بشأن إدارة البحيرات والتفاعل بين تربية الأحياء المائية ومصايد الأسماك الطبيعية.

90- شكرت الهيئة الجهات المانحة، أي إسبانيا والاتحاد الأوروبي، على الأموال المقدمة للأنشطة المرتبطة باللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية.

91- رحبت الهيئة أيضاً بالمشروع الجديد الذي يتضمن عنصراً بشأن "إدارة البحيرات والتفاعل بين تربية الأحياء المائية ومصايد الأسماك الطبيعية" وأعربت عن امتنانها لحكومة إيطاليا لتمويلها المشروع.

92- أبرز مندوب تونس الطلب المتزايد على منتجات تربية الأحياء المائية العضوية بوصف ذلك فرصة سوقية متاحة للبلدان ومربي الأحياء المائية واقترح عقد اجتماع/مجموعة عمل بشأن تأثير البيئة على تربية الأحياء المائية (ضمن إطار مشروع SHoCMed).

93- رأى بعض المندوبين أن ينبغي النظر في إنشاء مرصد للبحر الأبيض المتوسط بشأن التربية المستدامة للأحياء المائية في مرحلة لاحقة عندما تستكمل عملية اختيار واختبار المؤشرات.

94- ناقش المندوبون تأثير الأنواع الغريبة على تربية الأحياء المائية وتأثير استزراع الأنواع الغريبة على الأنواع والبيئة المحلية، واعتبروا هذه القضايا نقطة مشتركة للتعاون الممكن بين اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية واللجنة العلمية الاستشارية. كما رأى البعض أن الأنواع ذات الأولوية المشتركة، مثل الأنقليس، يمكن أن تكون بمثابة نقطة أخرى للاهتمام المشترك بين الجهازين الفرعيين.

95- وقدم السيد Vamvakas، وهو أحد الخبراء المدعوين إلى الاجتماع، معلومات عن إمكانيات التعاون بين الهيئة وبعض البرامج الدولية لتربية الأحياء المائية، أي برنامج تربية الأحياء المائية التابع للاجتماع الآسيوي الأوروبي والبرنامج الأوروبي للتكنولوجيا والابتكار في ميدان تربية الأحياء المائية. كما قدم معلومات عن بعض القضايا التي نوقشت في المجموعة الاستشارية للبرنامج الإطاري 7 (الإدارة العامة للبحوث في الاتحاد الأوروبي) في إطار موضوع "الأغذية والزراعة ومصايد الأسماك والتكنولوجيا البيولوجية" فيما يخص الدعوة إلى تقديم الاقتراحات لسنتي 2011 و2012.

تقرير الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية

96- قدم رئيس الهيئة تقرير اللجنة (الوثيقة GFCM:XXXIV/2010/3) مشيراً إلى بعض القضايا ذات الصلة مثل مقر الهيئة وانتخاب أمينها التنفيذي.

97- فيما يخص مسألة المقر الجديد للهيئة، قدم الأمين التنفيذي بالنيابة تقريراً مختصراً عن الحالة الراهنة. وقدم معلومات عن قضية تكاليف التشغيل (المقدرة بمبلغ 146 000,00 يورو في السنة) التي تمّول بتبرع تقدمه منظمة الأغذية والزراعة لتغطية النفقات المحددة (المقدرة بمبلغ 46 000,00 يورو) فضلاً عن تبرع تقدمه إيطاليا.

98- شكرت ممثلة إيطاليا الأمين التنفيذي بالنيابة على جهوده وأكدت اهتمام إيطاليا بدعم أنشطة الهيئة في البحر الأبيض المتوسط كما يتضح من مساهماتها المالية في تمويل مشروعات إقليمية (التعاون العلمي لدعم الصيد الرشيد في البحر الأدرياتيكي - AdriaMed، ونظام المعلومات عن مصائد الأسماك والنظام الإيكولوجي - MedSudMed، والمشروع الإقليمي الفرعي لشرقي البحر المتوسط - EastMed) فضلاً عن تدبيرها للمقر الجديد للهيئة. كما أبلغت الهيئة بأن القيود التي تجري مواجهتها فيما يخص تكاليف التشغيل المتصلة بالمقر الجديد تتعلق بقضايا إدارية داخلية فقط وهي قضايا من الجاري تسويتها.

99- أشاد مندوب المغرب وتركيا بالدعم القيم الذي تقدمه إيطاليا لأنشطة الهيئة لا سيما عن طريق تمويل المشروعات التعاونية وسلموا بالجهد المبذول لتذليل قضية تكاليف التشغيل للتمكن من انتقال الأمانة إلى المقر الجديد في أقرب وقت ممكن.

100- فيما يخص انتخاب الأمين التنفيذي، وافقت الهيئة على أنه ليس من الضروري عقد دورة استثنائية لهذا الغرض وأن هذه الانتخابات ستجرى في الدورة الخامسة والثلاثين للهيئة. ورأت أن الأمانة في وضع يسمح لها بمواصلة كفاءة عمل الهيئة كما هو واضح.

101- أثنت الهيئة، في هذا الصدد، على الأمانة لما تقوم به من عمل ممتاز. وقامت الهيئة، بصفة خاصة، بتهنئة الأمين التنفيذي المناوب على التزامه المتواصل بتحقيق أهداف الهيئة خلال الفترتين الأخيرتين من الفترات المتخللة للدورات، رغم صعوبة الظروف.

102- بناء على ما تقدم، قررت الهيئة استمرار السيد عبد الله سرور، نائب الأمين التنفيذي، في شغل وظيفة الأمين التنفيذي الشاغرة (مد-1) إلى حين إنجاز عملية الانتخاب والتعيين.

103- صادقت الهيئة على تقرير لجنة الإدارة والمالية، بما في ذلك إجراءات اختيار الأمين التنفيذي. ويرد تقرير اللجنة في المرفق ياء بهذا التقرير.

ميزانية الهيئة واشتراكات الأعضاء

104- قدم السيد عبد الله سرور، الأمين التنفيذي بالنيابة، معلومات تفصيلية بشأن الأبواب الرئيسية لميزانية الفترة المالية 2010.

105- أعربت الوفود عن انشغالها إزاء الزيادة الكبيرة في الميزانية. وطلبت معلومات إضافية بشأن التكاليف الإضافية المتعلقة بالسفريات وتنظيم الدورات السنوية. وقدم السيد سرور للهيئة تفاصيل وإيضاحات إضافية بشأن هذه القضايا.

106- وافقت الهيئة بعد ذلك على اعتماد ميزانية سنة 2010 باعتماد كلي قدره 1 624 000 دولار أمريكي على النحو المبين في المرفق ميم كما اعتمدت اشتراكات الأعضاء في ميزانية الهيئة (المرفق لام).

أية مسائل أخرى

107- فيما يخص قضية توقيت تقديم الاقتراحات الخاصة بالتوصيات أو القرارات، ذكر مندوبا الجزائر وتونس، تؤيدهما في ذلك عدة وفود، أنه من الصعب، إن يكن من المستحيل، مناقشة أو إقرار مثل هذه الاقتراحات إذا قدمت في الدورة للمرة الأولى. ووافقت الوفود على أنه ينبغي إرسال أي اقتراح جديد إلى الأمانة، لزيادة توزيعه بين الأعضاء، قبل دورة الهيئة بثلاثين يوماً على الأقل. وأشار وفد الاتحاد الأوروبي إلى أنه إذا كان من الضروري إرسال الاقتراحات الخاصة بالتوصيات قبل الدورة بثلاثين يوماً، فإنه ينبغي أن يكون المندوبون على استعداد لمناقشة هذه الاقتراحات في أثناء الدورات ودراستها وتعديلها حسب الاقتضاء.

108- طلب الأمين التنفيذي بالنيابة توجيهات الهيئة بشأن إجراءات وآليات عرض المقترحات الخاصة بإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية.

109- قدم ممثل الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي تقريراً بشأن التطورات في هذه الهيئة فيما يتعلق بالعمل العلمي والتدابير الإدارية الجديدة الخاصة بالأنواع الأوقيانوسية الكبيرة، أي أسماك التونة وسمك أبو سيف فضلاً عن الأسماك الخفافية. وأثنى على التعاون الممتاز بين أمانتي المنظمين وذكر أن التنفيذ السليم لهذه التدابير الإدارية يتوقف أيضاً على التعاون مع الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط الذي أعرب عن أمله في استمراره.

110- رحب ممثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة وأشاد بالعمل العلمي الواسع الذي تضطلع به اللجنة العلمية الاستشارية واللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية وأوضح أن منظمته تؤمن إيماناً راسخاً بدور الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط في إدارة الموارد البحرية الحية في البحرين المتوسط والأسود. إلا أنه أعرب عن خيبة أمله لكون القرارات المتخذة بشأن التدابير الإدارية قليلة جداً رغم العمل الهائل المضطلع به.

111- في النهاية أوجت الهيئة الشكر للسلطات اليونانية والموظفين المحليين على ما قدم من مساعدة لوجستية وكرم في الضيافة. فقد أسهم الدعم الكفء المقدم قبل الاجتماع وخلالها في السير السلس لأنشطة الهيئة.

انتخاب مكتب الهيئة

112- مددت الهيئة بالإجماع ولاية مكتبها حتى دورتها الخامسة والثلاثين. وسيدرج انتخاب المكتب الجديد ضمن أعمال تلك الدورة.

تاريخ ومكان انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين

113- قررت الهيئة عقد دورتها الخامسة والثلاثين في روما. وسيتم تحديد التاريخ وفقا لجدول اجتماع اللجنة العلمية الاستشارية ولجنة تربية الأحياء المائية فضلا عن الأجهزة الفرعية التابعة لكل منهما.

114- واعتمد التقرير، بما في ذلك المرفقات، في يوم السبت 17 أبريل/نيسان 2010.

جدول الأعمال

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة
- ◀ عرض جدول الأعمال واعتماده
 - ◀ تقديم وفود الدول الأعضاء
 - ◀ تقديم وفود المراقبين
 - ◀ ترتيبات الدورة
- 3- تقرير عن أنشطة ما بين الدورات في عام 2009
- تقرير اللجنة العلمية الاستشارية
 - ◀ اللجان الفرعية التابعة للجنة العلمية الاستشارية
 - ◀ الاجتماع التنسيقي للجان الفرعية
 - ◀ تحديث الإطار المرجعي ووضع خطة استراتيجية متوسطة الأجل لمستقبل اللجنة العلمية الاستشارية
 - تقرير اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
 - ◀ مجموعة العمل التابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
 - ◀ نظام المعلومات للترويج لتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط
 - ◀ الاجتماع التنسيقي لمجموعات العمل
 - تقرير عن المشاريع الإقليمية التي تنفذها منظمة الأغذية والزراعة
- 4- الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن حلقة العمل المشتركة عن تقييم طاقات الصيد في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط وإدارتها ورصدها
- 5- إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط
- مشورة اللجنة العلمية الاستشارية بشأن إدارة مصايد الأسماك
 - مشورة اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية/الاجتماع التنسيقي لمجموعات العمل بشأن إدارة مصايد الأسماك
 - مشروع توصية حول إدارة طاقات الصيد
 - التوصيات الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي والمتصلة بالبحر الأبيض المتوسط
- 6- تقرير الدورة الرابعة للجنة الامتثال
- 7- التعديلات في اللائحة الداخلية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 8- برنامج العمل في الفترة ما بين الدورات في عام 2010

- برنامج عمل اللجنة العلمية الاستشارية
- برنامج عمل اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية
- برنامج عمل لجنة الامتثال
- برنامج عمل لجنة الإدارة والمالية

- 9- تقرير الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية بما يشمل القضايا التالية:
- التقرير المحلي عن عملية استعراض أداء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
 - المقرر الرئيسي الجديد للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
 - سير عمل الأمانة
 - اختيار الأمين التنفيذي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 10- ميزانية الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط ومساهمات الأعضاء للفترة 2010-2011
- 11- أية مسائل أخرى
- 12- انتخاب مكتب الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط وإقرار الترشيحات لمكتبي لجنة الامتثال واللجنة العلمية الاستشارية
- 13- موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين للهيئة العامة
- 14- اعتماد التقرير واختتام الدورة

المرفق بء

قائمة المشاركين

أعضاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

Konstantin Petrov
Expert
Dept. European and International Issues
17 Hristo Botev Blvd
1606 Sofia
Phone: +359 28051673
Fax: +359 28051686
Email:
konstantin.petrov@iara.government.bg

ألبانيا/ALBANIA

الجزائر/ALGERIA

كرواتيا/CROATIA

Ivan KATAVIC
Institute of Oceanography and Fisheries
10 F Mestrovica
GT 21312 Split
Phone: +385 21 408037
Fax: +385 21 358650
Email:.katavic@izor.hr

Boudjelida KHATIR
Chargé des relations extérieures
Ministère de la pêche et des ressources
halieutiques
Rue des 4 Canons
16001 Alger
Phone: +213 21433945
Fax: +213 433169
Email: kha_boudje@yahoo.fr

Mohamed GHEZALI
Directeur du Centre national de recherche
et de développement de la pêche et de
l'aquaculture
11Bd colonel Amrouche Bouismail
Tipaza
Phone: +213214462970
Fax: +21324461906
E-mail: m.ghezali@hotmail.com

Tonci BOZANIC
Ministry of Agriculture Fisheries and
Rural Development
State Secretary
Ulica Grada Vukovara 78
HR 10000 Zagreb
Phone: +385 16106657
Fax: +385 1 6109200
Email: tonci.bozanic@mps.hr

بلغاريا/BULGARIA

Nikolina MARENIC (Ms)
Ministry of Agriculture Fisheries and
Rural Development
Protocol Cabinet of Minister
Ulica Grada Vukovara 78
HR 10000 Zagreb
Phone: +385 16106031
Fax: +385 1 6109191
Email: nikolina.marenic@mps.hr

Ivelina Beretchieva
Head of Dept. European and International
relations
17 Hristo Botev Blvd
1606 Sofia
Phone: +359 898432976
Fax: +359
Email:
ivelina.beretchieva@iara.government.bg

Olga ARMENI (Ms)
Policy Officer
rue Joseph II, 99
1050 Bruxelles
Phone: +32 22995524
Email: olga.armeni-
agiovlassiti@ec.europa.eu

Janusz BIELECKI
Head of Unit
Union Européenne
175 rue de la Loi
B 1048 Bruxelles
Phone: +32 22816003
Fax: +32 22816031
Email:
janusz.bielecki@consilium.europa.eu

Franco BIAGI
Policy Officer
"Conservation et contrôle des pêches en
Méditerranée et Mer Noire"
Direction Générale Affaires maritime et
pêche
Union Européenne
200 rue de la Loi
B 1049 Bruxelles
Phone: +32 2 2994104
Fax: +32 2 2950524
Email: franco.biagi@ec.europa.eu

Filipa CARDOSO PINTO (Ms)
Support administratif
Union Européenne
200 rue de la Loi
B 1049 Bruxelles
Phone: +32 2 29902464

FRANCE/فرنسا

Pascal SAVOURET
Sous directeur des ressources halieutiques
Direction des pêches maritimes et de
l'aquaculture
Ministère de l'alimentation, de l'agriculture
et de la pêche
3 place de Fontenoy
75007, Paris
Phone.: +33 1 49558221
Fax : +33 1 49558200
E-mail:
pascal.savouret@agriculture.gouv.fr

CYPRUS/قبرص

Loizos LOIZIDES
Director
Department of Fisheries and Marine
Research
Vithleem 101 Street
Nicosia 1416
Phone: +35722807867
Email: llozides@dfmr.mou.gov.cy

Lavrentios VASILIADES
Fisheries Officer
Department of Fisheries and Marine
Research
Vithleem 101 Street
Nicosia 1416
Phone: +35722807858
Fax: +357 22775955
Email: lvasiliades@dfmr.moa.gov.cy

EGYPT/مصر

المجموعة الأوروبية (منظمة عضو)/

EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION)

Fabrizio DONATELLA
European Union
Directorate General for Maritime Affairs
and Fisheries
rue Joseph II, 99
1050 Bruxelles
Phone:
Email: Fabrizio.Donatella@ec.europa.eu

Franz LAMPLMAIR
Deputy Head of Unit
Mediterranean and Black Sea- Fisheries
Conservation and Control
European Union
Directorate General for Maritime Affairs
and Fisheries
rue Joseph II, 99
1050 Bruxelles
Phone: +32 22957765
Email: franz.lamplmair@ec.europa.eu

Clara HÉNISSART (Ms)
 Chargée de mission
 39 rue de la loge
 13002 Marseille
 Phone: + 33 491567833
 E-mail: crpmem.paca@wanadoo.fr

GREECE/اليونان

Christos DIMITROPOULOS
 Minister Counsellor
 Ministry of Foreign Affairs
 10, Zalokosta Str.
 10671 Athens
 Phone:+30 2103682759
 Fax:+30 2103682775
 Email: b04@mfa.gr

Dimitra GEORGACOPOULOU (Ms)
 Chef d'unité
 Avenue Syngrou 150
 Athens
 Phone: +30 2109287110
 Email: syg022@minagric.gv

Apostolos KARAGIANNAKOS
 Officer
 Avenue Syngrou 150
 Athens
 Phone: +30 2109287182
 Fax: +30 2109287110
 Email: syg023@minagric.gv

Stavroula PAGONI (Ms)
 Avenue Syngrou 150
 Athens
 Phone: +30 2109287129
 Fax: +30 2109287130
 Email: syg004@minagric.gv

Nicolas GORODETSKA
 Chargé de mission affaires européennes
 Direction des pêches maritimes et de
 l'aquaculture
 Ministère de l'alimentation, de l'agriculture
 et de la pêche
 3 place de Fontenoy
 75007 Paris
 Phone: +33 1 49558254
 Email:
 nicolas.gorodetska@agriculture.gouv.fr

Jacques SACCHI
 Directeur de recherches
 331 chemin du phare
 34200 Sete
 Phone: +33 499 573200
 Fax: +33 499 573295
 Email: jacques.sacchi@wanadoo.fr

Caroline MANGALO (Ms)
 Chargée de mission
 comité national des pêches maritimes et des
 élevages marins (CNPMEM)
 134 avenue Malakoff
 75016 Paris
 Phone: +33 172711814
 Fax: +33 172711850
 Email: cmangalo@comite-peche.fr

François RENE
 Directeur de Recherche IFREMER
 Station IFREMER de Palavas,
 Tel: +33467130406
 E-mail: frene@ifremer.fr

Clotilde GUYOT (Ms)
 Chargée de mission de coordination
 CRPMEM Languedoc-Roussillon
 rue des Cormorans, pointe du Barrou
 34200 Sète
 Phone: + 33 467749197
 Fax: + 33 467749108
 E-mail: crpmem.ir@wanadoo.fr

LEBANON/لبنان**الجماهيرية العربية الليبية/
LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA**

Atig Huni DRAWIL
Head of Scientific Advisory Committee
General Authority of Marine Wealth
Tripoli
Phone: + 218 91 3330666
Fax: + 218 21 3690002
Email: atigdrawil@yahoo.co.uk

Taher Mohamed SHAABAN
Director of Marine Inspection and
Protection Department
General Authority of Marine Wealth
Tripoli
Phone: + 218 91369001
Fax: + 218 213330666

MALTA/مالطة

Michael MIFSUD
Senior Fisheries Protection Officer
Fisheries Control Department
Ministry for Resources and Rural Affairs
Barriera Wharf, Valletta
Phone: +356 22031247
Email: michael.mifsud@gov.mt

MONACO/موناكو**MONTENEGRO/الجبل الأسود**

Alexandar JOKSIMOVIC
Director
Institut of Marine Biology
Dobrota 66
85330 Kotor
Phone: +382 32 334 569
Fax: +382 32 334570
Email: acojo@ac.me

Evangelia SKARIMPA (Ms)
Expert Consultant
Ministry of Foreign Affairs
10, Zalokosta Str.
10671 Athens
Phone: +30 2103682753
Email: b06@mfa.gr

Panayiotis TSACHAGEAS
Avenue Syngrou 150
Athens
Phone: +30 2109287176
Fax: +30 2109287130
Email: syg111@minagric.gr

ISRAEL/إسرائيل**ITALY/إيطاليا**

Rita MANNELLA (Ms)
Conseiller
Ministry of Foreign Affairs
Phone: +39 0636914729
Email: rita.mannella@esteri.it

Vincenzo DE MARTINO ROSAROLL
Dirigente pesca
Ministero delle Politiche Agricole
Via dell'Arte 16
00100 Rome
Phone: + 39 0659084749
Email: v.demartino@politicheagricole.gov.it

Stefano CATAUDELLA
Delegato MIPAAF
University of Rome "Tor Vergata"
00133 Rome
Phone: +39
Fax: +39
Email: cataudella@uniroma2.it

Corrado PICCINETTI
Direttore
Laboratorio di Biologia Marina e Pesca
Viale Adriatico, 1/N
61032 FANO (PU)
Tel: + 39 0721 802689
Fax: +39 0721 801654
E-mail: corrado.piccinetti@unibo.it

JAPAN/اليابان

ROMANIA/رومانيا

Constantin STROIE
Counsellor
National Agency for Fisheries and
Aquaculture (Head office)
37-39 Agricultori str, sector 2
Bucarest
Phone: +40 216344429/30/31/32
Email: constantin.stroie@anpa.ro

Marian-Sorinel MANAILA
President
National Agency for Fisheries and
Aquaculture (Head office)
37-39 Agricultori str, sector 2
Bucarest
Phone: +40 723265980
Email: manaila@yahoo.com

SLOVENIA/سلوفينيا

Jernej SVAB
Adviser
Ministry of Agriculture Forestry and Food
Dunajska cesta 22
1000 Ljubljana
Email: jernej.svab@gov.si

SPAIN/إسبانيا

José Manuel SANCHEZ MORA
Secretaria General del Mar
Subdirector General de Conservación de
los recursos litorales y acuicultura
Dirección General de recursos pesqueros y
acuicultura
Velazquez, 144
28006 Madrid
Phone: + 34 913476044
Fax: + 34 3476046
Email: jmsanche@mapya.es

MOROCCO/المغرب

Majida MAAROUF (Ms)
Chef
Division de la Protection des Ressources
Halieutiques
Direction des Pêches Maritimes et de
l'Aquaculture
Ministère de l'agriculture et de la
pêche maritime
BP 476 Agdal Rabat
Phone: +212 537 6881 21/22
Fax: +212 537 688089
Email: maarouf@mpm.gov.ma

Hicham GRICHAT
Cadre à la Division de la Protection des
Ressources Halieutiques
Direction des Pêches Maritimes et de
l'Aquaculture
Département de la Pêche Maritime
Ministère de l'Agriculture et de la
Pêche Maritime
BP 704 Cité Administrative Agdal
10100 Rabat
Phone: +212 537 688114
Fax: +212 537 688089
Email: grichat@mpm.gov.ma

Abderraouf BENMOUSSA
Chef de service de la coopération
multilatérale
BP 476 nouvelle cité
10090 Rabat
Phone: +212
Email: benmoussa@mpm.gov.ma

Mohamed NAJIH
Chef Centre Institut National de Recherche
Halieutique (INRH) Nador
Boulevard Zerkhouni
Nador
Phone: +212 536331251
Fax: +212 536603828
Email: najihmohamed@yahoo.fr

Aicha EL MALKI (Ms)
Cadre Office national des pêches
6, rue du Lieutenant Mahroud ONP
Casablanca
Phone: + 212 668192323
Email: a.malky@onp.ma

Meherez BESTA
 Ingénieur principal
 Ministère de l'agriculture, des ressources
 hydrauliques et de la pêche
 Tunis
 Phone: +216 71890593
 Fax: +216 71799401
 Email: mehrezbesta@gmail.com

TURKEY/تركيا

Vahdettin KÜRÜM
 Head of Fisheries department
 T.K.B. Karuma ve Kontrol
 Genel Müdürlüğü Akay Cad 3 Bakanliklor
 Ankara
 Phone: +90 312419 319
 Fax: +90 3124195834
 Email: vahdettink@kkgm.gov.tr

Haydar FERSOY
 Biologist
 General Directorate for Protection and
 Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Akay cad.no.3
 06100 Ankara
 Phone: +90 312 4174176
 Fax: +90 312 4185834
 Email: haydarf@kkgm.gov.tr

Bülent TOPALOĞLOU
 Assistant Professor Dr.
 Istanbul University
 Fisheries Faculty
 Ordu Cd. No 200 Laleli
 Istanbul
 Phone: +90 5332157727
 Email: topalbl@istanbul.edu.tr

Encarnación BENITO REVUELTA (Ms)
 Jefa de Área
 Subdirección General de Conservación de
 los Recursos Litorales y Acuicultura
 Dirección General de Recursos Pesqueros y
 Acuicultura
 Secretaría General del Mar
 Ministerio de Medio Ambiente, Medio
 Rural y Marino
 c/ Velázquez 144
 28071 Madrid
 Phone: +34 91 3476161
 Fax: +34 91 3476046
 Email: ebenitor@mapa.es

**الجمهورية العربية السورية/
 SYRIAN ARAB REPUBLIC**

TUNISIA/تونس

Ridha MRABET
 Directeur général
 Institut national des sciences et
 technologies de la mer (INSTM)
 28 rue du 2 Mars 1934
 2925 Salammbô
 Phone: +216 71 730548
 Fax: +216 71 732622
 Email: ridha.mrabet@instm.rnrt.tn

Foued MESTIRI
 Directeur général
 Groupement interprofessionnels des produits
 de la pêche
 37 rue Niger 1002 Tunis
 Phone: +216 71786976
 Fax: +216 802 082
 Email: fmestiri.gipp@planet.tn

مراقبون من منظمات حكومية دولية

الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي (ICCAT)

Driss MESKI
Executive Secretary
Corazón de María 8,
28002, Madrid, Spain
Phone: +34 91 416 5600
Fax: +34 91 415 2612
E-mail: driss.meski@iccat.int

مركز الأنشطة الإقليمية للبحر الأبيض المتوسط

(RAC-MED)

Giovanni BASCIANO
AGCI Agrital
Vice presidente nazionale
via A Bargoni,78
00153 Rome
Phone:+39 0658328
Fax: +39 58328350
Email: giovanni.basciano@agciagrital.coop

OCEANA

Maria Jose CORNAX (Ms)
Marine Scientist
Calle Leganitos 47
CP28013 Madrid
Phone: +34 911440880
Email: mcornax@oceana.org

Silvia GARCIA (Ms)
Marine Habitat Scientist
Calle Leganitos 47
CP28013 Madrid
Phone: +34 9114408790
Email: sgarcia@oceana.org

مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المحمية الخاصة
التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
(RAC/SPA-UNEP/MAP)

Daniel CEBRIAN
Marine Biology Expert
Blvd du Leader Yasser Arafat
BP 337 1080 Tunis Cedex
Tunisia
Phone: +216 71 206 649
Fax: +216 71206490
Email: daniel.cebrian@rac-spa.org

Tatjana HEMA (Ms)
Programme Officer
Phone:+30 2107273115
Email: thema@unepmap.gr

الاتفاق المتعلق بحفظ الحيتانيات في البحر الأسود
والبحر الأبيض المتوسط والمنطقة المتاخمة من
المحيط الأطلسي (ACCOBAMS)

Marie-Christine GRILLO-
COMPULSIONE (Ms)
Executive Secretary
ACCOBAMS Permanent Secretariat
Jardin de l'UNESCO
2, Terrasses de Fontvieille
MC - 98000 Monaco
Phone: +377 98982078/8010
Fax: +377 98984208
E-mail: mcgrillo@accobams.net

Chedly RAIS
Consultant
Terrasses de l'UNESCO
Monaco
Phone: +216 98444629
E-mail: chedly.rais@okianos.org

المنظمة العربية للتنمية الزراعية (AOAD)

مراقبون من منظمات دولية غير حكومية

منظمة السلام الأخضر (GREENPEACE)

Sofia TSENIKLI (Ms)
Marine Policy Advisor
Kleissovis 9
10677 Athens
Phone: +30 6979443306
Fax: +30 2103804008
Email: sofia.tsenikli@greenpeace.org

Angela LAZOU (Ms)
Marine Environment Campaigner
Kleissovis 9
10677 Athens
Phone: +30 2103840774
Fax: +30 2103804008
Email: angela.lazou@greenpeace.org

الصندوق العالمي لحماية الطبيعة (WWF)

Eszter HIDAS (Ms)
WWF Mediterranean
Fisheries Officer
Carrer Canuda 37 3er.
08002 Barcelona, Spain
Phone: +34 93 3056252
Fax: +34 93 2788030
E-mail: ehidas@atw-wwf.org

Giorgos PAXIMADIS
Marine Officer
26, Filellinon st.
10558 Athens
Phone: +30 2103311987
Fax: +30 2103247578
Email: gpaximadis@wwf.gr

الاتحاد الدولي لرياضة صيد الأسماك (CIPS)

Marcel ORDAN
Président
4 Square Charles Péguy
13008 Marseille
France
Phone: +33 0608469467
Fax: +33 0491726397
E-mail: ffpmpaca@free.it

الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN)

Alain JEUDY DE GRISSAC
Marine Conservation Programme Manager
c/ Marie Curie 22
29590 Campanillas
Malage
Phone: +34 952 028 430
Fax: + 34 952 028 145
Email : alain.jeudy@iucn.org

François SIMARD
Deputy Head and Senior Advisor for
Fisheries
Global Marine Programme
IUCN World Headquarters
Rue Mauverney 28
1196 Gland, Switzerland
Phone: +41 22 999 0000
Fax: +41 22 999 0298
E-mail: francois.simard@iucn.org

Despina SYMONS (Ms)
IUCN Consultant
24 Bvard du Regent
1000 Bruxelles, Belgium
Phone: +32 478337154
Fax: +32 2 2308272
E-mail: despina.symons@ebcd.org

Judith SWAN (Ms)
Performance Review Consultant
Phone: +39 0657052754
Fax: +39 0657056500
Email: Judith.swan@fao.org

منظمة الأغذية والزراعة/FAO

Viale delle Terme di Caracalla
00153, Rome, Italy

Jean-François PULVENIS DE SÉLIGNY
Director
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657055132
Fax: +39 0657056500
E-mail: jeanfrancois.pulvenis@fao.org

Pedro BARROS
Fishery Resources Officer
Marine and Inland Fisheries
Fisheries and Aquaculture Resources Use
and Conservation Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657056469
E-mail: pedro.barros@fao.org

Raschad AL-KHAFAJI
Liaison and Meetings Officer
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657055105
Fax: +39 0657056500
E-mail: raschad.alkhafaji@fao.org

الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط/رئيس

Mohamed HADJALI SALEM
30 Rue A. Savary
1002 Tunis
Tunisia 4979
Phone: +216 71784979
Fax: +216 71793962
E-mail: hadjali.salem@fao.org

اللجنة الاستشارية العلمية/رئيس

Henri FARRUGIO
Laboratoire ressources halieutiques
IFREMER
Avenue Jean Monnet BP 171
34203 Sète
Tel.: +33 499 573200
Fax: +33 499 573295
E-mail: henri.farrugio@ifremer.fr

لجنة تربية الأحياء المائية/رئيس

Spyros KLAOUDATOS
Professor on Aquaculture
Department of Ichthyology and Aquatic
Environment
Aquaculture Laboratory
University of Thessaly, School of
Agriculture
Fitokou Str. New Ionia
Magnisia 38446 – Greece
Phone: +30 2421 0 93145
Fax: +30 210 8991738
E-mail: sklaoudat@uth.gr

خبراء مدعوون

Prof. Dr Constantin VAMVAKAS
Faculty of Bioscience engineering
Laboratory of Aquaculture
University of Ghent
Rosier 44
B-9000, Ghent, Belgium
Mobile: +32 479 622211
Email: cmv@brutele.be

Raffaella DIRAT (Ms)
Secretary
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657054127
Fax: +39 0657056500
Email: raffaella.dirat@fao.org

مشاريع إقليمية

Enrico ARNERI
Project Coordinator
FAO AdriaMed/MedSudMed
Fisheries and Aquaculture Resources Use
and Conservation Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: + 39 06 57056092
Fax: + 39 06 570 53020
Email: enrico.arneri@fao.org

Konstantina KARLOU-RIGA (Ms)
FAO EastMed Project Coordinator
Fisheries and Aquaculture Resources Use
and Conservation Division
Fisheries and Aquaculture Department
Andron 1,11257, Athens
Phone +30 2108847960
Email: konstantina.riga@fao.org

Juan A. CAMIÑAS
Project Coordinator
Marine and Inland Fisheries
Fisheries and Aquaculture Resources Use
and Conservation Division
Fisheries and Aquaculture Department
Puerto Pesquero
29640 Fuengirola
Spain
Phone: +349 52478148
Fax: +349 52463808
Email: juanantonio.caminas@fao.org

Matthieu BERNARDON
Fishery Officer
FAO CopeMed II/ArtFiMed
Fisheries and Aquaculture Resources Use
and Conservation Division
Fisheries and Aquaculture Department
Subdelegacion del Gobierno en Malaga
P de Sancha 64, Malaga Spain
Phone: +34 952989299
Fax: +34 952989245
E-mail: matthieu.bernardon@fao.org

أمانة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

Abdellah SROUR
Executive Secretary a.i
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657055730
Fax: +39 0657056500
Email: abdellah.sroure@fao.org

Fabio MASSA
Aquaculture Officer
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657053885
Fax: +39 0657053020
Email: fabio.massa@fao.org

Matthew CAMILLERI
Bio-Statistician
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657056435
Fax: +39 0657056500
Email: matthew.camilleri@fao.org

Federico DE ROSSI
Data Management Consultant
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657053481
Fax: +39 0657056500
Email: federico.derossi@fao.org

Claudia ESCUTIA (Ms)
Secretary
Policy, Economics and Institutions
Fisheries and Aquaculture Policy and
Economic Division
Fisheries and Aquaculture Department
Phone: +39 0657054055
Fax: +39 0657056500
Email: claudia.escutia@fao.org

المرفق جيم

قائمة الوثائق

GFCM:XXXIV/2010/1	Provisional Agenda and Timetable
GFCM:XXXIV/2010/2	Intersessional activities of the SAC for 2009
GFCM:XXXIV/2010/3	Report of the GFCM Committee on Administration and Finance
GFCM:XXXIV/2010/4	Management of Mediterranean fisheries
GFCM:XXXIV/2010/5	Report of the GFCM Compliance Committee
GFCM:XXXIV/2010/6	Programme of work of the SAC for the intersessional period 2010
GFCM:XXXIV/2010/7	Report on intersessional activities for 2009, recommendations and workplan for 2010 of the CAQ and its subsidiary bodies
GFCM:XXXIV/2010/Inf.1	Provisional List of Documents
GFCM:XXXIV/2010/Inf.2	Provisional List of Participants
GFCM:XXXIV/2010/Inf.3	Agreement for the Establishment of the General Fisheries Commission for the Mediterranean, Financial Rules and Rules of Procedures
GFCM:XXXIV/2010/Inf.4	Report of the Secretariat on administrative and financial issues
GFCM:XXXIV/2010/Inf.5	GFCM budget and Members contribution for 2010-2011
GFCM:XXXIV/2010/Inf.6	Amended GFCM Rules of Procedure
GFCM:XXXIV/2010/Inf.7	Procedure for the selection and appointment of the GFCM Executive Secretary
GFCM:XXXIV/2010/Inf.8	Report of the thirty- third session of GFCM (Tunis, Tunisia, 23-27 March 2009)
GFCM:XXXIV/2010/Inf.9	Report of the twelfth session of the Scientific Advisory Committee (SAC) (Budva, Montenegro, 25-29 January 2010)
GFCM:XXXIV/2010/Inf.10	Report of the Transversal Workshop on the assessment, management and monitoring of fishing capacity in the GFCM Area (FAO HQs, Rome, Italy, 17-19 February 2010)
GFCM:XXXIV/2010/Inf.11	Report of the CAQ Coodinating meeting of the Working Groups (CMWGs) (FAO HQs, Rome, Italy, 24-26 February 2010)
GFCM:XXXIV/2010/Inf.12	Statement of Competence and Voting Rights by the European Union and its Member States
GFCM:XXXIV/2010/Inf.13	ICCAT Recommendations of relevance to the Mediterranean
GFCM:XXXIV/2010/Inf.14	Major activities of the FAO Regional Projects in 2009
GFCM:XXXIV/2010/Inf.15	Draft Recommendation on the management of the fishing capacity ¹

¹ الرجوع إلى الملحق قاف من تقرير الدورة 33 (صفحة 131)

- GFCM:XXXIV/2010/Inf.16 Draft document on updating the SAC reference frame and establishing a medium-term strategic plan for the future (by J.J. Maguire) (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Inf.17 Draft glossary of scientific terms of interest for the SAC (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Dma.1 Status of alien species in the Mediterranean and in the Black Sea. GFCM Studies and Reviews No. 87. Rome, FAO. 2010. (Advance copy) (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Dma.2 Fish trade of Mediterranean countries: intraregional trade and import-export with the European Union. GFCM Studies and Reviews No. 86. Rome, FAO. 2010. (Advance copy) (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Dma.3 Draft document before editing: “Indicators for Sustainable Development of Mediterranean Aquaculture (WGSA – InDAM first year)” (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Dma.4 SIPAM – Production Statistics - Quick Star Guide for National Coordinators (Available only in English)
- GFCM:XXXIV/2010/Dma.5 Regional synthesis of the Mediterranean marine finfish aquaculture sector and development of a strategy for marketing and promotion of Mediterranean aquaculture (MedAquaMarket). GFCM Studies and Reviews No. 88. Rome, FAO. 2010. (Advance copy) (Available only in English)

المرفق دال

التوصية GFCM/34/2010/1

بخصوص إنشاء سجل للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

إن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة)،

إن تشييراً إلى أن أهداف اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط هي تنمية الموارد البحرية الحية وصونها وإدارتها وإدارة رشيدة واستخدامها على أفضل وجه؛

وإن تشييراً إلى المادة 10 (2) (هـ) من اتفاق إنشاء الهيئة التي يلتزم الأعضاء بموجبها بتوفير المعلومات عن الإنتاج وغير ذلك من البيانات ذات الصلة لتمكين اللجنة الاستشارية العلمية من الاضطلاع بواجباتها؛

وإن تشييراً إلى التوصية GFCM/33/2009/6 بخصوص إنشاء سجل تابع للهيئة، للسفن التي يتجاوز طولها 15 متراً المرخص لها بالعمل في المنطقة المشمولة بالهيئة، والتي تعدل بموجبها التوصية GFCM/29/2005/2؛

وإن تشييراً إلى التوصية GFCM/33/2009/5 بخصوص إنشاء سجل تابع للهيئة، للأساطيل الإقليمية؛

وإن تولي اعتبارها لأهمية معرفة التوزيع المكاني لجهد الصيد؛

وإن تشييراً إلى التوصية GFCM/32/2008/1 المتعلقة بإنشاء مخطط إقليمي بخصوص التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في المنطقة المشمولة بالهيئة؛

وإن تشييراً إلى التوصية GFCM/33/2009/3 بشأن تنفيذ مصفوفة المهمة 1 الإحصائية التابعة للهيئة؛

تعتمد، وفقاً لأحكام الفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) من الفقرة 1 من المادة 3 والمادة 5 من اتفاق إنشاء الهيئة، ما يلي:

1- يمسك ربانية سفن الصيد التي يزيد طولها الشامل على 15 متراً المرخص لها بالصيد في منطقة الهيئة والمدرجة في سجل أساطيل الهيئة سجلاً مجلداً بعملياتهم يبين، بصفة خاصة، كميات كل نوع تم صيده واحتفظ به على متن السفينة ويتجاوز وزنه الحي 50 كيلو غراماً، سواء تم وزن المصيد أو تقدير وزنه، وتاريخ هذا الصيد وموقعه الجغرافي ونوع المعدات المستخدمة وفقاً للمواصفات والمعلومات الدنيا الواردة في الملحق 1.

2- لا تخل الكمية الدنيا المشار إليها في الفقرة 1 بالقواعد الأكثر صرامة التي ينفذها الأعضاء ويجوز تعديلها في ضوء العمل الإضافي الذي يجري الاضطلاع به بموجب إطار عمل الهيئة.

3- لا تؤثر أحكام هذه التوصية، المعتمدة والمنفذة من قبل الأعضاء، على الالتزامات الأكثر تفصيلاً أو الأكثر صرامة بشأن استخدام السجلات، بما في ذلك استخدام الوسائل الإلكترونية.

4- يلتزم الأعضاء بالتنفيذ التدريجي لهذه التوصية حتى تصبح نافذة المفعول تماماً اعتباراً من 1 يناير/كانون الثاني 2013.

الملحق 1

المواصفات الدنيا لسجل الهيئة:

- 1- يرقم السجل بحسب الصفحات (3 أرقام لرمز البلد و7 أرقام كمرجع موحد).
- 2- يعبأ السجل يومياً (يفضل أن يكون ذلك بحلول منتصف الليل) وقيل الوصول إلى الميناء.
- 3- يستوفى السجل في حالة التفتيش في البحر أو بناء على طلب دولة العلم.
- 4- تظل نسخة من الصفحات مربوطة بالسجل.
- 5- يحتفظ بالسجل متنياً لفترة سنة من العمليات أو فترة الحصة.

المعلومات النمطية الدنيا التي تدرج في سجل الهيئة:

- 1- اسم الريان وعنوانه (أسماء الريانية وعناوينهم).
- 2- تاريخ ووقت وميناء المغادرة، وتاريخ ووقت وميناء الوصول.
- 3- اسم السفينة، رمز النداء، الرقم الوحيد للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط ورقم المنظمة البحرية الدولية (إن وجد).
- 4- معدات الصيد (رمز ووحدات منظمة الأغذية والزراعة) وحجمها، حجم عيون الشباك و/عدد الصنانير.
- 5- العمليات في البحر مع تخصيص سطر (على الأقل) لكل يوم من أيام الرحلة، وتوضيح ما يلي:
 - (أ) النشاط (الصيد، التبخير، ...)
 - (ب) الموقع: المواقع الجغرافية، المسجلة لكل عملية صيد أو وقت الظهر في حالة عدم الصيد خلال هذا اليوم، فضلاً عن المنطقة الفرعية التابعة للهيئة و/أو رقم الخانة 30'x30' من الشبكة الإحصائية للهيئة،
 - (ج) سجل مجموعات المصيد بحسب النوع.
- 6- تحديد الأنواع:
 - (أ) بحسب مصنفة منظمة الأغذية والزراعة؛
 - (ب) الوزن المقرّب بالكيلو غرام لليوم بالنسبة لجميع الأنواع؛
 - (ج) عدد القطع لليوم (فقط بالنسبة للتونة، وسمك أبو سيف وأسماك القرش الكثيرة الارتحال).

- 7- توقيع الربان (توقيعات الربانية).
- 8- توقيع المراقب (في حالة الانطباق).
- 9- أساليب قياس الوزن: التقدير، الوزن على متن السفينة و/أو عدد الحاويات (الصناديق، الأقفاس، إلخ).

المعلومات الدنيا في حالة الإبرار أو النقل بين السفن:

- 1- تاريخ ووقت وميناء الإبرار و/أو النقل بين السفن.
- 2- المنتجات:
(أ) المظهر،
(ب) عدد الأسماك أو الحاويات والكمية بالكيلو غرام.
- 3- توقيع الربان أو وكيل السفينة.
- 4- تفاصيل السفينة المتلقية [النقل بين السفن] (الاسم، رمز النداء، العلامات، العلم وأية خصائص أخرى).
- 5- يتم التعبير عن حد السماح الجائز، البالغ 10 في المائة، كنسبة مئوية من الوزن الحي المحدد الفعلي لكل نوع موجود على متن السفينة.

المرفق هاء

التوصية GFCM/34/2010/2

بشأن إدارة طاقة الصيد

إن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة)،

وإن تشير إلى أن أهداف اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط هي تنمية الموارد البحرية الحية وصونها وإدارتها إدارة رشيدة واستخدامها على أفضل وجه؛

وإن تشير إلى إعلان المؤتمر الوزاري الثالث بشأن التنمية المستدامة لمصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط، المعقود في البندقية، إيطاليا، في يومي 25 و26 نوفمبر/تشرين الثاني 2003؛

وإن تشير إلى التوصية GFCM/27/2002/1 التي تحث على ضغط جهود الصيد وتحسين أنماط استغلال مصايد الأسماك القاعية، فضلاً عن الحد من مصيد الأسماك اليافعة من الأنواع الأوقيانوسية الصغيرة؛

وإن تأخذ في الاعتبار أن اللجنة الاستشارية العلمية التابعة للهيئة قد اعتبرت، في المشورة التي أسدتها في السنوات 2001 و2002 و2003 و2004 و2005 و2006 و2007 و2008 و2009، أن عدة أرصدة من الأسماك الأوقيانوسية والقاعية الصغيرة تعاني من الإفراط في الاستغلال، وأن بعضها يتعرض لمخاطر كبيرة للإفراط في صيد أسماك التزويد، وأن الإدارة المستدامة في هذا الصدد تحتاج إلى تدابير رامية إلى ضبط جهود الصيد أو تخفيضها بما يتراوح بين 10 و40 في المائة وأكثر؛

وإن تحيط بأن تقييم الأرصدة السمكية الذي أجرته اللجنة الاستشارية العلمية لا يخص سوى مناطق فرعية جغرافية محددة تناظر البيانات التي قدمها أعضاء معينون وأن مناطق فرعية جغرافية تابعة للهيئة ومتاخمة لها قد تشاطرها الأرصدة المقيمة؛

وإن ترى أن الأمر يحتاج، في الحالات التي لا تتوفر فيها معلومات علمية عن حالة مصايد الأسماك والموارد المستغلة، على إتباع نهج أكثر حذراً في إعداد خطط أساطيل الصيد وأن المعلومات المناسبة الصادرة عن المناطق المتاخمة يمكن أن تستخدم في الإدارة المناسبة والاحترازية لمصايد الأسماك إلى حين توافر القرائن العلمية؛

وإن تأخذ علماً بأن اللجنة الاستشارية العلمية تشير بتطبيق المبدأ الاحترازي؛

وإن ترى أن أي تقييد عالمي ممكن لطاقة الأسطول على المستوى الإقليمي لن تمنع أو تعرقل إمكانية تحويل طاقة أسطول صيد الأسماك من عضو إلى آخر ومن منطقة جغرافية فرعية إلى أخرى شريطة استغلال المصايد المستهدفة بصورة تكفل استدامتها وعدم زيادة الطاقة الشاملة؛

وإن تشير إلى أن خطة العمل الدولية لإدارة طاقات الصيد التي أعدت في إطار مدونة السلوك التي وضعتها المنظمة بشأن الصيد الرشيد والتي تدعو الدول إلى التعاون، حيثما كان ذلك مناسباً، من خلال منظمات أو ترتيبات إدارة مصايد الأسماك الإقليمية وغير ذلك من أشكال التعاون، بغية كفاءة الإدارة الفعالة لطاقة الصيد، على النحو المنصوص عليه في المادة 27 من خطة العمل؛

وإن تشير إلى التوصية GFCM/34/2009/3 بشأن تنفيذ مصفوفة المهمة 1 الإحصائية للهيئة بما في ذلك، وبصفة خاصة، العرض الإلزامي للمهام 1-1 و2-1 و4-1 من عناصر المصفوفة بحلول فبراير/شباط 2010 للمرة الأولى في حين تعرض المهمة 3-1 والمهمة 5-1 بحلول يناير/كانون الثاني 2011 وإذ تلاحظ أن اللجنة الاستشارية العلمية تدعو إلى العرض الإلزامي من قبل الأعضاء، اعتباراً من 2009، لعدة عناصر من مصفوفة المهمة 1-1 و2-1 و4-1؛

وإن تلاحظ أنها، في دورتها الثانية والثلاثين، طلبت من اللجنة الاستشارية العلمية أن تجري تقييماً للتجميد الممكن لطاقة الأسطول واقتراحات ونتائج حلقة العمل المعنية بتقييم وإدارة ورصد قدرة أسطول الصيد المعقودة في فبراير/شباط 2010؛

وإن تشير إلى التوصية GFCM/34/2009/6 بشأن إنشاء سجل للهيئة للسفن التي يزيد طولها على 15 متراً والمرخص لها بالعمل في منطقة الهيئة؛

وإن تشير إلى التوصية GFCM/34/2009/5 بشأن إنشاء سجل الهيئة للأسطول الإقليمي بحلول يونيو/حزيران 2010 متضمناً المعلومات بشأن جميع السفن أو القوارب أو الزوارق أو غيرها من المراكب المجهزة والمستخدمه لأنشطة الصيد التجارية على أن تقدم الأطراف المتعاقدة، اعتباراً من 2011، قاعدة بيانات كاملة في بداية كل سنة تقييمية على الأقل يعقبها استيفاء للبيانات حسب الاقتضاء؛

تعتمد، وفقاً لأحكام الفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) من الفقرة 1 من المادة 3 والمادة 5 من اتفاق إنشاء الهيئة، ما يلي:

1- تتخذ تدابير لمعالجة الطاقة المفرطة على أساس المشورة العلمية، وذلك لتمكين الهيئة من إعداد خطة عمل لإدارة طاقة الصيد على المستوى الإقليمي (خطة العمل الإقليمية)، بما فيها إجراءات لرصد وإدارة طاقة الصيد، حيثما اقتضى الأمر ذلك.

2- لأغراض هذه التوصية، تعني "طاقة الصيد"، حمولة سفينة الصيد مقاسة بالحمولة الإجمالية و/أو الحمولة الإجمالية المسجلة مع قياس قوة محركها بالكيلواط. ويكون مستوى طاقة الصيد لأعضاء الهيئة هو مجموع حمولة سفنها بالأطنان (الحمولة الإجمالية و/أو الحمولة الإجمالية المسجلة) ومجموع قوة محركاتها (بالكيلواط).

3- تحدد مستويات طاقة الصيد الكلية في المنطقة المشمولة بالهيئة على أساس خطة عمل إقليمية تأخذ في الاعتبار خطط إدارة طاقة الصيد الوطنية والإقليمية والمشورة العلمية.

4- يقدم كل الأعضاء والكيانات المتعاونة إلى الأمين، عن طريق الأدوات الإلكترونية المتاحة على الموقع الشبكي للهيئة، قائمة محدثة بسفنها التي يزيد طولها الشامل على 15 متراً المرخص لها بالصيد في منطقة الهيئة في 2007 أو 2008 أو 2009، قبل الدورة السنوية الخامسة والثلاثين.

وتتضمن القائمة المعلومات الآتية بالنسبة لكل سفينة:

- اسم السفينة
- رقم التسجيل
- رقم التعريف الوحيد للهيئة
- العلم السابق
- التفاصيل السابقة للحذف من السجلات الأخرى
- رمز النداء الراديوي الدولي
- نوع السفينة وطولها الشامل وحمولتها الإجمالية و/أو حمولتها الإجمالية المسجلة وقوة المحرك بالكيلواط
- اسم وعنوان المالك و/أو المستأجر و/أو المشغل
- الأنواع الرئيسية المستهدفة
- المعدات الرئيسية المستخدمة والتخصيص القطاعي للأسطول والوحدة التشغيلية بحسب تحديدها في مصفوفة المهمة 1 الإحصائية للهيئة
- المناطق الفرعية/المناطق الجغرافية التي تم الصيد فيها.

5- يؤخذ في الاعتبار اتخاذ تدابير إقليمية فرعية ووطنية، مثل الإغلاق المؤقت أو إدارة المصيد بفرض حدود أخرى على الجهود، لدى اتخاذ الإجراءات والتدابير المشار إليها في الفقرة 1.

6- لا تخل مستويات طاقة الصيد للسفن التي يزيد طولها الشامل على 15 متراً، المشار إليها في الفقرة 4، بإمكانية تحويل طاقة الصيد من عضو إلى آخر شريطة ألا تزيد طاقة الصيد الكلية للأعضاء أو الكيانات المتعاونة من غير الأعضاء المعنية والمصرح والمرخص لها بالصيد في المنطقة المشمولة بالهيئة.

7- لا يتم تجاوز مستوى طاقة الصيد الكلية عند استبدال السفن.

- 8- تبلغ خطط إدارة طاقة الصيد القائمة إلى أمانة الهيئة في موعد غايته 30 يوماً قبل انعقاد كل دورة سنوية.
- 9- لا تؤثر أحكام هذه التوصية على الالتزامات الأكثر تفصيلاً أو صرامة المعتمدة والمنفذة من قبل الأعضاء أو غيرهم من المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

المرفق واو

التوصية GFCM/34/2010/3 بخصوص تحديد حالات عدم الامتثال

إن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة)،

وإن تشير إلى أن أهداف اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط هي تنمية الموارد البحرية الحية وصونها وإدارتها وإدارة رشيدة واستخدامها على أفضل وجه؛

وإن تشير إلى أن مجلس المنظمة اعتمد في 23 يونيو/حزيران 2001 خطة عمل دولية ترمي إلى منع الصيد القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه؛

وإن تشير إلى التوصية GFCM/30/2006/6 بشأن اختصاصات لجنة الامتثال التابعة للهيئة؛

وبالنظر إلى الحاجة إلى العمل لكفالة الفعالية لأهداف الهيئة؛

وبالنظر إلى التزام جميع أعضاء الهيئة والكيانات المتعاونة غير الأعضاء فيها باحترام تدابير الصون والإدارة التي تتخذها الهيئة؛

وإدراكاً منها بضرورة اتخاذ جميع أعضاء الهيئة والكيانات المتعاونة غير الأعضاء فيها إجراءات منسقة وسريعة لكفالة تنفيذ تدابير الصون والإدارة التي تتخذها الهيئة، والحاجة إلى تشجيع جميع الأعضاء والكيانات المتعاونة غير الأعضاء في الهيئة على التقيد بهذه التدابير؛

تعتمد، وفقاً لأحكام الفقرتين الفرعيتين (ب) و(ج) من الفقرة 1 من المادة 3 والمادة 5 من اتفاق إنشاء الهيئة، ما يلي:

1- تحدد الهيئة في كل سنة، عن طريق لجنة الامتثال التابعة لها، ما يلي:

(1) الأعضاء الذين لم يفوا بالتزاماتهم بموجب اتفاق إنشاء الهيئة فيما يخص تدابير الصون والإدارة التي اتخذتها الهيئة، خاصة بعدم اتخاذهم التدابير والإجراءات المطلوبة أو ممارستها الرقابة الفعالة - وفقاً للقواعد واللوائح الوطنية لكفالة امتثال السفن التي ترفع علمها لتدابير الصون والإدارة؛

(2) و/أو الكيانات المتعاونة غير الأعضاء التي تخلفت عن تنفيذ التزاماتها، بموجب القانون الدولي، في ميدان التعاون مع الهيئة على إدارة الموارد البحرية الحية، خاصة بعدم اتخاذ تدابير أو ممارسة رقابة فعّالة وفقاً للقواعد واللوائح الوطنية لكفالة عدم قيام سفنها بأي نشاط متصل بالصيد أو مصايد الأسماك يقوض تنفيذ تدابير الصون والإدارة المتخذة من قبل الهيئة.

(3) تقوم عمليات التحديد المذكورة على أساس استعراض لجميع المعلومات المتاحة التي تقتضيها قرارات الهيئة بما فيها، على سبيل المثال: البيانات الخاصة بالصيد أو المجهود، ومعلومات التجارة، الخ.

(4) عند البت فيما إذا كانت تقوم بعمليات التحديد، تنظر لجنة الامتثال في جميع القرائن والمعلومات المتاحة.

2- تطلب الهيئة من الأعضاء والكيانات المتعاونة غير الأعضاء تعديل حالات العمل أو التخلف عن العمل المحددة بموجب الفقرة 2 حتى لا تحد من فعالية تدابير الإدارة المتخذة من قبل الهيئة.

3- يقوم الأمين التنفيذي، بأكثر من وسيلة اتصال، وفي غضون 10 أيام عمل من موعد إقرار تقرير لجنة الامتثال، بإبلاغ طلب الهيئة إلى الأعضاء الذين تم تحديدهم أو الكيانات المتعاونة غير الأعضاء التي تم تحديدها. ويسعى الأمين التنفيذي إلى الحصول على تأكيد من العضو أو الكيان المتعاون غير العضو باستلام الإشعار. ويتضمن الإشعار ما يلي:

(أ) سبب (أسباب) التحديد مشفوعاً بجميع القرائن والمعلومات المؤيدة المتاحة؛

(ب) الحق في الرد على الهيئة، في موعد غايته 30 يوماً قبل عقد جلستها العامة التالية، بخصوص قرار التحديد وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة، مثل القرائن الداحضة للتحديد أو خطة عمل لتحسين الحالة والتدابير المتخذة لتصحيحها، عند الاقتضاء؛

(ج) الدعوة، في حالة الكيانات المتعاونة غير الأعضاء، إلى المشاركة في الدورة السنوية التي ستنتظر فيها القضية.

4- تشجع الهيئة الأعضاء والكيانات المتعاونة غير الأعضاء على أن تطلب، جماعياً وفردياً، من الأعضاء والكيانات المتعاونة غير الأعضاء، تصحيح حالة العمل أو التخلف عن العمل المحددة بموجب الفقرة 2 حتى لا تحد من فعالية تدابير الإدارة المتخذة من قبل الهيئة.

5- تقيم لجنة الامتثال ردود الأعضاء أو الكيانات المتعاونة غير الأعضاء، ومعها أية معلومات جديدة، ثم تقترح على الهيئة اتخاذ أحد الإجراءين الآتيين:

(أ) إلغاء حالة التحديد؛

(ب) أو الإبقاء على حالة التحديد بالنسبة للعضو أو الكيان المتعاون غير العضو.

6- لا يمنع، عدم وصول رد من العضو أو الكيان المتعاون غير العضو في غضون المدة المحددة، الهيئة من اتخاذ قرار في هذا الشأن.

المرفق زاي

التوصية GFCM/34/2010/4

بخصوص توصيات مختارة من توصيات الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي

إن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة العامة)،

إذ تشير إلى أن أهداف اتفاق إنشاء الهيئة العامة هي تشجيع تنمية الموارد البحرية الحيّة وصونها وإدارتها بصورة رشيدة واستخدامها بالصورة المناسبة؛

تعتمد، وفقاً لأحكام المادتين الثالثة والخامسة (الفقرة 1- ح) من اتفاق إنشاء الهيئة العامة، التوصية التالية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي (الهيئة الدولية):

التوصية (A) GFCM34/2010/4

التوصية التي أصدرتها الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بشأن

وضع إطار إدارة للاستغلال المستدام لسمك أبو سيف المتوسطي

واستبدال التوصية 03-08 للهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي

إنه تعترف بأن اللجنة الدائمة للبحوث والإحصاءات التابعة للهيئة العامة (اللجنة الدائمة) أشارت في تقييمها للرصيد السمكي لسنة 2007 إلى أنه يلزم تخفيض معدل نفوق الأسماك لدفع الرصيد السمكي صوب هدف الاتفاقية المتمثل في مستويات للكتلة الحيوية يمكنها تحمّل الغلة المستدامة القصوى، وبأن الإغلاق الموسمي يعتبر مفيداً في تقريب أوضاع الرصيد السمكي من هدف الاتفاقية،

وإن تحييط علماً بأن اللجنة الدائمة قدرت في التقييم الذي أجرته في سنة 2007، وأكدته في المشورة التي أسدتها في سنة 2009، أن الأسماك التي يقل عمرها عن ثلاث سنوات تمثل في العادة ما يتراوح بين 50 و70 في المائة من مجموع المصيد السنوي من حيث العدد وبين 20 و35 في المائة من حيث الوزن، وبيّنت أن تخفيض حجم المصيد من الأسماك اليافعة من شأنه أن يحسن غلة الوحدة من أسماك التزويد والكتلة الحيوية لمستويات هذه الأسماك.

وإن تشير إلى التوصية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي المتعلقة بسمك أبو سيف المتوسطي [التوصية 03-04]، والتي تشجع الأطراف المتعاقدة والأطراف أو الكيانات أو كيانات الصيد غير المتعاقدة المتعاونة (المشار إليها فيما بعد بالأطراف المتعاونة) على اتخاذ تدابير للحد من حجم المصيد من سمك أبو سيف المتوسطي اليافع؛

وإن تأخذ في الحسبان المشورة التي أسدتها اللجنة الدائمة في سنتي 2008 و2009 والتي تدعو إلى الإغلاق الموسمي إلى حين اعتماد خطة إدارة أكثر شمولاً لسمك أبو سيف المتوسطي،

وإن تأخذ في الحسبان أن اللجنة الدائمة تفيد بأن سمك أبو سيف ولا سيما اليافع منه يصاد أيضاً كصيد عارض في مصايد أسماك أخرى وبأن صيد سمك أبو سيف ينبغي أن يتوقف بجميع أشكاله خلال فترة إغلاق الصيد،

وإن تأخذ في الحسبان أنه ينبغي استبدال توصية الهيئة الدولية بشأن سمك أبو سيف المتوسطي [التوصية 03-08] بغية إرساء الأساس لخطة الإدارة هذه الأكثر شمولاً لسمك أبو سيف المتوسطي،

توصي الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي

بما يلي:

- 1- يحظر صيد سمك أبو سيف، سواء كصيد مستهدف مقصود أم عرضي، في البحر الأبيض المتوسط خلال الفترة من 1 أكتوبر/تشرين الأول إلى 30 نوفمبر/تشرين الثاني كل سنة إلى أن تتخذ الهيئة الدولية قراراً بشأن خطة طويلة الأجل للإدارة. ولا يستبقى سمك أبو سيف المتوسطي على متن السفن أو ينقل بينها أو يفرغ منها خلال فترة الإغلاق.
- 2- ترصد الأطراف المتعاونة فعالية هذا الإغلاق وتعرض المعلومات ذات الصلة بشأن أساليب الرقابة والتفتيش المناسبة لكفالة التقيد بهذا التدبير بحلول 15 أكتوبر/تشرين الأول من كل عام.
- 3- تكفل الأطراف المتعاونة حفظ أو إعداد المعلومات العلمية المناسبة، بالصيغة التي تطلبها الهيئة الدولية وفي أضيق نطاق زمني ممكن، بشأن المصيد من سمك أبو سيف، وحجم كل المصيد من سمك أبو سيف وتوزيعه العمري، وجهد الصيد (أيام الصيد لكل سفينة، وعدد الصنارات لكل سفينة، وعدد وحدات الخيوط الطويلة لكل سفينة، والطول الكلي للخيوط الطويلة لكل سفينة)، لكل مصيدة من مصايد الخيوط الطويلة لصيد أسماك الأعماق كثيرة الارتحال في المتوسط. وتوفر الأطراف المتعاونة هذه المعلومات للجنة الدائمة في موعد غايته يوم 30 يونيو/حزيران من كل عام.
- 4- تنشئ الهيئة الدولية وتمسك قائمة بجميع سفن الصيد المرخص لها بصيد سمك أبو سيف في البحر الأبيض المتوسط وتتيح هذه القائمة في موعد أقصاه 31 أغسطس/آب من كل سنة. ولأغراض هذه التوصية، تعتبر السفن غير المدرجة في قائمة الهيئة الدولية بكل السفن المرخص لها بصيد سمك أبو سيف في البحر الأبيض المتوسط، سفناً غير مرخص لها بصيد سمك أبو سيف أو استبقاؤه على متنها أو تناقله مع سفن أخرى، أو نقله، أو تجهيزه أو تفريغه على البر.
- 5- تقوم الأطراف المتعاونة بإبلاغ أمانة الهيئة الدولية إلكترونياً، في موعد لا يتجاوز يوم 30 يونيو/حزيران من كل سنة، بقائمة سفن الصيد التابعة لها المرخص لها بحمل مصايد خيوط طويلة لصيد أسماك الأعماق كثيرة

الارتحال في المتوسط خلال السنة السابقة وذلك بالصيغة المحددة في الخطوط التوجيهية لتقديم البيانات والمعلومات التي تطلبها الهيئة الدولية. وتتضمن قائمة السفن المعلومات التالية لكل سفينة:

- اسم السفينة؛
- رقم السجل؛
- العلامات الخارجية؛
- الاسم السابق (إن وجد)؛
- العلم السابق (إن وجد)؛
- نوع السفينة، الطول والحمولة الإجمالية و/أو الحمولة الإجمالية المسجلة؛
- فترة (فترات) الصيد والمجموع السنوي الكلي لأيام الصيد بحسب المصايد (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة)؛
- المناطق الجغرافية، بحسب الخانات الإحصائية للهيئة الدولية، التي جرى فيها الصيد بحسب المصايد (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة)؛
- عدد الصنارات المستخدمة بحسب المصايد (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة)؛
- عدد وحدات الخيوط الطويلة المستخدمة بحسب المصايد (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة)؛
- الطول الكلي لكل وحدات الخيوط الطويلة بحسب المصايد (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة).

6- تطبق الإجراءات المشار إليها في توصية الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي المتعلقة بإنشاء سجل للهيئة الدولية بالسفن التي يزيد طولها الكلي على 20 متراً والرخص لها بالعمل في منطقة الاتفاقية [08-09] مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

7- تمنح الأطراف المتعاونة تراخيص صيد خاصة للسفن المرخص لها بالمشاركة في مصايد الخيوط الطويلة لصيد أسماك الأعماق كثيرة الارتحال في المتوسط وذلك لكل مصيدة (أي بحسب الأنواع والمناطق المستهدفة).

8- توفر اللجنة الدائمة في 2010 تقييماً محدثاً لحالة الرصيد السمكي على أساس بيانات 2009 المحدثة. وتقوم بتقييم آثار الإغلاق الموسمي وتسدي المشورة بشأن الحالات الممكنة للإغلاق المكاني المؤقت، فضلاً عن غير ذلك من التدابير التقنية الممكنة، لا سيما تلك المتعلقة بالتقنيات المتصلة بحبال السفينة، وأحجام الصنارات وأشكالها، بغية الحد من الصيد العرضي لأسماك أبو سيف اليافعة بواسطة مصايد الأعماق ذات الخيوط الطويلة. وتوفر اللجنة الدائمة أيضاً، على أساس المعلومات المتاحة وفقاً للفقرة 5، تقييماً لطاقة الصيد وكذلك، إن أمكن، للحجم الأدنى للمصيد اللازم لتحقيق غلات عالية والذي يتفق أيضاً مع اختيار عدة الصيد.

9- على أساس هذه المشورة العلمية، تتخذ الهيئة الدولية، بحلول نهاية سنة 2010، قراراً بشأن اعتماد خطة إدارة طويلة الأجل وأكثر شمولاً بخصوص سمك أبو سيف بما في ذلك، وبصفة خاصة، تحديد فترات إغلاق

مناطق محددة، وتعيين مستوى مرجعي لجهد الصيد وتدابير تقنية لجميع مصايد الأعماق ذات الخيوط الطويلة للصيد المستهدف أو العرضي لسمك أبو سيف.

هذه التوصية تحل محل توصية الهيئة الدولية لصون تونة الأطلسي بشأن سمك أبو سيف المتوسطي.

التوصية (B) GFCM34/2010/4

توصية من الهيئة الدولية لصون تونة الأطلسي بتعديل التوصية 08-05

بوضع خطة متعددة السنوات للنهوض بأحوال التونة زرقاء الزعانف

في المحيط الأطلسي الشرقي والبحر الأبيض المتوسط

إن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي توصي بما يلي:

مجموع المصيد المسموح به والأوضاع المقترنة به

- 1- يحدد مجموع كميات المصيد من التونة زرقاء الزعانف في المحيط الأطلسي الشرقي والبحر الأبيض المتوسط بمقدار 13 500 طن في سنة 2010. ويبقى مخطط التوزيع الذي وضعته التوصية 08-05 بلا تغيير.
- 2- تقدم اللجنة الدائمة مصفوفة لاستراتيجية Kobe II تعبر عن سيناريوهات النهوض بأحوال التونة زرقاء الزعانف في المحيط الأطلسي الشرقي والبحر الأبيض المتوسط وفقاً للخطة المتعددة السنوات للنهوض بأحوال التونة زرقاء الزعانف التي تدعو إليها التوصية الحالية.
- 3- تضع الهيئة الدولية في الاجتماع الذي تعقده في سنة 2010 خطة ثلاثية السنوات للنهوض بأحوال التونة زرقاء الزعانف للفترة 2011-2013 بهدف تحقيق غلة مستدامة قصوى - باء على مدى الفترة الممتدة حتى سنة 2022 باحتمالات تبلغ 60 في المائة على الأقل، على أساس مشورة اللجنة الدائمة المعروضة في الفقرة 2 أعلاه.
- 4- إذا كشف تقييم اللجنة الدائمة للرصيد السمكي تهديداً خطيراً بانهيار مصايد الأسماك، تقوم الهيئة بتعطيل جميع مصايد التونة زرقاء الزعانف في المحيط الأطلسي الشرقي والبحر الأبيض المتوسط في سنة 2011. وتقوم الأطراف المتعاقدة، والأطراف غير المتعاقدة أو الكيانات أو كيانات الصيد المتعاونة (المشار إليها فيما بعد بالأطراف المتعاونة) على الفور بتكثيف أنشطة البحوث حتى يمكن للجنة الدائمة أن تجري تحليلاً إضافياً وتقدم توصيات بشأن تدابير الصون والإدارة اللازمة لاستئناف الصيد.

موسم الصيد المغلق

- 5- يحظر استخدام شبك الجرافة الكبيرة لصيد تونة الزعانف الزرقاء في المحيط الأطلسي الشرقي والبحر الأبيض المتوسط خلال الفترة من 15 مايو/أيار إلى 15 يونيو/حزيران.
- 6- يلغى الحكم الخاص بسوء الطقس الذي يسمح بإمكانية تمديد الفترة بما يصل إلى 5 أيام حتى 20 يونيو/حزيران (الفقرة 21 من التوصية 05-08).

زيادة الحد من طاقة الصيد

- 7- دون إخلال بأحكام الفقرة 45 من التوصية 05-08، يحد كل طرف من الأطراف المتعاونة من طاقة الصيد لديه المشار إليها في الفقرات 42 و43 و44 من التوصية 05-08 لكفالة أن الفرق بين طاقته بالصيد والعلاقة التناسبية بينها وبين الحصص المخصصة له في 2011 و2012 و2013، وفقاً للمنهجية التي أقرت في الدورة السنوية لعام 2009، ستنخفض بالنسب الآتية:

(أ) ما لا يقل عن 50 في المائة في سنة 2011

(ب) 20 في المائة في سنة 2012

(ج) 5 في المائة في سنة 2013

- 8- تعرض خطط الإدارة بشأن طاقة الصيد للفترة المتبقية على الهيئة، سنوياً، لمناقشتها وإقرارها.

عمليات الصيد المشتركة

- 9- اعتباراً من سنة 2010 يصبح عدد عمليات الصيد المشتركة بين الأطراف المتعاونة، محدوداً، بالنسبة لكل طرف متعاون، بمستويات السنوات 2007 و2008 و2009. ويقوم كل طرف معني من الأطراف المتعاونة، قبل بداية موسم الصيد، بإبلاغ أمانة الهيئة بعدد عمليات الصيد المشتركة التي قام بها مع أطراف متعاونة أخرى.

الاجتماع المتخلل للدورات بشأن الإمتثال

- 10- تستعرض الهيئة وتحدد مدى امتثال كل طرف متعاون، خاصة تقيده بالفقرة 1 أعلاه والفقرة 46 من التوصية 05-08، في الاجتماع الخاص الذي تعقده قبل بدء موسم الصيد لسنة 2010.
- 11- تبت الهيئة الدولية في تعطيل الحصص بصفة مؤقتة أو تخفيضها للطرف المتعاون الذي تعلن عن عدم تقيده، تبعاً لمدى عدم التقييد المقرر.

التوصية (C) GFCM34/2010/4

توصية صادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي
بخصوص صون سمك القرش الدّراس المصيد بالاقتران بالمصايد الواقعة
في المنطقة المشمولة باتفاقية الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي

إن تشير إلى أن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط قد اعتمدت القرار الصادر عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بشأن سمك القرش الأطلسي [القرار 01-11] ، والتوصية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بخصوص صون سمك القرش المصيد بالاقتران مع المصايد التي تديرها الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي [التوصية 04-10] ، والتوصية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بتعديل التوصية 4-10 بخصوص صون سمك القرش المصيد بالاقتران مع المصايد التي تديرها الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي [التوصية 05-05] ، والتوصية التكميلية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بخصوص سمك القرش [التوصية 06-07] والتوصية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بخصوص صون سمك القرش الدّراس كبير العينين (*Alopias superciliosus*) المصيد بالاقتران مع المصايد التي تديرها الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي [التوصية 07-08] ،

وإن ترى أن سمك القرش الدّراس من فصيلة *Alopiidae* يصاد كصيد عرضي في المنطقة المشمولة باتفاقية الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي ،

وإن تأخذ علماً بأن اللجنة الدائمة للبحوث والإحصاءات قد أوصت ، في اجتماعها المعقود في سنة 2009 ، بأن تحظر الهيئة العامة استبقاء شحنات القرش الدّراس كبير العينين (*Alopias superciliosus*) على متن السفن وتفريغها منها .

وإن تشير إلى ضرورة الإبلاغ عن المهمة الأولى والمهمة الثانية لصيد سمك القرش وفقاً لتوصية الهيئة الدولية بخصوص صون سمك القرش المصيد بالاقتران مع المصايد التي تديرها الهيئة الدولية [التوصية 04-10] .

الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي

توصي بما يلي :

- 1- تحظر الأطراف المتعاقدة، والأطراف غير المتعاقدة أو الكيانات أو كيانات الصيد المتعاونة (المشار إليها فيما بعد بالأطراف المتعاونة) استبقاء أي جزء من جسم القرش الدّراس كبير العينين (*Alopias superciliosus*) أو كامل الجسم على متن السفينة أو نقله بين السفن أو تفريغه أو تخزينه أو بيعه أو عرضه للبيع في أية مصيدة باستثناء مصيدة مكسيكية ساحلية صغيرة يقل الصيد فيها عن 110 سمكة.

- 2- تقتضي الأطراف المتعاونة من السفن التي ترفع علمها أن تطلق، على وجه السرعة، سراح أسماك القرش
الدراسة كبيرة العينين دون أن يلحقها أذى، قدر الإمكان عملياً، عند تقريبها بحذاء السفينة لحملها على
متنها.
- 3- تبذل الأطراف المتعاونة قصارى الجهد لكفالة عدم قيام السفن التي ترفع علمها بعمليات صيد موجهة إلى أنواع
سمك القرش الدّراس من السلالة *Alopias spp*.
- 4- تقتضي الأطراف المتعاونة جمع وعرض بيانات المهمة الأولى والمهمة الثانية بالنسبة لسمك القرش من السلالة
Alopias spp بخلاف النوع *A. superciliosus* وفقاً لمقتضيات الهيئة الدولية فيما يخص إبلاغ البيانات.
ويجب تسجيل عدد حالات استبعاد وإطلاق سراح الأسماك من النوع *A. superciliosus* مع بيان الحالة (ناق
أو على قيد الحياة) وإبلاغها للهيئة الدولية وفقاً لمقتضيات الهيئة الدولية بخصوص إبلاغ البيانات.
- 5- تجري الأطراف المتعاونة، حيثما أمكن، بحوثاً على سمك القرش الدّراس من نوع *Alopias spp* في المنطقة
المشمولة بالاتفاقية بغية تحديد مناطق الحضانة المحتملة. وبناء على هذه البحوث تنظر الأطراف المتعاونة في
وقت ومناطق الإغلاق وغيرها من التدابير حسب الاقتضاء.
- 6- تحسب هذه التوصية الصادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي بخصوص صون سمك القرش
الدّراس كبير العينين (*Alopias superciliosus*) المصيد بالاقتران مع المصيد التي تديرها الهيئة الدولية
لصيانة التونة في الأطلسي [التوصية 07-08].

المرفق حاء

اللائحة الداخلية (المعدلة)

المادة الأولى: تعاريف

لأغراض هذه اللائحة تنطبق التعاريف الآتية:

الاتفاق: اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط المعتمد في روما (إيطاليا) في 24 سبتمبر/أيلول 1949، في نصه المعدل وفقا للمادة العاشرة منه، والمشار إليه فيما بعد بتعبير الاتفاق.

الهيئة: الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

الرئيس: رئيس الهيئة.

نائب الرئيس: نائبا رئيس الهيئة.

المندوب: ممثل أحد الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرة 1 من المادة الثانية من الاتفاق.

الوفد: المندوب ومناوبه وخبرائه ومستشاروه.

العضو: من يتمتع بعضوية الهيئة من الأعضاء والأعضاء المنتسبين في المنظمة، وغير الأعضاء في المنظمة، أو منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية.

الأمين التنفيذي: أمين الهيئة.

المنظمة: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

المؤتمر: مؤتمر المنظمة.

المجلس: مجلس المنظمة.

المدير العام: المدير العام للمنظمة.

المقر الرئيسي: المقر الرئيسي للهيئة بموجب الفقرة 11 من المادة الثانية من الاتفاق.

دولة لها صفة مراقب: دولة غير عضو في الهيئة أو عضو في المنظمة أو عضو منتسب في المنظمة، لكنها عضو في الأمم المتحدة، أو أي وكالة من وكالاتها المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحضر إحدى دورات الهيئة دون أن تكون عضوا في الهيئة.

منظمة دولية مشاركة بصفة مراقب: منظمة دولية، أو دولية حكومية أو غير حكومية تحضر إحدى دورات الهيئة أو لجانها أو أجهزتها الفرعية دون أن تكون عضوا في الهيئة.

المادة الثانية: دورات الهيئة

- 1- عملا بالفقرة 10 من المادة الثانية من الاتفاق ووفقا لهذه الفقرة، تقوم الهيئة في كل دورة سنوية عادية بتحديد موعد ومكان الدورة التالية وفقا لمقتضيات برامج الهيئة وشروط الدعوة الموجهة من البلد الذي ستعقد فيه الدورة، حسب الاقتضاء. ويجوز عقد دورات الهيئة في دولة من الدول الأعضاء في الهيئة أو في مقرها الرئيسي أو المقر الرئيسي للمنظمة.
- 2- يجوز للرئيس أن يعقد دورة استثنائية للهيئة بناء على طلب أغلبية الأعضاء أو بموافقتهم.
- 3- يصدر الأمين التنفيذي الدعوات إلى حضور الدورات العادية للهيئة نيابة عن الرئيس ويرسلها إلى الأعضاء، والدول التي لها صفة مراقب والمنظمات الدولية المشاركة بصفة مراقب، قبل الموعد المحدد لافتتاح الدورة بستين يوما على الأقل. وتصدر الدعوات إلى حضور الدورات الاستثنائية قبل الموعد المحدد لافتتاح الدورة بأربعين يوما على الأقل.
- 4- حتى يمكن النظر في اقتراح بعقد دورة للهيئة، أو أية هيئة من الهيئات التابعة لها، في بلد ما، ينبغي أن يكون هذا البلد (أ) قد صدّق بلا تحفظ على اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وحصاناتها؛ (ب) أو قد أعطى تأكيدا بتمتع جميع المندوبين أو الممثلين أو الخبراء أو المراقبين أو غير ذلك من الأشخاص الذين لهم الحق في حضور هذه الدورة وفقا للاتفاق أو لهذه اللائحة، بالامتيازات والحصانات اللازمة للأداء المستقل لمهام مناصبهم فيما يتصل بالدورة.

المادة الثالثة: التسجيل وأوراق التفويض

- 1- يتخذ الأمين التنفيذي ترتيبات لتسجيل المندوبين والمراقبين، بما في ذلك، إعداد صيغة موحدة تستخدم تحقيقا لذلك. ويرفع الأمين التنفيذي تقريرا إلى الهيئة عن تسجيل المندوبين والمراقبين، حسب الاقتضاء.
- 2- يتسلم الأمين التنفيذي في كل دورة أوراق تفويض الوفود، والدول التي لها صفة مراقب والمنظمات الدولية المشاركة بصفة مراقب. وتطابق هذه الأوراق الصيغة الموحدة الموضوعة من قبل الأمانة. وبعد فحص هذه الأوراق ترفع الأمانة تقريرا إلى الهيئة لاتخاذ الإجراء اللازم.

المادة الرابعة: جدول الأعمال

- 1- يشمل جدول أعمال كل دورة من الدورات العادية البنود الآتية:
 - (أ) انتخاب الرئيس ونائبين للرئيس وفقا لأحكام الفقرة 9 من المادة الثانية من الاتفاق، حسب الاقتضاء؛
 - (ب) اعتماد جدول الأعمال؛

- (ج) تقرير من الأمين التنفيذي عن الشؤون المالية والإدارية للهيئة وتقرير من الرئيس أو الأمين التنفيذي عن أنشطة الهيئة؛
- (د) النظر في الميزانية المقترحة؛
- (هـ) تقارير عن أنشطة اللجان والأجهزة الفرعية فيما بين الدورات؛
- (و) النظر في موعد ومكان انعقاد الدورة التالية؛
- (ز) طلبات العضوية المقدمة، وفقا للفقرة 2 من المادة الثالثة عشرة من الاتفاق، من الدول غير الأعضاء في المنظمة لكنها أعضاء في الأمم المتحدة أو أي وكالة من وكالاتها المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛
- (ح) البنود المحالة إلى الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من مؤتمر المنظمة أو مجلسها أو مديرتها العام.

2- يشمل جدول الأعمال أيضا، بعد موافقة الهيئة:

- (أ) البنود التي أقر إدراجها في الدورة السابقة؛
- (ب) البنود المقترحة من اللجان والأجهزة الفرعية؛
- (ج) البنود المقترحة من الأعضاء.

3- يرسل الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت إلى الأعضاء والدول التي لها صفة مراقب والمنظمات الدولية المشاركة بصفة مراقب قبل افتتاح الدورة بثلاثين يوما على الأقل، مشفوعا بالمتاح من التقارير والوثائق ذات الصلة بجدول الأعمال.

4- يقتصر جدول أعمال دورة استثنائية على البنود المتعلقة بالغرض من الدعوة إلى عقد الدورة.

المادة الخامسة: الأمانة

1- تتألف الأمانة من الأمين التنفيذي والموظفين المسؤولين أمامه الذين يعيّنون وفقا للاتفاق وغيره من اللوائح والإجراءات ذات الصلة، حسب الاقتضاء.

2- يعيّن الأمين التنفيذي من قبل المدير العام بعد موافقة الهيئة وفقا لإجراءات الاختيار المتفق عليها من قبل الهيئة.

3- يتولى الأمين مسؤولية تنفيذ سياسات الهيئة وأنشطتها ويرفع تقريرا عنها إلى الهيئة.

4- ترد في المرفق 1: إجراءات اختيار وتعيين الأمين التنفيذي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط.

5- تشمل واجبات الأمين التنفيذي:

- (أ) تلقي المخاطبات الرسمية للهيئة وإرسالها؛
- (ب) الإبقاء على الاتصالات مع المسؤولين الحكوميين المناسبين ومؤسسات مصايد الأسماك والمنظمات الدولية الملائمة التي تُعنى بتنمية المصايد وصونها وإدارتها واستخدامها بصورة رشيدة، بالإضافة إلى التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية في منطقة اختصاص الهيئة، وذلك بغية تسهيل التشاور والتعاون بشأن جميع المسائل المرتبطة بأهداف الهيئة؛
- (ج) المحافظة على شبكة نشطة وفعالة من جهات التنسيق الوطنية لأغراض الاتصال الروتيني بشأن التقدم المحرز والنتائج التي أسفرت عنها أنشطة الهيئة؛
- (د) إعداد برامج العمل وتنفيذها وتحضير الميزانيات وكفالة إبلاغ الهيئة بها بالسرعة اللازمة؛
- (هـ) الترخيص بصرف الأموال وفقا للميزانية المستقلة للهيئة ومسك حساب أموال الميزانية المستقلة للهيئة.
- (و) المشاركة في صياغة الاقتراحات بشأن الميزانية وبرنامج العمل أو غيرها من أنشطة الهيئة الممولة من الميزانية العادية للمنظمة؛
- (ز) استئثار اهتمام أعضاء الهيئة والجهات المانحة المحتملة بأنشطة الهيئة وإمكانية تقديم التمويل أو تنفيذ مشاريع تعاونية وأنشطة تكميلية؛
- (ح) تشجيع بناء قواعد للبيانات وتيسيره ومتابعته بغية تقييم مصايد الأسماك ومراقبتها، وأيضا لأغراض البحث التقني والبيولوجي والاجتماعي والاقتصادي، سعيا إلى إرساء إدارة المصايد وتنمية الأحياء البحرية على أسس متينة؛
- (ط) تنسيق برامج البحوث التي يضطلع بها الأعضاء، عند الاقتضاء؛
- (ي) المشاركة، حسب الاقتضاء، في الإشراف على أنشطة المشاريع المنفذة في الإطار العام للهيئة أو لأجهزتها الفرعية؛
- (ك) تنظيم دورات الهيئة وأجهزتها الفرعية والاجتماعات الأخرى ذات الصلة المخصصة لمسائل محددة؛
- (ل) إعداد، أو الترتيب لإعداد، وثائق المعلومات الأساسية وأوراق العمل وتقرير عن أنشطة الهيئة وبرنامج عملها بقصد عرضه عليها خلال دوراتها العادية، والترتيب، ليجري، بعد ذلك، نشر التقرير ومحاضر دورات الهيئة وأجهزتها الفرعية إضافة إلى الاجتماعات ذات الصلة المخصصة لمسائل محددة؛
- (م) اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التنسيق بين أنشطة الهيئة والأنشطة التي تنفذها المنظمة من خلال إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية فيها، وخاصة في ما يتعلق بالمسائل التي تؤثر على السياسات والجوانب المالية والبرنامج.

6- ترسل إلى الأمين التنفيذي نسخ من جميع المخاطبات المتعلقة بأعمال الهيئة للإحاطة والحفظ.

المادة السادسة: الجلسات العامة للهيئة

تعقد الجلسات العامة للهيئة علناً إلا إذا قررت الهيئة ما يخالف ذلك. وإذا قررت الهيئة عقد جلسة خاصة، فإنها تحدد في الوقت ذاته نطاق هذا القرار فيما يخص المراقبين.

المادة السابعة: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

تنتخب الهيئة رئيس الهيئة، والنائبين الأول والثاني لرئيس الهيئة، من بين المندوبين أو المناوبين الحاضرين للدورة التي ينتخبون فيها، ويتولى هؤلاء مهام مناصبهم بعد الدورة العادية التي انتخبوا فيها مباشرة ويكون انتخابهم لمدة دورتين عاديتين. ويجوز إعادة انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس لمدة دورتين عاديتين أخرتين.

المادة الثامنة: وظائف الرئيس ونائبي الرئيس فيما يتصل باجتماعات الهيئة

- 1- يضطلع الرئيس بالوظائف التي تنيطها به أجزاء أخرى من اللائحة ويقوم، بصفة خاص، بما يلي:
 - (أ) يعلن افتتاح وختام كل جلسة من الجلسات العامة للهيئة؛
 - (ب) يدير المناقشات في هذه الجلسات ويكفل مراعاة هذه اللائحة، ويعطي حق أخذ الكلمة، وي طرح المسائل ويعلن القرارات؛
 - (ج) يبت في نقاط النظام؛
 - (د) يوجه تماما أعمال الدورة، رهنا بأحكام هذه اللائحة؛
 - (هـ) يعين اللجان التي قد توجهه اللجنة إلى تعيينها.
- 2- في غيبة الرئيس، أو بناء على طلبه، يتولى نائب الرئيس وظائفه أو يتولاها، في غيبة هذا الأخير، النائب الثاني للرئيس.
- 3- لا يصوت الرئيس، أو نائبا الرئيس عند قيامهما بمهام الرئيس بالنيابة، ويمثل حكوماتهم عضو آخر بوفودهم.
- 4- يضطلع الأمين التنفيذي بوظائف الرئيس مؤقتا في حالة عجز الرئيس أو نائبا الرئيس عن العمل.
- 5- يجوز للهيئة، أن تعتمد اللوائح، التي تتسق مع اللائحة الحالية، لتوضيح وظائف الرئيس ونائبي الرئيس، فيما يتعلق، بصفة خاصة، بأية وظيفة تؤدي خلال الفترة الفاصلة بين الدورات.

المادة التاسعة: ترتيبات التصويت وإجراءاته

- 1- ما لم تنص الفقرة 4 من هذه اللائحة على خلاف ذلك، يكون التصويت في الجلسات العامة برفع الأيدي، إلا أن التصويت يتم بالنداء على الأسماء إذا اقتضى الاتفاق أو اقتضت هذه اللائحة أغلبية خاصة، أو إذا جرى التصويت بالنداء على الأسماء بناء على طلب أي وفد من الوفود.
- 2- يجري التصويت بالنداء على الأسماء عن النداء على الوفود بترتيب الأبجدية الفرنسية.
- 3- يبيّن أي تصويت بالنداء على الأسماء الأصوات المدلى بها وأي امتناع عن التصويت.
- 4- يكون التصويت على المسائل المتعلقة بالأفراد، باستثناء انتخاب مكتب الهيئة ولجانها، بالاقتراع السري.
- 5- عندما لا يحصل مرشح لمنصب أغلبية الأصوات المدلى بها في الاقتراع الأول، يجري اقتراع ثان بين المرشحين الحاصلين على أكبر عدد من الأصوات. وإذا ما تساوت الأصوات في الاقتراع الثاني، يختار الرئيس أحد المرشحين بالقرعة.
- 6- إذا ما انقسمت الهيئة بالتساوي عند إجراء تصويت بشأن مسألة بخلاف الانتخاب، يجري تصويت ثان في الجلسة التالية من الدورة الجارية. وإذا انقسمت اللجنة في هذا التصويت بالتساوي، اعتبر الاقتراح مرفوضاً.
- 7- تخضع ترتيبات التصويت وما يتصل بها من مسائل غير منصوص عليها تحديداً في الاتفاق، أو في هذه اللائحة، لأحكام المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

المادة العاشرة: اللجان وجماعات العمل والأجهزة الفرعية الأخرى

اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية

- 1- تنشأ لجنة مختصة بتربية الأحياء المائية ترصد اتجاهات تربية الأحياء المائية في المياه البحرية والماء المسوس في الإقليم وتشجع التنمية المستدامة والإدارة الرشيدة لهذه التربية. وهذه اللجنة:
 - (أ) تسدي المشورة المستقلة بشأن الأسس التقنية والاجتماعية - الاقتصادية والقانونية والبيئية للمعايير والقواعد والخطوط التوجيهية وتدبير الإدارة الموحدة بقصد أن تنظر فيها الهيئة؛
 - (ب) تكون مفتوحة أمام جميع أعضاء الهيئة. ويجوز لكل عضو في الهيئة أن يعيّن عضواً في اللجنة، كما يجوز أن يكون العضو مصحوباً بخبراء؛

(ج) يجوز أن تنشئ جماعات عمل لتحليل البيانات والمعلومات العلمية والتقنية وإسداء المشورة للهيئة بشأن القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية (مثل الأسواق، والتفاعل البيئي، والقضايا الصحية والاجتماعية وغير ذلك من القضايا ذات الصلة) وتحقيق التكامل بين تربية الأحياء المائية البحرية وإدارة المنطقة الساحلية، وضمان تنسيقهما عن طريق اجتماع تنسيقي لجماعات العمل؛

(د) تقوم اللجنة بصفة خاصة بما يلي:

(1) - تقييم المعلومات التي يوفرها الأعضاء والجهات المعنية أو البرامج الملائمة ذات الصلة بتربية الأحياء المائية وإحصاءات الإنتاج وبيانات السوق ونظم التربية والتكنولوجيا المستخدمة والأنواع المستزرعة، ومسك قواعد البيانات ذات الصلة بما في ذلك المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية والحيوية واللاحيوية ذات الصلة؛

(2) - تشجيع وضع معايير وخطوط توجيهية موحدة للهيئة بشأن التنمية المستدامة لتربية الأحياء المائية؛

(3) - تحديد برامج البحوث والتدريب التعاونية وتنسيق تنفيذها؛

(4) - الاضطلاع بغير ذلك من الواجبات أو الوظائف أو المسؤوليات المتصلة بترويج تربية الأحياء المائية التي قد تنيط بها الهيئة.

(هـ) على الأعضاء التزام بتوفير المعلومات عن الإنتاج وغير ذلك من البيانات ذات الصلة بوظائف اللجنة بطريقة تمكنها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب هذه الفقرة.

اللجنة العلمية الاستشارية

2- تنشأ لجنة علمية استشارية توفر المعلومات أو البيانات أو المشورة العلمية والاجتماعية والاقتصادية المتعلقة بعمل الهيئة.

(أ) تكون اللجنة مفتوحة أمام جميع أعضاء الهيئة. ويجوز لكل عضو في الهيئة أن يعين عضوا في اللجنة، كما يجوز للعضو أن يكون مصحوبا بخبراء؛

(ب) يجوز أن تنشئ اللجنة جماعات عمل لتحليل البيانات وإسداء المشورة للجنة بخصوص حالة الموارد المتشاطرة والمتداخلة المناطق؛

(ج) تسدي اللجنة المشورة المستقلة بشأن الأساس التقني والعلمي للقرارات الخاصة بصون مصايد الأسماك وإدارتها، بما في ذلك الجوانب البيولوجية والبيئية والاجتماعية والاقتصادية، وتقوم بصفة خاصة بما يلي:

(1) - تقييم المعلومات التي يوفرها الأعضاء ومنظمات أو برامج المصايد الملائمة بشأن المصيد وجهة

المصيد وطاقات الأسطول والبيانات الأخرى ذات الصلة بصون مصايد الأسماك وإدارتها؛

(2) - إسداء المشورة للهيئة بشأن صون مصايد الأسماك وإدارتها؛

(3) - تحديد برامج البحوث والتدريب التعاونية وتنسيق تنفيذها؛

(4) - الاصطلاح بالوظائف أو المسؤوليات التي قد تنيطها بها الهيئة؛

(د) على الأعضاء التزام بتوفير المعلومات عن المصيد وغير ذلك من البيانات ذات الصلة بوظائف اللجنة بطريقة تمكنها من الوفاء بمسؤولياتها بموجب هذه الفقرة.

لجنة الامتثال

3- تنشأ لجنة امتثال تتعقد خلال الدورة السنوية للهيئة وتوكل إليها الوظائف الآتية:

- (أ) استعراض الامتثال لتدابير الصون والإدارة المعتمدة من قبل الهيئة وتقديم ما يلزم من توصيات إلى الهيئة لكفالة نفاذ هذه التدابير؛
- (ب) استعراض تنفيذ التدابير الخاصة بالرصد والمراقبة والإشراف والإنفاذ المعتمدة من قبل اللجنة وتقديم ما يلزم من توصيات إلى الهيئة لكفالة نفاذ هذه التدابير؛
- (ج) تحديد وإعداد وتقديم توصيات إلى الهيئة بخصوص الإعداد والتنفيذ التدريجين لمخطط المراقبة والتفتيش التابع للهيئة؛
- (د) رصد واستعراض وتحليل المعلومات المتعلقة بأنشطة الأطراف غير المتعاقدة وسفنها التي تقوض أهداف الاتفاق بما في ذلك، وبصفة خاصة، الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، والتوصية بالإجراءات التي تتخذها الهيئة للتثبيط عن هذه الأنشطة؛
- (هـ) أداء المهام الأخرى التي توجهها الهيئة إلى أداؤها.

4- يجوز للجنة أن تنشئ ما تقرره من جماعات العمل لمعالجة مواضيع معينة، رهنا بأحكام الفقرة 3 من المادة السابعة من الاتفاق.

5- يجوز للهيئة أن تنشئ من اللجان وجماعات العمل الأخرى ما تراه مستصوبا، رهنا بأحكام الفقرة 3 من المادة السابعة من الاتفاقية.

6- تخضع اللجان وجماعات العمل للائحة الداخلية للهيئة، وللإجراءات التكميلية الأخرى التي تضعها الهيئة بما يتسق مع هذه اللائحة، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

7- يجوز أن توضح، حسب الاقتضاء، العلاقة بين الهيئة وما يتبعها من لجان فرعية وجماعات عمل وشبكات تنسيق أو جهات تنسيق قطرية أو غير ذلك من الكيانات التي قد تعالج مسائل داخلية في اختصاص الهيئة، عن طريق قرارات محددة تصدرها الهيئة، أو ترتيبات تتخذ نيابة عن الهيئة والأطراف المعنية ذات الصلة.

لجنة الشؤون الإدارية والمالية

إن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة)،

تفشى، وفقا للبند (1) من المادة السابعة من اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، لجنة للشؤون الإدارية والمالية.

وتتولى لجنة الشؤون الإدارية والمالية الوظائف الآتية:

- (أ) استعراض المسائل الإدارية المتعلقة بالأمين التنفيذي وموظفيه ورفع توصيات ملائمة إلى الهيئة؛
- (ب) استعراض الامتثال للائحة الداخلية واللائحة المالية؛
- (ج) استعراض تنفيذ الميزانية المعتمدة في الدورة السابقة للهيئة وتحليل مشروع الميزانية الذي يعتمد في الدورة الجارية للهيئة ورفع توصيات بشأنه؛
- (د) الاضطلاع بالمسائل الإدارية والمالية الأخرى التي قد تحيلها إليها الهيئة.

تنعقد لجنة الشؤون الإدارية والمالية قبل الدورة السنوية للهيئة.

المادة الحادية عشرة: الميزانية والمالية

- 1- يعرض الأمين التنفيذي أية تقديرات لنفقات تغطي من الميزانية العامة للمنظمة على الهيئة لإقرارها. وتشكل هذه المبالغ، بعد إقرارها، كجزء من الميزانية العامة للمنظمة، دون إخلال بلوائح المنظمة وقرارات أجهزتها التنفيذية ذات الصلة، الحدود التي يجوز الالتزام في نطاقها بالأموال للأغراض التي أقرها مؤتمر المنظمة.
- 2- تقرر الهيئة المدى الممكن لتغطية نفقات السفر التي يتكبدها رئيس الهيئة ونائبا رئيس الهيئة ورؤساء ونواب رؤساء أية أجهزة فرعية، فيما يتصل بأداء وظائفهم، من الميزانية المستقلة للهيئة.
- 3- تعامل أية مسألة من مسائل الميزانية أو المالية تتعلق بالميزانية المستقلة للهيئة وفقا للائحة المالية للهيئة، رهنا بأحكام المادة التاسعة من اتفاق إنشاء الهيئة.

المادة الثانية عشرة: مشاركة المراقبين

- 1- يجوز دعوة أي عضو أو عضو منتسب في منظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) من غير أعضاء الهيئة، بناء على طلبه، إلى حضور دورات الهيئة واللجان والأجهزة الفرعية التابعة لها بصفة مراقب.

2- يجوز دعوة الدول غير الأعضاء في الهيئة والتي لا تتمتع بالعضوية أو العضوية المنتسبة في المنظمة، لكنها تتمتع بعضوية الأمم المتحدة أو أي وكالة من وكالاتها المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بناء على طلبها، ورهنا بموافقة الهيئة من خلال رئيسها، وبالأحكام المعتمدة من مؤتمر المنظمة بشأن منح الدول مركز المراقب، إلى حضور دورات الهيئة ولجانها وأجهزتها الفرعية، بصفة مراقب.

3- يجوز للهيئة أن تدعو المنظمات الدولية التي تتمتع بكفاءة خاصة في ميدان نشاط الهيئة، بما في ذلك لجانها وأجهزتها الفرعية، إلى أن تشارك بصفة مراقب، بناء على طلبها، في الاجتماعات التي تحددها الهيئة.

4- يجوز للمراقبين، ما لم تقرر الهيئة ما يخالف ذلك صراحة، حضور الجلسات العامة للهيئة والمشاركة في المناقشات التي تجري في دورات أية لجنة وجهاز فرعي قد يدعون إلى حضورها بناء على طلبهم. ولا يكون لهم الحق في التصويت في أية حالة من الحالات.

المادة الثالثة عشرة: التقارير والتوصيات والقرارات

1- توافق الهيئة في كل دورة تعقدها على تقرير يشمل آراءها وقراراتها وتوصياتها ومقرراتها، بما في ذلك عند الطلب، بيانا بآراء الأقلية. وسيتاح التقرير على موقع الهيئة على الإنترنت.

2- رهنا بأحكام المادة الخامسة من اتفاق إنشاء الهيئة، تبلغ الخلاصات التي تنتهي إليها الهيئة والقرارات والتوصيات التي تعتمدها إلى المدير العام في نهاية كل دورة. ويقوم الأمين التنفيذي بتعميمها، نيابة عن الرئيس، على أعضاء الهيئة والدول والمنظمات الدولية التي كانت ممثلة في الدورة. وأسوة بذلك، يجوز إتاحة هذه الوثائق للأعضاء والأعضاء المنتسبين الآخرين في المنظمة بالإحاطة، حسب الاقتضاء.

3- يبلغ المدير العام مؤتمر المنظمة عن طريق مجلس المنظمة بالقرارات و التوصيات التي لها آثار بالنسبة لسياسات المنظمة أو برامجها أو ماليتها لاتخاذ الإجراء المناسب بشأنها.

4- رهنا بالأحكام الواردة في الفقرة السابقة، يجوز للرئيس أن يطلب من أعضاء الهيئة تزويد الهيئة بمعلومات عن الإجراءات التي اتخذت استنادا إلى التوصيات التي صدرت عن الهيئة.

5- يجوز للهيئة أن تعتمد توصيات باتخاذ إجراءات من قبل الأعضاء بشأن أية مسائل تتعلق بالوظائف التي تشملها المادة الثالثة من الاتفاق. وتخضع التوصيات المعتمدة بموجب المادة الخامسة من الاتفاق لأحكام هذه المادة.

6- يتلقى الأمين التنفيذي نيابة عن الهيئة ردود الأعضاء بخصوص هذه التوصيات ويعد موجزا وتحليلا لهذه المراسلات بقصد عرضهما على الهيئة في الدورة التالية.

المادة الرابعة عشرة: تعديل الاتفاق

- 1- يجوز لأي عضو تقديم اقتراحات بتعديل الاتفاق، على النحو المنصوص عليه في المادة الثانية عشرة من الاتفاق، في رسالة موجهة إلى الأمين التنفيذي. ويرسل الأمين إلى جميع الأعضاء وإلى المدير العام صورة من اقتراحات التعديل هذه فور تلقيها.
- 2- لا تتخذ الهيئة أي إجراء بشأن اقتراح بتعديل الاتفاق في أية دورة من دوراتها، ما لم يكن مدرجا في جدول الأعمال المؤقت للدورة.

المادة الخامسة عشرة: تعطيل اللائحة وتعديلها

- 1- يجوز، رهنا بأحكام الاتفاق، تعطيل أي مادة من المواد السابقة لهذه اللائحة باستثناء المواد الرابعة والخامسة والحادية عشرة والثانية عشرة والفقرة 2 من المادة الرابعة عشرة والمادة السادسة عشرة، بناء على اقتراح من أي وفد وبأغلبية الأصوات المدلى بها في أية جلسة عامة للهيئة، شريطة الإعلان في الجلسة العامة للهيئة عن اقتراح التعطيل وتوزيع صور منه على الوفود قبل 48 ساعة على الأقل من الجلسة التي يتخذ فيها الإجراء.
- 2- يجوز اعتماد التعديلات على هذه اللائحة أو الإضافات إليها بناء على اقتراح من أي وفد وبأغلبية ثلثي أعضاء الهيئة، في أية جلسة عامة للهيئة، شريطة الإعلان في الجلسة العامة للهيئة عن اقتراح التعديل أو الإضافة وتوزيع صور منه على الوفود قبل 24 ساعة على الأقل من الجلسة التي يتخذ فيها الإجراء.
- 3- لا ينفذ مفعول أية تعديلات على المادة السادسة عشرة يتم اعتمادها وفقا لأحكام الفقرة 2 من هذه المادة حتى انعقاد الدورة التالية للهيئة.

المادة السادسة عشرة: اللغات الرسمية للهيئة

- 1- اللغات الرسمية للهيئة هي اللغات التي تختارها الهيئة نفسها من بين لغات المنظمة. ويجوز للوفود استخدام أي لغة من هذه اللغات خلال الدورات وبالنسبة لتقاريرها ومراسلاتها.
- 2- توفر الأمانة، في أثناء الدورات، الترجمة الفورية في واحد أو أكثر من اللغات الرسمية عندما يطلب ذلك أحد المندوبين الموجودين.
- 3- تنشر التقارير والمراسلات في اللغة التي تعرض بها ويجوز، بناء على طلب الهيئة، نشر خلاصات مترجمة لها.

الملحق 1 للمرفق حاء

الإجراءات المقترحة لاختيار الأمين التنفيذي للهيئة وتعيينه

1- يُقترح أن تكون الإجراءات، بما في ذلك المراحل المختلفة لاختيار الأمين وتعيينه والعناصر التي يجب أن يتضمنها الإعلان عن الوظيفة الشاغرة، على الشكل التالي:

الإعلان عن وظيفة شاغرة

تتفق الأطراف على نص الإعلان عن الوظيفة الشاغرة، بما في ذلك المؤهلات المطلوبة والمهام المحددة لوظيفة الأمين التنفيذي (انظر أدناه). ويحرص المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة على نشر الإعلان عن الوظيفة الشاغرة على الموقع الإلكتروني لكل من المنظمة والهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، وفي أماكن أخرى عند الحاجة، وفقاً لأي توجهات إضافية من الهيئة.

استلام طلبات الترشيح

تتسلم منظمة الأغذية والزراعة (إدارة مصايد الأسماك و تربية الأحياء المائية) طلبات الترشيح خلال فترة ستة أسابيع اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان عن الوظيفة الشاغرة.

الفرز الأولي لطلبات الترشيح

تتولى دراسة طلبات الترشيح لجنة اختيار تتألف من:

- رئيس الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط واثنين من نواب الرئيس؛
- رئيس لجنة الإدارة والمالية التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛
- رئيس لجنة الامتثال التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛
- ممثلين اثنين عن المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة؛
- ممثل عن الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي؛
- ممثل عن الدول غير الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

2- وتجتمع لجنة الاختيار في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة خلال أربعة أسابيع بعد إغلاق باب الترشيح للمنصب الشاغر. وتتمثل مهمة لجنة الإختيار، التي تساندها أمانة المنظمة، في استبعاد المرشحين الذين لا تتوافر لديهم بشكل واضح المؤهلات المطلوبة في الإعلان عن الوظيفة الشاغرة وانتقاء ما لا يزيد على 20 مرشحاً ممن يتمتعون بالمؤهلات المطلوبة.

3- وتُرسل لائحة طلبات الترشيح المختارة إلى أعضاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط لتقييم هؤلاء المرشحين وتصنيفهم. كما ترسل إلى الأعضاء لائحة بأسماء المرشحين الآخرين، للإحاطة.

تصنيف المرشحين

4- يتم تصنيف خمسة مرشحين بالترتيب بحسب الأفضلية التي عبّر عنها الأعضاء على مقياس يتراوح بين 5 نقاط ونقطة واحدة، وذلك من خلال تطبيق المعايير المبينة في الجزء المسمى "المؤهلات المطلوبة" من هذه الوثيقة (على أن يحصل المرشح الأفضل على 5 نقاط).

5- ويرسل الأعضاء إلى لجنة الاختيار قائمة بالمرشحين المفضلين في مهلة أربعة أسابيع من استلامهم طلبات الترشيح. وتقوم لجنة الاختيار بدراسة هذه الأفضليات وترسل بعد ذلك إلى الأعضاء قائمة مختصرة تقتصر على المرشحين الخمسة الحاصلين على أكبر عدد من النقاط.

القائمة المختصرة وطريقة إجراء المقابلات

6- يقوم رئيس الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بدعوة المرشحين الخمسة الحاصلين على أكبر عدد من النقاط، إلى الدورة المقبلة للهيئة حيث تُجرى معهم مقابلة مع رؤساء بعثات أعضاء الهيئة. ويتأسس رئيس الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط هذه المقابلات التي تصاحبها ترجمة فورية إلى لغات العمل في المنظمة.

طريقة إجراء المقابلات

7- يعدّ الرئيس، بالاتفاق مع رؤساء البعثات، قائمة من خمسة أسئلة تُطرح على المرشحين الخمسة خلال المقابلات الشخصية التي لا تتعدى مدتها 50 دقيقة.

جولات التصويت

8- تُجرى بعد المقابلات جولات تصفية إلى أن يحصل أحد المرشحين على الأغلبية المطلوبة، وذلك على الشكل التالي:

(أ) تُجرى جولة أولى من التصويت بين المرشحين. ويتم في نهايتها استبعاد المرشحين اللذين يحصلان على أقل عدد من الأصوات.

(ب) تُجرى دورة ثانية من التصويت بين المرشحين الثلاثة المتبقين ويُستبعد المرشح الذي يحصل على أقل عدد من الأصوات.

(ج) تُجرى دورة ثالثة من التصويت بين المرشحين الأخيرين ويقع الاختيار على المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات.

9- وفي حال حصول مرشحين على نفس عدد الأصوات في أي من جولات التصفية، تُجرى جولة تصفية منفصلة لاستبعاد أحد المرشحين.

10- ومع مراعاة ما ورد في الفقرات السابقة، وفي حال حصول أحد المرشحين على الأغلبية المطلوبة، يتم اختياره من دون الحاجة إلى إجراء جولات تصفية متتالية. وتتحقق الأغلبية عند حصول المرشح على أكثر من نصف الأصوات.

11- وبموجب الفقرة 7 من المادة 9 من النظام الداخلي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، فإن المسائل التي لا تتطرق إليها الإجراءات بشكل واضح، تخضع، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، لأحكام المادة 12 من اللائحة العامة للمنظمة.

تعيين الأمين الجديد

12- يعرض رئيس الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط اسم المرشح الذي اختارته الهيئة وفقاً للإجراءات المبينة أعلاه على المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة ليبادر إلى تعيين الأمين الجديد.

المؤهلات المطلوبة للوظيفة

13- تُقترح المؤهلات التالية، المستوحاة حسب الأصول، من الشروط السارية في نظام الأمم المتحدة الموحد، على الهيئة لكي تنظر فيها:

(أ) ينبغي أن يكون المرشح المكلف حاصلاً على شهادة جامعية، يُفضل أن تكون من مستوى عالٍ، في بيولوجيا الأسماك أو علوم الأسماك أو اقتصاد الثروة السمكية أو الإدارة أو الحقوق أو أي مجالات أخرى مشابهة. وينبغي أن يكون لدى المرشح المكلف خبرة لا تقل عن عشر سنوات في مجال إدارة الثروة السمكية ورسم السياسات، وإن أمكن، في مجال العلاقات الثنائية والدولية، بما في ذلك امتلاكه معرفة وافية عن المنظمات الإقليمية المعنية بالثروة السمكية مثل الهيئة العامة لمصايد الأسماك في البحر الأبيض المتوسط والهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي. ويتعين أن يتمتع المرشح المكلف بدرجة عالية من المبادرة المهنية. كما ينبغي أن يتمتع بخبرة طويلة في مجال إعداد الميزانيات والوثائق وتنظيم الاجتماعات الدولية. وعلى المرشح المكلف أن يكون قادراً على استخدام لغتين (بطلاقة: المستوى ج) من لغات منظمة الأغذية والزراعة الرسمية من بين الإنكليزية والعربية والأسبانية والفرنسية. ويعتبر امتلاك لغة إضافية من بين اللغات المذكورة، ولو بشكل محدود، ميزة إضافية.

(ب) ومن المؤهلات الضرورية، امتلاك مهارات في مجال اختيار الموظفين؛ وقدرة مثبتة على الإشراف المهني في مجالات العمل؛ والقدرة على استخدام نظم معالجة النصوص وأوراق الحسابات ونظم إدارة قواعد البيانات.

(ج) ومن بين المزايا المرغوب بها، تمتع المرشح بقدرة عالية على التكيف والتعاون مع أشخاص من جنسيات وثقافات وخلفيات اجتماعية ومستويات تعليم مختلفة.

(د) ويجب أن يبلغ المرشحون السن التي تمكنهم من إتمام فترة ولاية كاملة مدتها خمس سنوات.

14- إن وظيفة الأمين هي من درجة مد-1 على جدول مرتبات الأمم المتحدة الخاص بالمدراء والموظفين من الفئات العليا. كما يحق للأمين الاستفادة من بدل متغير يتألف من تسوية مقر العمل واستحقاقات المعاش التعاقدية والتأمين الصحي، الخ. ويُعتبر الأمين موظفاً لدى منظمة الأغذية والزراعة ويخضع تعيينه للنظام الأساسي واللوائح الخاصة بشؤون الموظفين في المنظمة.

مباشرة العمل

15- يُقترح اتخاذ الترتيبات اللازمة لمباشرة العمل بأسرع وقت ممكن بعد أن تختار الهيئة المرشح، وعلى أية حال في مهلة لا تتعدى أربعة أشهر، نظراً إلى المدة اللازمة لإتمام الإجراءات الإدارية، إن كان على مستوى منظمة الأغذية والزراعة أو على مستوى الإدارة التي ينتمي إليها المرشح المكلف، إن كان ذلك حاله.

16- وتجري المقابلات والتصويت لاختيار الأمين خلال دورة عادية أو استثنائية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، تتم الدعوة إليها في تاريخ تحدده الهيئة.

مهام الأمين التنفيذي للهيئة

17- يعين شاغل الوظيفة لمدة خمس سنوات. ويمكن إختياره ثانية لمدة خمس سنوات أخرى. في الدورة العادية الثالثة التي تعقب الدورة العادية للهيئة التي تم خلالها اختيار الأمين التنفيذي، أو في الدورة العادية الرابعة بعد اختيار الأمين التنفيذي، في حالة الإختيار خلال دورة استثنائية للهيئة، ينبغي وضع إختيار الأمين التنفيذي التالي في جدول أعمال الهيئة. وتقرر الهيئة الترتيبات اللازمة لاختيار الأمين التنفيذي التالي وفقاً للإجراءات القائمة.

المرفق طاء

تقرير الدورة الرابعة للجنة الامتثال

افتتاح الدورة

- 1- عُقدت الدورة الرابعة للجنة الامتثال التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط في أثينا، اليونان، يومي 12 و13 أبريل/نيسان 2010.
- 2- وحضرت الدورة وفود تمثل خمسة عشر من الأعضاء، ومراقبان اثنان عن منظمة OCEANA لحماية البيئة وعن الصندوق العالمي للطبيعة.
- 3- وكان السيد بوجليده خاطر (الجزائر)، رئيس لجنة الامتثال، أعلن افتتاح الدورة مرحباً بالمشاركين.

اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة

- 4- دعا الرئيس الوفود إلى دراسة مشروع جدول الأعمال المعروض على اللجنة. وقد اعتمد جدول الأعمال من دون إدخال أي تغييرات عليه على النحو الوارد في المرفق ألف.
- 5- وترد في المرفق جيم الوثائق المعروضة على اللجنة.

حالة تنفيذ قرارات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من قبل الأعضاء

- 6- قدّم السيد عبد الله سرور، الأمين التنفيذي بالوكالة، هذا البند من جدول الأعمال استناداً إلى الوثيقة COC:IV/2010/2 بعنوان "حالة تنفيذ قرارات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من قبل الأعضاء" وعرض المعلومات التي أتاحتها الأعضاء للأمانة باستخدام الاستمارة الموحدة للإبلاغ. وأشار تحديداً إلى أنّ عدداً قليلاً جداً من الأعضاء قدّموا تقاريرهم القطرية قبل وقت كافٍ من الاجتماع وهو أمر حال دون تمكين الأمانة من إجراء تحليل مفصّل لمضمون تلك التقارير.

7- وأشارت اللجنة إلى أنها بحاجة إلى مزيد من الوقت لدراسة تنفيذ القرارات من قبل الأعضاء، وتوقفت مطوّلاً عند إمكانية الدعوة إلى عقد دورة اللجنة في فترة مختلفة عن فترة انعقاد دورة الهيئة ولمدة أطول.

8- وتقدّم الاتحاد الأوروبي باقتراح بخصوص تحديد حالات عدم الامتثال، وذلك بهدف تحسين مراقبة امتثال الأعضاء وتعزيز أساليب عمل لجنة الامتثال. ووافقت اللجنة من حيث المبدأ على هذا الاقتراح، مع الإشارة إلى الاقتراح المقدم من قبل بعض الوفود بأن يجري تحديد المعايير المتبعة لتحديد حالات عدم الامتثال من قبل الأعضاء على نحو أفضل. وفي هذا السياق، قررت اللجنة الدعوة إلى اجتماع لمجموعة عمل مخصصة تضمّ بعض المشاركين من أجل دراسة الاقتراح وتصويبه قبل عرضه على الهيئة لكي تنظر فيه.

9- وشددت بعض الوفود على أنّ الموارد التقنية والمالية قد لا تكون متاحة على الدوام على المستوى الوطني لكي يتسنى الامتثال كلياً لبعض القرارات. وبهذا الخصوص، دعت تلك الوفود المشاريع الإقليمية التي تنفذها منظمة الأغذية والزراعة إلى توفير مزيد من الدعم في مجال بناء القدرات الفنية.

10- وعلاوة على ذلك، اتفقت اللجنة على أنه، من الآن فصاعداً، ينبغي توجيه أي طلبات لرفع التقارير القطرية بشأن الامتثال بواسطة القنوات الدبلوماسية الرسمية.

11 فيما يتعلق بالتوصية GFCM/33/2009/1 بشأن منطقة الصيد المحدود في خليج ليون، أعرب ممثل الصندوق العالمي للطبيعة عن القلق بشأن إدارة التدبير الحالية التي تنطبق على منطقة الصيد المحدود، بحيث أنه من الصعب تقدير حالات الامتثال، باعتبار أن أدوات التحقق من الصحة تفتقر إلى إنشاء قائمة موثوق بها للسفن التي مارست الصيد في منطقة الصيد المحدود في عام 2008، وخاصة السفن التي لا يتعدى طولها 15 متر والغير مجهزة بنظام رصد السفن.

حالة البيانات والمعلومات المقدمة من الأعضاء وإدارة قواعد بيانات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من قبل الأمانة

12- قدّم السيد Matthew Camilleri (من أمانة الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط) عرضاً لحالة البيانات والمعلومات المقدمة، بالإضافة إلى التقدم المحرز على صعيد تطوير قواعد البيانات ذات الصلة وإدارتها من قبل الأمانة، وذلك استناداً إلى الوثيقة COC:IV/2010/2 وفي ضوء ما جرى تقديمه من معلومات وبيانات في الأسابيع القليلة

التي سبقت انعقاد هذا الاجتماع. وأشار إلى كلٍّ من الأطر الإثني عشر المختلفة على حدة والتي يتعيّن على الأعضاء أن يقدموا ضمنها البيانات، والمعلومات الخاصة بهم، مشدداً على حالة امتثال الأعضاء إلى جانب نوعية البيانات المتاحة.

13- وتناول السيد Camilleri أيضاً بإيجاز قاعدة البيانات الإقليمية ونظام المعلومات في إطار المهمة 1 (Task 1) اللذين تعمل الأمانة حالياً على تطويرهما، وهو ما سيمكّن من الحصول على ملفات من البيانات التي تستوفي المعايير وقواعد العمل المتبعة، وتتضمّن وظائف متعددة لمعالجة البيانات ومخرجات مفيدة للعلماء وللمديرين على حد سواء.

14- وأشارت الأمانة إلى التقدم الملحوظ الذي حققه بعض الأعضاء على صعيد تقديم البيانات، ولا سيما تلك المتصلة بالمهمة 1 وبإنتاج تربية الأحياء المائية، حيث بلغ عدد الأعضاء الذين قدموا هذا النوع من البيانات عشرة أعضاء وثلاثة عشر عضواً على التوالي. لكن في ما يتعلق بالبيانات عن تربية الأحياء المائية، لاحظت اللجنة أنّ بعض البلدان المعنية بإنتاج كميات كبيرة من منتجات تربية الأحياء المائية لم تقدم أي بيانات بعد.

15- وفي ميادين أخرى، شددت اللجنة على ضرورة بذل مزيد من الجهود والالتزام على نحو أكبر بتقديم البيانات وتحديثها، وناشدت الوفود الحرص على استيفاء معايير تقديم البيانات والبروتوكولات ذات الصلة. واتفقت اللجنة كذلك على ضرورة إدراج رمز التعريف الوحيد الخاص بالهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط ضمن جميع قوائم السفن المقدمة إلى الأمانة حرصاً على حسن إدارة قواعد البيانات المعنية، بما في ذلك إمكانية تتبع تاريخ السفن.

16- وأكدت بعض الوفود مجدداً على ضرورة مساندة المشاريع الإقليمية التي تنفذها المنظمة في مجال جمع البيانات وتطوير قواعد البيانات، وذلك لكي تكون في موقع مناسب لتقديم المعلومات المطلوبة.

17- وهنأت اللجنة الأمانة على التقدم المحرز على صعيد تطوير قواعد البيانات الإقليمية وعلى العمل الملحوظ التي اضطلعت به في مجالي إدارة البيانات والإحصاء.

متابعة مجموعة قرارات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

18- أفاد السيد سرور أنّ مجموعة قرارات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط قد تُرجمت إلى اللغتين الفرنسية والعربية، وذلك بفضل خدمات الترجمة لدى الاتحاد الأوروبي. وعلاوة على ذلك، أعلن أنّ الأمانة أصدرت النسخة الإلكترونية التفاعلية من مجموعة القرارات وهي متاحة على شكل قرص مدمج CD-ROM وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة العامة.

19- وعرض السيد Federico De Rossi، استشاري لدى الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط عن إدارة البيانات، السمات التفاعلية الرئيسية للنسخة الإلكترونية من مجموعة القرارات. وقدم عرضاً عملياً لوظيفتي "البحث البسيط" (simple search) و"البحث المتقدم" (advanced search) اللذين يمكن من خلالهما تحديد مقاييس ومعايير البحث بطرق عدّة. وأبرز أيضاً بعض السمات مثل وجود ملخصات عن كل قرار من القرارات، وتفاصيل عن المهل الزمنية، وروابط للإطلاع على القرارات ذات الصلة، وسجلات وإمكانية الطباعة ونقل الملفات، فضلاً عن إمكانية الإطلاع على النص الكامل لمختلف القرارات.

20- وأشارت اللجنة إلى أن هذا هو حصيلة جهد ملحوظ بذلته أمانة الهيئة العامة وتوقف عند فائدة هذه المعلومات بصورة عامة، بما في ذلك أهميتها بالنسبة للأعضاء في سعيهم إلى تطبيق قرارات الهيئة العامة.

انتخاب المكتب

21- أبلغ السيد سرور اللجنة أن الولاية الأولى للمكتب قد انتهت وأنه بالإمكان انتخابه لولاية ثانية إذا رغبت اللجنة في ذلك.

22- واتفقت اللجنة على أن يُعاد انتخاب السيد بوجليده خاطر (الجزائر) رئيساً، والسيد Alexander Joksimovic (الجبل الأسود) نائباً أول للرئيس، والسيد Haydar Fer soy (تركيا) نائباً ثانياً للرئيس.

موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة للجنة

23- أُنفق على أن تقرر الهيئة في دورتها الرابعة والثلاثين موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة للجنة الامتثال.

اعتماد التقرير

24- اعتمد هذا التقرير بتاريخ 13 أبريل/نيسان 2010.

الملحق 1 للمرفق طاء

جدول الأعمال

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة
- 3- حالة تنفيذ قرارات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من جانب الأعضاء
- 4- حالة البيانات وتقديم المعلومات من قبل الأعضاء وإدارة قواعد بيانات الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط من قبل الأمانة
- 5- متابعة مجموعة القرارات الصادرة عن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 6- أية مسائل أخرى
- 7- انتخاب المكتب
- 8- موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة للجنة
- 9- اعتماد التقرير واختتام الدورة

الملحق 2 للمرفق طاء

قائمة القرارات الرئيسية الصادرة عن الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

للفترة 2005-2009

- التوصية GFCM/2005/2 حول إنشاء سجلّ لدى الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط بالسفن التي يزيد طولها على 15 متراً والمسموح لها بالعمل في منطقة الهيئة؛
- التوصية GFCM/2006/2 حول فرض موسم يُمنع فيه الصيد في مصايد أسماك الدلفين بواسطة أدوات تجميع السمك؛
- التوصية GFCM/2006/3 حول إنشاء مناطق تُمنع فيها المصايد من أجل حماية الموائل الحساسة في أعماق البحار؛
- التوصية GFCM/2007/1 حول حجم عيون شبك الجرّ المستخدمة في استغلال موارد القاع؛
- التوصية GFCM/2008/1 حول وضع مخطط إقليمي للتدابير التي تتخذها دول الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في منطقة عمل الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛
- التوصية GFCM/33/2009/1 بشأن إنشاء منطقة صيد محظورة في خليج ليون لحماية التجمعات السمكية لوضع البيض والموائل الحساسة في أعماق البحار؛
- التوصية GFCM/33/2009/2 حول الحد الأدنى لعيون شبك الجر الخاصة بأسماك القاع؛
- التوصية GFCM/33/2009/3 بشأن تنفيذ المصفوفة الإحصائية لاستمارة الإبلاغ، المهمة 1 (TASK 1)؛
- التوصية GFCM/33/2009/4 حول إبلاغ البيانات والمعلومات الخاصة بتربية الأحياء المائية؛
- التوصية GFCM/33/2009/5 حول إنشاء سجلّ إقليمي للأساطيل خاص بالهيئة؛
- التوصية GFCM/33/2009/6 المتعلقة بإعداد سجلّ خاص بالهيئة للسفن التي يتجاوز طولها 15 متراً والمرخّص لها بالصيد في منطقة عمل الهيئة؛
- التوصية GFCM/33/2009/7 حول المعايير الدنيا اللازمة لإرساء نظام لمراقبة السفن في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط؛
- التوصية GFCM/33/2009/8 بشأن وضع قائمة بالسفن التي يُعتقد أنها مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في منطقة عمل الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط، التي تلغي التوصية GFCM/2006/4.

الملحق 3 للمرفق طاء

قائمة الوثائق

COC:IV/2010/1	Provisional Agenda and timetable
COC:IV/2010/2	Status of Implementation of GFCM decisions by Members (in English only)
COC:IV/2010/3	Status of data and information submissions by Members and management of GFCM databases by the Secretariat
COC:IV/2010/4	Status of the Compendium of GFCM decisions
COC:IV/2010/Inf.1	List of Documents
COC:IV/2010/Inf.2	Terms of reference of the Compliance Committee
COC:IV/2010/Inf.3	Draft Compendium of GFCM decisions
COC:IV/2010/Inf.4	Report of the Third session of the Compliance Committee
COC:IV/2010/Dma.1	Interactive e-compendium of GFCM decisions (CD Rom) (in English only)

المرفق ياء

تقرير الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية

افتتاح الدورة

1- عقدت لجنة الإدارة والمالية التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة) دورتها الأولى في أثينا، اليونان، بين 12 و13 أبريل/نيسان 2010. وحضر الدورة مندوبو 15 بلداً من البلدان الأعضاء في الهيئة إلى جانب مراقبين من الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

2- وبالنظر إلى تغيب السيد محمد فتحي عثمان رئيس لجنة الإدارة والمالية فقد قام السيد محمد حاج علي سالم رئيس الهيئة بافتتاح الدورة، ورحب بالمشاركين، وأعرب عن تقديره لحكومة اليونان لاستضافتها للدورة ولحسن تنظيمها.

اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة

3- أشار الرئيس إلى بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء على النحو المدرج في الوثيقة GFCM: XXXIV/2010/Inf.12.

4- تم اعتماد جدول الأعمال دون إجراء أي تعديلات فيه وهو يرد في المرفق ألف.

تقارير من الأمانة عن المسائل الإدارية والمالية

المسائل الإدارية

5- قدم السيد عبد الله سرور، الأمين التنفيذي بالنيابة، هذا البند من جدول الأعمال على أساس الوثيقة CAF:I/2010/2 المعنونة "تقرير الأمانة بشأن المسائل الإدارية والمالية". وقد استهل حديثه بتقرير موجز عن الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بإدارة الأمانة (التقرير الإداري)، بما في ذلك مسائل مثل الهيكل الوظيفي، واستعراض أداء الهيئة، والمقر الرئيسي الجديد، والاجتماعات، والمطبوعات، وحالة المصادقة على اتفاق إنشاء الهيئة في صيغته المعدلة في 1997. وتناول أيضاً مسائل تتعلق بحالة تسديد المساهمات إلى الميزانية المستقلة وكشف نفقات عام 2009 (التقرير المالي).

التوصيات المعتمدة طبقاً للمادة الخامسة من اتفاق إنشاء الهيئة

6- أعلّمت اللجنة بأن الأمانة بعثت رسمياً نص التوصيات والقرارات المعتمدة في الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة (مارس/آذار 2009) إلى الأعضاء والمراقبين. وبعد "فترة السماح" دخلت المقررات حيز التنفيذ في 9 سبتمبر/أيلول 2009.

استعراض أداء الهيئة

7- قدم الأمين التنفيذي بالنيابة معلومات موجزة عن عملية اختيار وتعيين الخبراء الخارجيين لإجراء استعراض أداء الهيئة. وتولت لجنة اختيار عملية انتقاء هؤلاء الخبراء من صفوف المرشحين المحتملين الذين تم تحديدهم من خلال الأمانة. وبدأت عملية استعراض الأداء في يناير/كانون الثاني 2010 وهي ما تزال ماضية قدماً.

8- كما أخطر اللجنة بأن السيدة Judith Swan، منسق فريق الخبراء المسؤول عن استعراض الأداء، تحضرت دورات الهيئة المختلفة بصفتها خبيراً خارجياً وأن المندوبين مدعوون إلى استكمال الاستبيان الذي أرسله فريق استعراض الأداء لدعم عملية التقييم هذه.

أنشطة الأمانة وعملها

9- أخطرت اللجنة بأن أنشطة ما بين الدورات التي قامت بها الأمانة شملت تنظيم وتنسيق عدد من الاجتماعات مثل الدورة السنوية للجنة الاستشارية العلمية، والأجهزة الفرعية للجنة المذكورة وللجنة تربية الأحياء المائية بما في ذلك الاجتماع التنسيقي لجماعات العمل. وأصدرت الأمانة عدة وثائق تقنية وإدارية متاحة على الموقع الشبكي للهيئة، كما صدر بعضها على أنها "دراسات واستعراضات".

10- وأبلغت اللجنة بالتقدم المحرز على طريق إشغال الوظائف الشاغرة في الأمانة. وتم اختيار السيدة Claudia Escutia السكرتيرة ثنائية اللغة والسيدة Raffaella Dirat المساعدة الإدارية/الطابعة في الفترة الواقعة بين سبتمبر/أيلول وديسمبر/كانون الأول 2009. كما أخطر المندوبون بأن عملية تعيين موظف لإدارة المعلومات تسير حسبما هو مقرر. وفيما يتعلق بالحاجة الملحة إلى تعزيز الأمانة من حيث الموظفين التقنيين فقد تم توجيه اهتمام اللجنة إلى الاقتراح الداعي إلى إنشاء ثلاث وظائف إضافية خلال فترة السنتين المقبلة وهي: خبير تقدير الأرصدة/الحركيات السكانية، ومحرر/مترجم للوثائق والمطبوعات التقنية، ومدير المعلومات المتعلقة بالامتثال وتربية الأحياء المائية.

المقر الرئيسي للهيئة

11- وفيما يتصل بمسألة المقر الرئيسي للهيئة، فقد قدم الأمين التنفيذي بالنيابة تقريراً موجزاً عن الوضع الراهن. وأشار إلى مسألة التكاليف الجارية (المقدرة بمبلغ 146 000 يورو سنوياً) التي ستغطيها المنظمة (46 000 يورو تقديراً)

وإيطاليا (المبلغ المتبقي)، علماً بأن الأمانة لم تتلق منها موقفاً رسمياً. وأكد مندوب إيطاليا اهتمام بلاده بمساندة أنشطة الهيئة ضمن منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وهو ما يتضح من تمويلها لمشروعات EastMed و AdriaMed و MedSudMed، وقيامها مؤخراً بمساندة مشروعات الهيئة وإتاحتها المقر الرئيسي الجديد لها. كما أنه أعلم الهيئة بأن العوائق المثارة بشأن دعم التكاليف الجارية المتصلة بالمقر الجديد تتعلق فحسب بقضايا إدارية داخلية جرت تسويتها وأنه سيتم تقديم المزيد من المعلومات عندما يحضر الوفد الإيطالي الكامل خلال دورة الهيئة.

حالة المصادقة على تعديلات اتفاق إنشاء الهيئة

12- أخطرت اللجنة بحالة الموافقة على تعديلات عام 1997 على اتفاق إنشاء الهيئة. وما يزال الوضع على حاله أي أن 21 بلداً عضواً قد أودع صكوك الموافقة في حين أن كلاً من مصر وإسرائيل لم تقم بذلك بعد. وفيما يتعلق بحالة الجمهورية العربية السورية، فقد تلقت الأمانة رسالة بتاريخ 17 سبتمبر/أيلول من السفارة السورية في روما تخطر بها بأن سورية قد صدقت على الاتفاق في 12 يوليو/تموز 2009. وطبقاً لمكتب الشؤون القانونية في المنظمة، فإن هذه الرسالة لا يمكن أن تعتبر تصديقاً رسمياً نظراً لأن النموذج المحدد لعملية التصديق لم يستخدم في هذه الحالة.

المسائل المالية

مساهمات الأعضاء في الميزانية المستقلة

13- أخطرت الأمانة للجنة بأنه تم إرسال خطاب "نداء تقديم الأموال" في يونيو/حزيران 2009. وبحلول ديسمبر/كانون الأول 2009 سدد معظم الأعضاء مساهماتهم. وبصورة إجمالية فقد أودع 18 بلداً عضواً صكوك الموافقة ودفعوا مساهماتهم؛ وأودع ثلاثة أعضاء (بلغاريا، إيطاليا، مالطا) صكوك الموافقة ولكنهم لم يسددوا مساهماتهم بعد عن عام 2009؛ ولم يودع عضوان (مصر والجمهورية العربية السورية) بعد صكوك الموافقة الرسمية ولم يسددا مساهمتهما؛ ولم يودع عضو واحد (إسرائيل) صك الموافقة (ولم يشارك في التصويت على اختيار الأمين التنفيذي)، ولم يسدد اشتراكاته. وأشار السيد سرور بأن مساهمة مصر عن عام 2009 قد سُددت مؤخراً.

14- وأبلغ ممثل إيطاليا بأنه قد تم دفع مساهمات بلاده للهيئة، وستكون متوفرة لديها عما قريب.

15- وأبلغ ممثل مالطة للجنة بأنه تم اتخاذ الإجراءات اللازمة للوفاء بالتزامات بلاده المتعلقة بميزانيته 2008 و 2009 في أسرع وقت ممكن.

الحالة المالية لعام 2009: الميزانية المستقلة والمبالغ المتأخرة وحسابات الأمانة

- 16- أطلعت اللجنة على الأبواب الرئيسية في الميزانية الخاصة بالفترة الفاصلة ما بين الدورات، والتي أدارت خلالها الأمانة المصروفات طبقاً للأولويات ولخطة العمل التي اعتمدها الهيئة.
- 17- وقد أعطيت معلومات عن حالة الموارد الخارجة عن الميزانية لدى الهيئة (أي المساهمات الطوعية من الأعضاء) الواردة من الإتحاد الأوروبي ومن أسبانيا والمخصصة لدعم أنشطة الأجهزة الفرعية للجنة تربية الأحياء المائية.
- 18- وأعربت اللجنة عن شكرها للأمانة لما قدمته من عرض مفصل وواضح للمسائل الإدارية والمالية. وتركزت مناقشات اللجنة على التكاليف الإضافية المقبلة التي توقعتها الأمانة في ذلك العرض.
- 19- وذكرت بعض الوفود أن طلب مزيد من الأفراد يعزى إلى حجم الأنشطة الإضافية المطلوبة إلى الأمانة لتنفيذ الأنشطة وخطة العمل المقدمة من الأجهزة الفرعية للهيئة.
- 20- واقترح ممثل الاتحاد الأوروبي، بدعم من دول أعضاء في الإتحاد الأوروبي ووفود أخرى، بأن تعزز الموارد البشرية للأمانة ينبغي أن يُنظر فيه وينفذ بعد انتخاب الأمين التنفيذي الجديد، والنظر إلى نتائج استعراض الأداء. وأشار إلى أن هناك حاجة إلى وضع تعريف واضح لدور الأمانة، وأن الزيادة في الموظفين ينبغي أن تركز أكثر على المسائل الإدارية بدلا من المواضيع الفنية المحددة.
- 21- بالإشارة إلى الإقتراح لتعيين خبير لتقييم الأرصدة، طلب من مندوب تونس النظر في تعيين خبير متعدد الخبرات في مجال علوم مصائد الأسماك، بما في ذلك الخبرة في ديناميات السكان.
- 22- وذكرت بعض الوفود أيضا أن العديد من الأنشطة المطلوبة من الأمانة يمكن أن يقوم بها استشاريون، وأنه ينبغي إدراج هذا في النسخة المنقحة من الميزانية.
- 23- وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على العرض الذي قدم وإلى الجهات المانحة، وهما الاتحاد الأوروبي وأسبانيا، على الدعم الذي وفراه وجعل من الممكن تنفيذ بعض الأنشطة ذات الصلة بتربية الأحياء المائية.
- 24- ووافقت اللجنة على أنه ينبغي اعتماد قرار نهائي وفقا للمناقشات بشأن مسائل أخرى مثل انتخاب الأمين التنفيذي واستعراض خطة العمل لعام 2010.

إجراءات اختيار الأمين التنفيذي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

25- فيما يتعلق بمسألة إجراءات اختيار وتعيين الأمين التنفيذي للهيئة، طرح الأمين التنفيذي مقترحا (المرجع: CAF:I/2010/3 - GFCM:XXXIV/2010/Inf.7). ويستند الإجراء المقترح إلى الإجراء المخصص الذي اعتمد في الدورة الاستثنائية للهيئة التي عقدت في مالطة عام 2004 والذي طبق في وقت لاحق في دورة الهيئة التاسعة والعشرين التي عقدت في فبراير/شباط 2005، مع بعض التعديلات. كما طلب من الهيئة اتخاذ قرار بشأن مدة ولاية الأمين التنفيذي، وهي مسألة لم يتم تناولها في الماضي.

26- وشدد المندوبون على الحاجة الملحة لانتخاب الأمين التنفيذي واقترحوا عقد جلسة استثنائية ربما خلال السنة الحالية. واتفقوا على المبادئ العامة لمعايير الاختيار التي اقترحتها الأمانة. إلا أن المندوبين، مع الإشارة إلى تشكيل لجنة الاختيار، أكدوا على ضرورة إدراج ممثلين من عضوين في هذه اللجنة:

- واحد من الدول الأعضاء من الإتحاد الأوروبي
- وآخر من الدول الأعضاء غير الإتحاد الأوروبي.

27- وفيما يتعلق بمدة الولاية، وافق المندوبون على فترة زمنية مدتها خمس سنوات، مع إمكانية التمديد لولاية ثانية، كما هو مقترح من قبل الأمانة.

التعديلات في اللائحة الداخلية للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط

28- استنادا إلى الوثيقة رقم: CAF:I/2010/4، أحيطت اللجنة علما بالتعديلات المقترحة على النظام الداخلي للهيئة والتي تهدف إلى إبراز اختصاصات اللجنة الجديدة للإدارة والمالية التي أنشئت في الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة (مارس/آذار 2009). واقترحت اللجنة أن تدرج كملحق بالنظام الداخلي إجراءات اختيار وتعيين الأمين التنفيذي.

ميزانية الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط المؤقتة ومساهمات الأعضاء للفترة 2010-2011

29- عرض الأمين التنفيذي هذا البند من جدول الأعمال استنادا إلى الوثيقة الخاصة بميزانية الهيئة واشتراكات الأعضاء للفترة 2010-2011 (CAF:I/2010/5 - GFCM:XXXIV/2010/Inf.5).

30- وتقدم الوثيقة تقديرا للنفقات المتوقعة في إطار الميزانية المستقلة وتتضمن تفصيلا للأبواب الرئيسية للميزانية للسنة المالية 2010 والسنة المالية 2011. وتحتسب حصة الميزانية المستقلة الواجب تمويلها من جانب كل عضو من الأعضاء على أساس الجدول الوارد في اللائحة المالية للهيئة. وينبغي قراءة هذه الوثيقة بالاقتران بمشروع برنامج عمل الهيئة لعام 2010 (الوثيقتان اللتان أعدتهما الهيئة: GFCM:XXXIV/2010/6 و GFCM:XXXIV/2010/7) لتقييم الآثار المترتبة في الميزانية.

31- وتستند الميزانية المقدرة الواردة في الوثيقة إلى برنامج العمل المقترح للجنة الاستشارية العلمية لعام 2010، كما اعتمد في دورتها الثانية عشرة، وبرنامج عمل لجنة تربية الأحياء المائية لعام 2010، كما اعتمد في دورتها السادسة وعدل في الدورة الثالثة للاجتماع التنسيقي لجماعات العمل. وتعدل الميزانية أيضا على أساس تحديث للتكاليف الإدارية والتشغيلية للأمانة ولا تتضمن أي نشاط جديد مقترح من قبل الهيئة أو لجنة الإدارة والمالية أو لجنة تربية الأحياء المائية. وينبغي إضافة الأنشطة الأخرى إلى هذا التقدير. وبناء على طلب الهيئة، تعالج ميزانية المشاريع التعاونية التي تمول من موارد خارجة عن الميزانية وتنفذها الأمانة، بصورة منفصلة عن الميزانية الكلية للهيئة.

32- وقدرت الميزانية على افتراض أن التصويت لاختيار الأمين التنفيذي سيجري في الدورة الخامسة والثلاثين، وأن الأجهزة الفرعية التابعة للجننتين ستُدعم بشكل ملائم من أجل التصدي في الوقت المناسب للجوانب اللوجستية لتنظيم عدد مماثل من الاجتماعات في عام 2011، وأن الأعضاء ستوفر دعما فعالا لعمل العلماء والخبراء والمديرين ونقاط الاتصال على المستوى الوطني، وأن المنظمة ستحافظ على دعمها التقني وأن الهيئة لن تصرف أي أموال لعمل المقر الجديد للهيئة.

33- وقدم أيضا السيد عبد الله سرور، بالإشارة إلى الميزانية المستقلة للهيئة، اشتراكات أعضاء الهيئة للفترة 2010-2011. وعرض مشروع الميزانية للسنة المالية المقبلة وفقا لأحكام المادة 10 من اللائحة المالية والقرار الذي اتخذته الهيئة في دورتها الثانية والثلاثين.

34- وعلى أساس المعلومات والبيانات المتوفرة لدى الأمانة وافترض أن الهيئة ستقرر جميع النفقات المقترحة، فإن مجموع اعتمادات الميزانية المستقلة لسنة 2010 يقدر بمبلغ 1 691 665,00 دولار أمريكي، في حين تقدر الاعتمادات لسنة 2011 بمبلغ 1 920 944,00 دولار أمريكي. ويمثل ذلك زيادة بنسبة 14,38 في المائة في سنة 2010 مقارنة بالميزانية الأولية التي اعتمدت لسنة 2009 وبنسبة 13,55 في المائة في سنة 2011 مقارنة بالميزانية المقترحة للسنة المالية السابقة.

35- وعرضت الوثيقة أيضا الموارد من خارج الميزانية (أي تلك المتحصلة من المساهمات الطوعية لأعضاء معينين) المخصصة بصفة أساسية لدعم اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية وجماعات العمل التابعة لها، فضلا عن الأموال المقدمة لمساندة المركز الإقليمي لنظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط. وعلى وجه التحديد، فإن مثل هذه الإيرادات تأتي من تونس للمشروع التعاوني لدعم المركز الإقليمي لنظام المعلومات لتدعيم تربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط؛ وأسبانيا للمشروع التعاوني لدعم لجماعة عمل التسويق التابعة للجنة المختصة بتربية الأحياء المائية (MedAquaMarket)؛ ومشروع الاتحاد الأوروبي التعاوني لدعم جماعتي عمل اللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية، على التوالي الجماعة المعنية باستدامة تربية الأحياء المائية (InDAM) والجماعة المعنية باختيار المواقع والقدرة الاستيعابية (SHoCMed)، وأخيرا المشروع التعاوني لإيطاليا لتعزيز التعاون في مجال مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود.

36- بناء على طلب لجنة الإدارة المالية، قدم الأمين التنفيذي بالنيابة اقتراح ميزانية منقحة على أساس الصيغة الأولى وعلى أساس ضرورة تنفيذ خطة العمل على النحو المشار إليه من قبل الأجهزة الفرعية التابعة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وأبلغ المشاركين بأن التغييرات التي أدخلت تتعلق بإلغاء وظائف مختص بتقييم الأرصدية ومحرر علمي المقترحة سابقا، وبالتالي الزيادة في بند ميزانية الاستشارات، مع إدخال بند في الميزانية بخصوص الدورة الاستثنائية بما في ذلك تكاليف هيئة اختيار الأعضاء (ميزانية الأمانة المقترحة في المرفق دال).

37- وأعرب ممثل الاتحاد الأوروبي، بدعم من دول أعضاء أخرى في الاتحاد الأوروبي وآخرين من الوفود بعض القلق بشأن الميزانية المنقحة المقترحة وشدد على أن هذا المقترح لا يعكس مناقشات الهيئة بشأن هذا الموضوع. وعلاوة على ذلك طلب بعض التوضيحات بشأن استخدام المتأخرات من عام 2009، وتكاليف السفر في المهام الرسمية وتلك المتعلقة بالدورة الاستثنائية.

38- وقدم الأمين التنفيذي بالنيابة معلومات إضافية حول المتأخرات وأبلغ اللجنة أنه، على النحو المشار إليه من قبل الهيئة ووفقا للإجراءات الإدارية، فإن الاشتراكات المدفوعة بعد 31 ديسمبر/كانون الأول من كل عام ستكون جزءا من صندوق رأس المال لتغطية النفقات الغير متوقعة الجارية خلال الأشهر الأربعة الأولى من 2010. وأضاف أنه من الصعب جدا إدارة أنشطة الأمانة بما في ذلك تنظيم الاجتماعات ومنها اجتماعات لجنة الإدارة والمالية، واللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية ودورة الهيئة العامة، دون توافر الأموال لذلك. والتكاليف المبينة بشأن السفر في مهام رسمية هي النتائج المباشرة للاجتماعات المقررة كما وردت في خطة عمل الأجهزة الفرعية. وتعتبر التكلفة المتصلة بتنظيم الدورة الاستثنائية (حوالي 52 000 دولار امريكي) عن الطلب الذي تقدمت به لجنة الإدارة والمالية بخصوص اجتماع يومين حيث أخذت بعين الإعتبار: تكاليف السفر والطعام والسكن لمختلف أعضاء لجنة الاختيار وعلى المرشحين الذين تم اختيارهم، وتكاليف الترجمة وتقديم التقارير والتكاليف الأخرى ذات الصلة.

39- وأشار ممثل تونس أن المناقشة لا ينبغي أن تركز فقط على تكاليف الدورة الاستثنائية ولكن اقتراح الميزانية المنقحة ينبغي أن يعكس إلغاء تكاليف الموظفين الإضافيين المقترحة من طرف الأمانة. واقترح أيضا أن تنظم أولا دورة استثنائية لانتخاب الأمين التنفيذي.

40- المناقشة التي تلت تركزت على التكلفة المقدرة للدورة الاستثنائية، فضلا عن اقتراح الميزانية العامة للفترة 2010-2011.

41- واقترح ممثل الاتحاد الأوروبي إنضمام مجموعة صغيرة غير رسمية (تتألف من ثلاث أعضاء) في إطار لجنة الإدارة والمالية للعمل بشأن اقتراح الميزانية، وذلك بتعاون مع الأمانة.

42- بعد مناقشة معمقة، وافقت لجنة الإدارة والمالية على هذا الاقتراح. وشددت أيضا على أن هذه المجموعة ستعمل على تسهيل فهم القرارات بشأن القضايا المتعلقة بالميزانية، مع الأخذ في الاعتبار أولويات خطة عمل اللجنة الإستشارية العلمية واللجنة المختصة بتربية الأحياء المائية.

الملحق 1 للمرفق ياء

جدول الأعمال

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال وترتيبات الدورة
- 3- تقارير الأمانة عن المسائل الإدارية والمالية:
- 1-3 أنشطة وأداء الأمانة والاحتياجات في المستقبل
- 2-3 التقدم المحرز بشأن مسألة المقر الجديد للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 3-3 حالة قبول التعديلات على اتفاق إنشاء الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 4-3 حالة مساهمات الأعضاء في الميزانية المستقلة
- 5-3 الحالة المالية لعام 2009: الميزانية المستقلة، والمتأخرات والصناديق الاستثنائية
- 4- إجراءات اختيار الأمين التنفيذي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 5- تعديل النظام الداخلي للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط
- 6- الميزانية المؤقتة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط ومساهمات الأعضاء للفترة 2010-2011
- 7- أية مسائل أخرى
- 8- موعد ومكان انعقاد الدورة الثانية
- 9- اعتماد التقرير

الملحق 2 للمرفق ياء

قائمة الوثائق

CAF:I/2010/1	Provisional Agenda and Timetable
CAF:I/2010/2	Report of the Secretariat on administrative and financial issues
CAF:I/2010/3	Procedure for the selection and appointment of the GFCM Executive Secretary
CAF:I/2010/4	Amended GFCM Rules of Procedure
CAF:I/2010/5	GFCM budget and Members contribution for 2010-2011
CAF:I/2010/Inf.1	Provisional List of Documents
CAF:I/2010/Inf.2	Agreement for the Establishment of the General Fisheries Commission for the Mediterranean, Financial Rules and Rules of Procedure
CAF:I/2010/Inf.3	Terms of reference of the Committee on Administration and Finance
CAF:I/2010/Inf.4	Duties and responsibilities of an expert in stock assessment/ population dynamics within the GFCM Secretariat
CAF:I/2010/Inf.5	Duties and responsibilities of a scientific editor within the GFCM Secretariat

المرفق كاف

**إقتراح بتعديل التوصية GFCM/33/2009/4 بشأن إبلاغ
البيانات والمعلومات الخاصة بتربية الأحياء المائية
(متوفر فقط باللغة الإنجليزية)**

The General Fisheries Commission for the Mediterranean (GFCM),

RECALLING the FAO Code of Conduct for Responsible Fisheries which calls for sustainable development and monitoring of responsible aquaculture practices;

RECALLING the GFCM's role in promoting the sustainable development of aquaculture in the Mediterranean, Black Sea and connecting waters;

RECALLING the Rule X(e) of the GFCM agreement in which Members States have an obligation to provide information on production and other data relevant to the function of the CAQ;

CONSIDERING the development of the network to promote aquaculture in the Mediterranean (SIPAM) over the years;

RECOGNIZING the need of the Committee on Aquaculture to have reliable data available to undertake its work effectively;

RECALLING that standards in aquaculture data collection and statistics should be established in line with guidelines set by the FAO Coordinating Working Party on Aquaculture Statistics;

NOTING the proposal made by the sixth Session of CAQ to establish a regional data collection scheme for aquaculture;

NOTING that the 31st Session recommended that the responsibilities of the SIPAM National Coordinators be formally endowed with a national institution;

ADOPTS the following in conformity with the provision of paragraph 1 (b) and (h) of Article III and Article V of the GFCM Agreement;

1. Members shall submit the data for all the parameters listed below on an annual basis to the GFCM Secretariat through the SIPAM Information System:

PRODUCTION STATISTICS

- Culture environment (brackish, marine and freshwater)
- Cultured species (scientific and common name)
- Method of culture (extensive, semi-intensive, extensive)
- Farming structure (cages, ponds, raceways, hatchery, etc.)
- Type of product (food for human consumption, eggs, fingerlings, etc.)
- Quantity (tonnes/units)
- Value (currency)

INFORMATION ON PRODUCTION CENTRES

- Segments of production (hatcheries, ongrowing farms)
- Number of production centres per segment
- Cultured species per segment
- Total volume (m³) of facilities of production centres per segment
- Destination of product per segment (consumption, ongrowing, restocking, ornamental)

2. The deadline for submissions is 30th June, with the reference year for the data submitted being the preceding year;

3. Members shall nominate a national focal point responsible for the submission of aquaculture data.

المرفق لام

الميزانية المستقلة للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط لعام 2010

النسبة إلى المجموع (%)	دولار أمريكي	الميزانية المستقلة
		الإدارة
		موظفون مهنيون
		أمين تنفيذي
-	-	مساعد أمين تنفيذي
14,29	232 000	خبير تربية أحياء مائية
13,85	225 000	إحصائي بيولوجيا
9,73	158 000	معالج بيانات (مدة ستة أشهر)
3,69	60 000	مجموع فرعي لرواتب المهنيين
41,56	675 000	موظفون إداريون (الخدمة العامة)
		مبرمج/محلل نظم
5,73	93 000	سكرتيرة تتقن لغتين
5,56	90 280	مساعد إداري/ضارب على الآلة الكاتبة
4,43	71 900	موظفون مؤقتون وساعات إضافية
2,16	35 000	مجموع فرعي لرواتب الدعم الإداري
17,87	290 180	مجموع كلي لرواتب الموظفين
59,43	965 180	الأنشطة
		استشاريون
3,69	60 000	سفر رسمي (الموظفون، المكتب، بدل المعيشة اليومي وتذاكر المنسقين)
10,16	165 000	فاتورة داخلية (بما فيها الترجمة الفورية)
9,85	160 000	تأهيل
0,46	7 500	تجهيزات
0,62	10 000	مصروفات التشغيل والنفقات العامة
1,48	24 000	عقود
1,54	25 000	تقييم الأداء
3,08	50 000	المترجمون الفوريون (بدل المعيشة اليومي والتذاكر)
4,43	72 000	مجموع فرعي للأنشطة
35,31	573 500	الميزانية المستقلة
	1 538 680	نثرات (1 في المائة من الميزانية المستقلة)
	15 387	تكلفة الدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة (4,5 في المائة)
	69 933	مجموع الميزانية المستقلة
	1 624 000	

المرفق ميم

الاشتراكات في ميزانية الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط لعام 2010
(استناداً إلى معدلات 2005-2007)

معدل المصيد		معدل الناتج المحلي الإجمالي		الرسم الأساسي	المجموع		الأعضاء
دولار أمريكي	المجموع الترجيحي	دولار أمريكي	الرقم الدليلي	دولار أمريكي	%	دولار أمريكي	
3 308	17 156	4 339	1	7 061	0,91	14 707	ألبانيا
38 511	199 748	4 339	1	7 061	3,07	49 911	الجزائر
		4 339	1	7 061	0,70	11 400	بلغاريا
17 589	91 232	43 389	10	7 061	4,19	68 040	كرواتيا
		43 389	10	7 061	3,11	50 450	قبرص
41 780	216 705	4 339	1	7 061	3,27	53 180	مصر
		86 779	20	7 061	5,78	93 839	فرنسا
		43 389	10	7 061	3,11	50 450	اليونان
							إسرائيل
		86 779	20	7 061	5,78	93 839	إيطاليا
334	1 732	86 779	20	7 061	5,80	94 173	اليابان
1 818	9 429	4 339	1	7 061	0,81	13 218	لبنان
14 885	77 205	4 339	1	7 061	1,62	26 285	الجمهورية العربية الليبية
		43 389	10	7 061	3,11	50 450	مالطة
1	5	0	0	7 061	0,43	7 062	موناكو
304	1 577	0	0	7 061	0,45	7 365	الجيل الأسود
18 202	94 409	4 339	1	7 061	1,82	29 602	المغرب
		4 339	1	7 061	0,70	11 400	رومانيا
		43 389	10	7 061	3,11	50 450	سلوفينيا
		43 389	10	7 061	3,11	50 450	إسبانيا
2 035	10 557	4 339	1	7 061	0,83	13 435	الجمهورية العربية السورية
54 051	280 352	4 339	1	7 061	4,03	65 451	تونس
187 195	970 936	4 339	1	7 061	12,23	198 595	تركيا
513 186	2 661 776			7 061	32,03	520 247	الإتحاد الأوروبي

893 200	4 632 819	568 400	131	162 400	1 624 000	دولار أمريكي
---------	-----------	---------	-----	---------	-----------	--------------

مجموع الميزانية	1 624 000 دولار أمريكي
الرسم الأساسي	10% من إجمالي الميزانية 162 400 دولار أمريكي
عدد الأعضاء*	23
إجمالي الميزانية ناقص الرسم الأساسي	1 461 600 دولار أمريكي
معدل الناتج المحلي الإجمالي	35% من إجمالي الميزانية 568 400 دولار أمريكي
معدل المصيد	55% من إجمالي الميزانية 893 200 دولار أمريكي

*الأعضاء الذين يسدون اشتراكاتهم في الميزانية المستقلة.

حضر الدورة الرابعة والثلاثون للهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط (الهيئة) مندوبون من 17 طرف متعاقد، إلى جانب تسعة من المراقبين. وعقدت الهيئة أيضا الدورة الأولى للجنة الإدارة والمالية (CAF)، والدورة الرابعة للجنة الامتثال (CoC) التابعتين لها. واستعرضت أنشطة ما بين الدورات للجنة الفرعية العلمية والفنية؛ واعتمدت ثلاثة قرارات ملزمة بشأن إنشاء سجل السفينة خاص بالهيئة، وإدارة طاقات الصيد في البحر الأبيض المتوسط والبحر الأسود، وتحديد حالات عدم الامتثال لقرارات الهيئة الملزمة. كما أيدت ثلاث توصيات صادرة عن الهيئة الدولية لصيانة التونة في الأطلسي فيما يتعلق بإدارة مصايد سمك أبو سيف والتونة ذات الزعانف الزرقاء، وبشأن أنواع مختارة من أسماك القرش مرتبطة بمصايد أسماك التونة في منطقة اختصاص الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الأبيض المتوسط. وأقرت الدورة بالتقدم المحرز في استعراض أداء الهيئة الذي انطلق في عام 2009، وسيواصل خلال عام 2010، وجددت الهيئة مكتب لجنة الامتثال التابعة لها واتفقت على النهج الجديد لأفرقة عمل اللجنة العلمية الاستشارية بخصوص تقييم الأرصد. ولاحظت الهيئة كذلك التقدم الإيجابي في مجال تربية الأحياء المائية المستدامة. وخلال هذه الدورة، تمت موافقة الهيئة على برنامج العمل لعام 2010 للأجهزة الفرعية التابعة لها واعتمدت أيضا ميزانيتها المستقلة لعام 2010 بمستوى 1624000 دولار أمريكي. وأخيرا قررت الهيئة أن انتخاب الأمين التنفيذي سيجرى القيام به خلال الدورة العادية الخامسة والثلاثين المقرر عقدها في عام 2011، وفقا للإجراءات المتبعة، وأن نائب الأمين سيقوم بمواصلة ملء المنصب الشاغر حتى الانتهاء من عملية الاختيار، وتعيين الأمين الجديد. عدلت الهيئة نظامها الداخلي ومددت ولاية مكتب الهيئة إلى غاية الدورة الخامسة والثلاثين.

